مجلة العربي للدراسات والأبحاث

مجلة علمية محكمة تصدر عن المركز العربي
للأبحاث والدراسات الإعلامية

في هذا العدد

افتتاحية العدد	د. احمد حسين
المحظورات الشرعية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها على السلم المجتمعي	د.رائد على محمد الكردى جامعة البلقاء التطبيقية / الأردن ** د.محمد شريف مصطفى استيتى أ.د.ماهر معروف النداف
الانعكاس المتبادل بين السلم المجتمعى والتنمية الاقتصادية الاجتماعية	- لبنان د. حسيب محمد فقيه
مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية والالتزام بتطبيقها فى المدارس الحكومية فى سبيل تحقيق الأمن المجتمعى.	د.يوسف عقيل خطار الشطناوى
أثر الإنفاق الأمنى و الدفاعى على مؤشرات أداء الاقتصاد السودانى (1993م _ 2013م)	د . إبراهيم على جماع الباشا
أثر الحاكمية المؤسسية على الأداء المالى فى البنوك التجارية الأردنية	د. لانا شوقى العورتانى
تجديد عوامل النهوض بالخطاب الدينى لتنمية الأوطان وسلامة كينونتها	الدكتور / أحمد بن ادريس بوخريص

دورية، دولية، محكمة

العدد الثالث نوفمبر 2019

المركز العربي للأبحاث والدراسات الإعلامية
مجلة العربي للدراسات والأبحاث
العدد الثالث نوفمبر 2019

المركز العربي للأبحاث والدراسات الإعلامية
Arab Center For Research And Media Studies

مجلة العربي للدراسات والابحاث

Arab Journal for Studies and Research

مجلة العربي للدراسات والابحاث

جميع حقوق النشر محفوظة لدى مجلة العربي للدراسات والأبحاث، ويحظر نشر أو توزيع أو طبع أي مادة دون إذن مسبق من مجلة العربي والمقالات والأبحاث المنشورة في المجلة لا تعبر إلا على رأي أصحابها

راسلنا على البريد الإلكتروني: arabpress0598@gmail.com

مجلة العربي للدراسات والأبحاث

دورية دولية علمية محكمة

مجلة العربي للدراسات والابحاث

دورية دولية علمية محكمة

مجلة العربي للدراسات والابحاث مجلة علمية محكمة متعدد التخصصات تصدر من دولة فلسطين عن المركز العربي للأبحاث والدراسات الاعلامية،تنشر مختلف الاعمال العلمية المبتكرة من مقالات وبحوث ومراجعات وكتب في اللغة العربية والانجليزية .

رئيس المركز العربي للأبحاث والدراسات الاعلامية

د. جهاد شلط

رئيس التحرير

د. احمد حسين

مدير التحرير

د. هبة ديب

هيئة التحرير

د. عبد الرحمن التميمي

د. فيروز لمطاعي

د. حسين سالم مكاون الخالدي

الاخراج الفني

د. قيس ابراهيم البرهومي

الهيئة العلمية الاستشارية
الأستاذ الدكتور سعاد هادي الطائي /كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية./جامعة بغداد/ العراق
الأستاذ الدكتور علي السيد ابراهيم عجوة/ عميد كلية الإعلام/ جامعة القاهرة سابقاً/ مصر.
الأستاذ الدكتور محمد احمد فياض/ عميد كلية الإعلام/ كلية الإمارات للتكنولوجيا/ ابو ظبي/ الإمارات العربية المتحدة.
الأستاذ الدكتور حاتم عبد المنعم عبد اللطيف/ أستاذ علم الاجتماع/ جامعة عين شمس/ مصر.
الدكتور أمجد عيسى طلافحة/ أستاذ مشارك في كلية الآداب/ جامعة اليرموك وجامعة السلطان قابوس.
الدكتور سماء علوي الهاشمي/ أستاذ مساعد في كلية الإعلام في جامعة البحرين/ البحرين.
الدكتور خالد قاسم حسين بني دومي/ أستاذ مشارك في كلية الآداب في جامعة اليرموك
الدكتور ثريا السنوسي/ أستاذ مشارك في كلية الاعلام في جامعة الشارقة/ الإمارات العربية المتحدة.
الدكتور نصر الدين عبد القادر عثمان/ أستاذ مشارك في كلية الإعلام في جامعة عجمان/ الإمارات العربية المتحدة.
الدكتور فيروز لمطاعي/ أستاذ مشارك في جامعة الجزائر/ الجزائر.
الدكتور عبد الكريم علي الدبيسي/ مساعد عميد كلية الإعلام لشؤون ضمان الجودة في جامعة البتراء
الدكتور ناهدة محمد مخادمة رئيس قسم الصحافة في جامعة اليرموك.
الدكتور حسين سالم مكاون الخالدي/ رئيس مركز البحوث التربوية/ وزارة التربية/ العراق.
الدكتور رشا علي جاسم العامري/ جهاز الاشراف والتقويم العلمي/ وزارة التربية والتعليم/ العراق.
الدكتور عبد الرحمن جدوع سعيد التميمي/ مديرية تربية صلاح الدين/ وزارة التربية/ العراق.

إجراءات تقديم البحث و مواصفاته

1_ يقوم الباحث بتنسيق البحث حسب شروط المجلة المذكورة أدناه.

2_ يقوم الباحث بأرسال البحث المنسق على شكل ملف مايكروسوفت وورد، إلى البريد الإلكتروني:arabpress0598@gmail.com

3- يجب أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة، مع العناية بما يلحق به من خصوصيات الضبط والرسم والأشكال.

4_ يجب أن لا يكون البحث منشور سابقاً.

5_ يتمّ تقويم البحث من ثلاثة محكّمين.

6_ يتم ابلاغ الباحث بالقبول المبدئي للبحث أو الرفض يتم ارسال ملاحظات التحكيم الى الباحث.

7_ يقوم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة وإرسال البحث المعدل إلى نفس البريد الإلكتروني المذكور اعلاه.

قواعد النشر في مجلة العربي للدراسات والابحاث

1- مجلة العربي للدراسات والابحاث مجلة علمية محكمة متعدد التخصصات تصدر من دولة فلسطين عن المركز العربي للأبحاث والدراسات الاعلامية،تنشر مختلف الاعمال العلمية المبتكرة من مقالات وبحوث ومراجعات وكتب في اللغة العربية والانجليزية .

2- تُقدّم الأبحاث باللغتين العربية أو الإنجليزية.

3- تنشر المجلة الأبحاث والترجمات ومراجعات الكتب وملخصات الرسائل العلمية متعدد التخصصات العلمية بعد مناقشتها واقرارها.

4- يُشترط في البحث أن لا يكون قد نُشر سابقاً.

5- يُقدّم الباحث مع البحث ملخصاً باللغة العربية وآخر باللغة الإنجليزية على ألا يتجاوز الملخص صفحة واحدة.

6- يكتب الباحث اسمه وتخصصه ومكان عمله على غلاف البحث فقط.

7- يجب ألا تزيد صفحات البحث عن **30** صفحة شاملة الجداول والمراجع.

8- إذا اختلّ شرط من شروط النشر؛ لهيئة تحرير المجلّة أن ترد البحث للباحث ليقوم بتعديله بما يتفق مع شروط النشر في المجلّة.

9- بعد اجازة البحث من هيئة التحرير بشكل مبدئي يتم ارسال البحث إلى اثنين من المحكمين للتقييم، ويتم نشر البحث بعد موافقة المحكمين على ذلك، وفي حال وجود تعديلات يوصى بها المحكمون كشرط لنشر البحث يلتزم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة.

10- في حال قبول البحث للنشر يتعهد الباحث بإرسال نسخة الكترونية من البحث بعد اجراء التعديلات المطلوبة عليه.

11- البحوث المرسلة للمجلّة لا تُردّ إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تُنشر

12- يُزوّد الباحث الذي نُشر بحثه بنسخة واحدة من المجلّة التي نُشر فيها بحثه علي صيغة ملف **pdf**

12- تحتفظ هيئة تحرير المجلّة بحقها في أن تحذف أو تختصر بعض الصفحات أو الجداول أو الكلمات أو محتويات؛ بما لا يخل بأفكار البحث الأساسية؛ شريطة أن يتم ذلك بما يتلاءم مع أسلوب المجلّة في النشر.

13- لا يجوز للباحث نشر أيّة مادّة علميّة من بحثه المنشور في المجلّة إلّا بعد الحصول على موافقة خطيّة من هيئة التحرير.

14- جميع الآراء الواردة في هذه المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها دون أن تعكس بالضرورة وجهة نظر المجلة.

15- يلتزم الباحث بدفع النفقات المترتبة على إجراءات التحكيم في حال طلبه سحب البحث ورغبته في عدم المضي في إجراءات التقييم.

16- تذكر جميع المراجع التي وردت في متن البحث، على أن تكتب في القائمة وفقاً للحروف الهجائية بالنسبة لأسماء المؤلفين وحسب اسم الكنية للمؤلف ويرتب كل مرجع كما يلي :

الاسم الكامل للمؤلف (السنة)، عنوان الكتاب ،ط (الطبعة إن وجدت)، دار النشر ،مكان النشر ،البلد ترميزه – الصفحات، ويسترشد بأمثلة المتن الإنكليزي بقواعد

إعداد البحث للنشر فيما يتعلق بصياغة المراجع ويرجى عدم استخدام الأرقام سواء في المتن أو القائمة بل ترتب أبجدياً.

17_ أنماط وصيغ الكتابة تكون كالتالي: مقاس الصفحة (**A4**)، وبتباعد أسطر بقدر مسافتين (شاملة الهوامش، والمراجع، والمقتطفات، والجداول، والملاحق) وبهوامش (**2,5** سم كحد أدنى) لكل من أعلى وأسفل وجانبي الصفحة، ونمط الكتابة: للغة العربية: **Traditional Arabic** حجم الخط **14**.للغة الإنجليزية: **Times New Roman** حجم الخط **10**.

18_ توجه جميع المراسلات والاشتراكات الى رئيس هيئة التحرير، الدكتور احمد حسين عبر البريد الإلكتروني التالي : arabpress0598@gmail.com

محتويات العدد

عنوان البحث	اسم الباحث	رقم الصفحة
افتتاحية العدد	د. احمد حسين	10
المحظورات الشرعية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها على السلم المجتمعي	د.رائد علي محمد الكردي جامعة البلقاء التطبيقية / الأردن د.محمد شريف مصطفي استيتي أ.د.ماهر معروف النداف	11
الانعكاس المتبادل بين السلم المجتمعي والتنمية الاقتصادية الاجتماعية	- لبنان د. حسيب محمد فقيه	27
مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية والالتزام بتطبيقها في المدارس الحكومية في سبيل تحقيق الأمن المجتمعي.	د.يوسف عقيل خطار الشطناوي	48
أثر الإنفاق الأمني و الدفاعي على مؤشرات أداء الاقتصاد السوداني (1993م _ 2013م)	د . إبراهيم علي جماع الباشا	83
أثر الحاكمية المؤسسية على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية	د. لانا شوقي العورتاني	109
تجديد عوامل النهوض بالخطاب الديني لتنمية الأوطان وسلامة كينونتها	الدكتور / أحمد بن ادريس بوخريص	152

المحظورات الشرعية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها على السلم المجتمعي

د.رائد علي محمد الكردي
جامعة البلقاء التطبيقية / الأردن
د.محمد شريف مصطفى استيتي
جامعة العلوم الإسلامية العالمية / الأردن
أ.د.ماهر معروف النداف
كلية لآداب والعلوم التربوية/ الأنروا/ الأردن

الملخّص

تناولت الدراسة موضوع المحظورات الشرعية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثر هذه المحظورات على السلم المجتمعي، فتحدثت في المبحث الأول عن تعريف مواقع التواصل الاجتماعي، وعن إيجابيات وسلبيات هذه المواقع، كما تطرقت إلى ضوابط التعامل معها. وفي المبحث الثاني بيّنت الدراسة بشكل مفصل أهمّ المحظورات التي يرتكبها روّاد مواقع التواصل الاجتماعي، كما بيّنت أثر هذه المحظورات على السلم المجتمعي، ولم تكتف الدراسة بعرض مشاكل التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي، بل قدّمت الحلول لهذه المشاكل من خلال ذكر وجهة نظر الشريعة الإسلامية في التعامل مع هذه المواقع.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وعلى من سار على نهجهم إلى يوم الدين وبعد:

فقد دخلت مواقع التواصل الاجتماعي في حياتنا، وسيطرت على وقت وعقل وفكر الكثير من الأمة, وتجاوزت هذه الوسائل كافة الحدود في الزمان والمكان والحضارة والثقافة, وأصبحت مصدر المعلومات لكثيرٍ من الناس, وذلك لسهولة الوصول من خلالها إلى كل ما يخطر بالبال، في أي وقت ومن غير ضابطٍ أو قيد, وهي عبارة عن أدوات يمكن استخدامها في الخير، ويمكن استخدامها في الشر والإفساد. فهل استطاعت الأمة الإسلامية توجيه هذه الوسائل إلى ما ينفع الناس في دينهم ودنياهم, مع وضع القيود والضوابط التي تحفظ للناس ثوابتهم ومبادئهم وعقائدهم, أم ترك الحبل على الغارب وغزت هذه الوسائل أبناءنا وبناتنا وبيوتنا بلا رقيب ولا حسيب. وهل استفادت الأمة من إيجابيات

هذه الوسائل في بعض الجوانب؟ فهذه الوسائل قربت المسافات وألغت الحدود بين الثقافات, ويمكن استخدامها في خدمة الدين والوطن والثقافة من خلال وضع ضوابط لاستخدامها في الخير للأمة والإنسانية عموماً.

إن إطلاق هذه الوسائل للجيل دون رقيب هدد الأمن والسلم المجتمعي, سواءً على مستوى الفرد أو الأسرة أو على مستوى الجماعة, فكانت هذه الدراسة لمحظورات مواقع التواصل الإجتماعي، وللوقوف على هذه المحظورات, وبيان أثرها على الأمن والسلم المجتمعي.

- مشكلة الدراسة وأهميتها:

تكمن مشكلة الدراسة وأهميتها في ما يلي:

- دخول وسائل التواصل إلى حياتنا بشكل كبير ومؤثر.
- تأثير هذه الوسائل على الأمن والسلم المجتمعي على مستوى الأسرة والمجتمع.
- ضرورة وضع ضوابط لاستخدام هذه الوسائل تكفل عدم الوقوع في محظورات استخدامها.
- حدود الحرية المتاحة للمستخدم لوسائل التواصل الإجتماعي، ومخاطر الوقوع في هذه المحظورات من الناحية الشرعية والقانونية.

- منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والذي يقوم على الاستقراء الجزئي من خلال الكتب والدراسات.

- خطة الدراسة :

- جاءت الدراسة في مبحثين، هما:

المبحث الأول: تعريف المحظورات الشرعية ومواقع التواصل الاجتماعي، وقد تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف المحظورات الشرعية.

المطلب الثاني: تعريف مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الثالث: أنواع مواقع التواصل الاجتماعي ونشأتها.

المطلب الرابع: الضوابط الشرعية لاستخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الخامس: أهمية مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب السادس: الآثار السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي.

المبحث الثاني: المحظورات الشرعية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها على السلم المجتمعي، وقد تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول: السخرية والاستهزاء.

المطلب الثاني: إثارة العنصرية والطائفية.

المطلب الثالث: انتهاك الخصوصية.

المطلب الرابع: نشر معلومات دينية غير صحيحة دون التأكد من صحتها.

المطلب الخامس: نشر الإشاعات.

المطلب السادس: نشر الأفلام والصور الإباحية والمؤثرات الجنسية.

المبحث الأول
تعريف المحظورات الشرعية ومواقع التواصل الاجتماعي

المطلب الأول: تعريف المحظورات الشرعية:

الفرع الأول: تعريف المحظورات لغة:

المحظورات جمع محظور، وهو اسم مفعول من حظر يحظُرُه حظْرًا وحِظارا، وللحظر في اللغة معانٍ، منها: أ- الحَجْرُ، قال ابن منظور: "الحظر: الحجرُ، وهو خلاف الإباحة"[1].

ب- المَنْع: قال الفيروز آبادي: "حظر الشيء، وعليه: منعه"[1]، وقال صاحب معجم متنع اللغة: "وهو أصل المعنى"[1].

ج- المُحرّم: قال الكفوي: "والمحظور: المُحَرّم. (وما كان عطاء ربك محظورا) سورة الإسراء:20، أي وما كان مقصورا على طائفة دون أخرى"[1].

الفرع الثاني: تعريف المحظورات اصطلاحا:

المحظور اصطلاحا: "هو ما يُثابُ بتركه، ويُعاقب على فعله"[1].

أي هو كل قول أو فعل يستحقّ تاركه الثواب، وفاعله العقاب.

الفرع الثالث: سبب تسمية المحظورات بهذا الإسم:

سُمّيَ محظورا من الحظر، وهو المنع، فسمّي الفعل بالحُكم المتعلق به[1].

الفرع الرابع: الأسماء المُرادفة لمصطلح المحظور:

للمحظور أسماء كثيرة، منها: الحرام، والممنوع، والمسجور عنه، والمعصية، والذنب، والقبيح، والإثم، والفاحشة[1].

فســـُمّيَ حرا ما؛ لأن الـله عز و جلّ حرّمه، أي منعه، فلا يحلُّ انتهاكه.

وســمّي ممنوعا؛ لأن الله تعالى منعه، أي حال بين المسلم وبين فعله.

وسمّي مسجورا عنه؛ لأنه منهيٌّ عنه.

وســُمّي معصــية؛ لأن في فعله عصــيان لله تعالى، أي مخالفة أمره، بترك المأمورات وفعل المحظورات.

وســـمّي ذنبا؛ لأن الذنب كل فعل تُســـْتَوْخَمُ عاقبته، وكذلك المحظور تســـتوخم عاقبته وتبعته.

وســمّي قبيحا؛ لأنه ضــد الحُســن، فهو وصــفُ في الفعل يستحقّ صاحبه الذنب.

و سمّي إثما؛ لأنه قبيح تترتب عليه تبعة وهو الذمّ والعقوبة.

وســـمّي فاحشـــة؛ لأن فعله فُحشٌ، أي عَظُم قبحه وسوءه.

ونباء على ذلك فيقصد بالمحظورات الشرعية عدة معان، منها كما ذُكر: الحرام، والممنوع، والمسجور عنه، والمعصية، والذنب، والقبيح، والإثم، والفاحشة.

المطلب الثاني تعريف مواقع التواصـــل الإجتماعي :

هي منظومة من الشـــبكات الإلكترونية التي تسمح للمشترك فيها بإنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات والهوايات نفسها[1] ، وهي تقنية إجرائية أساسية ولها تقنياتها ومقوماتها الخاصة، وأساليبها وأشكالها المحددة، وهي العلاقة التي تحدث بين الناس داخل نسق إجتماعي معين، ويتيح التواصـــل بين الأفراد في بيئة مجتمع إفتراضي، ويسمح بإرسال الرسائل وتبادل الصور والفيديوهات ونشر الأفكار، من خلال أجهزة الحاسوب والهواتف الذكية[1] .

المطلب االثالث: أنواع مواقع التواصـــل الاجتماعي ونشأتها:

وســـائل التواصـــل الإلكترونية كثيرة ومتعددة، ومن أشهرها:

- الفيسبوك: موقع الكتروني يتيح للمشترك التواصل مع مشتركين أخرين، وعرض ملفاتهم الشـــخصـــية, ومشـــاركتهم فيما يختارون من النشـــاطات، ويعتبر الفيســـبوك من أوا ئل شبكات التواصل، وقد بدأ في سنة 2004م.

- التويتر: هو موقع تواصـــل يمكن من لديه حســـاب بتبادل التغريدات مع أصـــحابه، ومن

يدخل على صفحته، ولكن بحد أعلى 140 حرف للرسالة الواحدة، وقد بدأ في سنة 2006م.

- الواتس أب: هو تطبيق تراسل فوري للهواتف الذكية يرسل من خلاله الرسائل المكتوبة والصوتية والصور والفيديوهات، وقد بدأ في سنة 2009م .

- إنستاغرام: هو تطبيق مجاني لتبادل الصور وعرضها ونشرها، وقد بدأ في سنة 2010م .

- البريد الإلكتروني: وسيلة سريعة لتبادل الرسائل تغني عن البريد التقليدي.

-اليوتيوب: موقع الكتروني يسمح لمستخدميه برفع التسجيلات المرئية ومشاهدتها ومشاركتها والتعليق عليها، وقد بدأ في سنة 2005م.

- السناب شات: هو تطبيق يعتمد على رسائل مصورة , ويمكن المستخدمين من التقاط الصور وتسجيل الفيديوهات وإضافة نص ورسومات وإرسالها إلى المتلقين ,وتحذف بعد فترة وجيزة، وقد بدأ في سنة 2013[1] .

المطلب الرابع: الضوابط الشرعية لاستخدام مواقع التواصل الإجتماعي:

يخضع استخدام مواقع التواصل الاجتماعي إلى ضوابط شرعية كثيرة، من أهمها:

- القصد والنية: فحسن النية والمقاصد النبيلة من الإصلاح والتراحم والتعاطف أسمى غايات التواصل الإجتماعي.

- التثبت في نقل الأخبار والأمانة في نقلها: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ "سورة الحجرات:6.

- التواصل بالكلام المباح والكلمة الطيبة: مقاطعة الصفحات التي تلعن او تسب او تشتم الاشخاص والهيئات.

- اجتناب الغيبة والنميمة والسخرية والتنابز بالألقاب.

- ترك المراء والجدال دون مسوغ اخلاقي، وسبب يستدعي النقاش، لما فيه من إضاعة الأوقات، والأحقاد بين أطراف الجدل بلا طائل.

- عدم الإفراط في التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي، لما له من أثر سيء على النفس والمال والعمل والواجبات .[1]

والأصل في المسلم ألا يضيع وقته فيما لا يفيد، ولا يتكلم إلا فيما يجلب النفع، وفي هذا يقول الإمام الغزالي: "وما تأدى مقصودة

بكلمة واحدة، فذكر الثانية فضول، وهو مذموم وإن لم يكن فيه إثم ولا ضرر"[1].

وذكر ابن الجوزي في النهي عن الجدل بلا طائل، وما الدافع في النفس البشرية له " وأما المجادلة فعبارة عن قصد إفحام غيره وتعجيزه وتنقيصه بالقدح قي كلامه, ونسبته إلى القصور والجهل فيه, والباعث عن المراء والجدال هو إظهار العلم والفضل والتهجم على الغير باظهار نقصه , وهما شهوتان باطنات في النفس يرجعان إلى الكبرياء"،" ومن أفات الكلام, الكلام في ما لا يعني، فالأصل حبس اللسان عن الكلام في ما لا يعني، والاشتغال في ما لا ينفع"،" وقيل للقمان الحكيم: ما بلغ من حكمتك قال: لا أسأل فيما كفيت ولا أتكلم بما لا يعنيني"[1]، فالدافع للمجادلة بلا هدف أو فائدة إنما هو إظهار النفس وإثبات الذات ومحاولة الحط من شأن الخصم وتعجيزه، وهذه الأخلاق لا تليق بالمسلم الذي يسعى إلى الحق ويطلب الحق ويخضع له، ولا يجادل الناس لإيذائهم والحط من شأنهم،ولا يتكلم فيما لا ينفع وفيما لا يفيد، فالمسلم لديه واجبات تجاه خالقه، وعليه مهمات تجاه أمته، وعليه واجبات لأهله ولعمله ولنفع الإنسانية جمعاء، وهذا ما نهى عنه علمائنا وبينوا الأسباب والدوافع الحقيقية له من الجدال وضياع الأوقات والانشغال بما لا يفيد وترك الواجبات المطلوبة من المسلم، هو حال الكثير من الأمة في هذا الزمان مع وسائل التواصل الإجتماعي، حيث ابتليت الأمة بظاهرة الإدمان في التعلق بهذه الوسائل، فهجرنا القرآن وقصرنا في عبادتنا وواجباتنا وأعمالنا، وأصبحت شبكات التواصل والهواتف الذكية شغلنا الشاغل، فأصبحت الأسرة الجالسة في مكان واحد كلٌ فرد في عالمه الإفتراضي لا يدري من حوله وفي حضرة الوالدين والأرحام، فأجسام بلا عقول ولا تركيز، وبلا فائدة أو هدف.

المطلب الخامس: أهمية مواقع التواصل الإجتماعي:

أصبحت وسائل التواصل جزءا من حياتنا تحتل نفوسنا وبيوتنا, وتشغل أوقاتنا، بل وتسلب إرادتنا في بعض الاحيان, فهذا التطور الهائل أصبح الوسيلة في توظيف الفكرة وإيصالها بشكل مؤثر في حياة الفرد والجماعة[1].

هذه الوسائل لو سخرت لخدمة الناس وصلاحهم، فهي أدوات يمكن استخدمها في الخير ويمكن استخدمها في الشر, ففي الخير لها أبواب كثيرة:

نشر العلم, صلة الرحم من خلال معرفة أحوالهم والقيام بواجبهم وحقوقهم من التهنئة والتعزية والدعوات.

زيادة الوعي الفكري والثقافي ومناقشة المواضيع المفيدة.

التوفير في الوقت والجهد والمال؛ لسهولة الوصول إلى المعلومة من خلال هذه الوسائل.

وفرت مساحات كبيرة للشباب للتعبير عن وجهات نظرهم وآرائهم.

وتعتبر وسائل الاتصال في الوقت الراهن من الادوات المثلى في هيمنة الحضارات القوية وأسلوب حياتهم ولغاتهم, فهي تمتلك قوة هائلة في إحداث التغيير[1].

كما يمكن استعمال هذه الوسائل وتوظيفها في إظهار الإسلام على الصورة الحقيقة البعيدة عن التعصب والعنصرية, بل الإسلام الذي يحترم الإنسان واختياره وكرامته, الصورة الصحيحة للإسلام[1].

المطلب السادس: الآثار السلبية لمواقع التواصل الإجتماعي:

- العلاقه بين أفراد الأسرة حيث يصبح كل فرد في عالمه الإفتراضي الخاص بعيداً عن الباقين
- الجلوس لساعات طويلة على وسائل التواصل، له أضرار صحية: من ضعف البصر، والسمنة، وتشوهات في العمود الفقري.
- ضعف الرقابة على وسائل التواصل يشكل خطراً حقيقياً على الجيل في نفسيته وصحته ومستقبله.
- إمكانية وصول المستخدم إلى المواد الإباحية دون رقابة، وما فيه أضرار نفسية وفقدان الاحترام للذات، وإضاعة الوقت والممارسات غير الأخلاقية، التي لا تمت لديننا وأخلاقنا وعاداتنا وشيوع الجرائم الجنسية.
- نشر الكذب وخاصة فيما يخص الكذب على رسول الله صلى الله وسلم والصحابة الكرام.
- الإساءة للآخرين من العلماء ورجال الدولة، والرموز المشهورة أو لأهل بلد معين، وما ينتج عنه من عداوة وبغضاء.
- نشر البدع والضلالات بين العالم فيقع ضحيته كثير من الناس[1].

المبحث الثاني

المحظورات الشرعية في وسائل التواصل الاجتماعي

وأثرها على السلم المجتمعي

المطلب الأول: السخرية والاستهزاء:

وتتمثل السخرية بأمور، منها:

أولا: السخرية من الناس:

ويقصد بذلك التنقّص والاستهزاء واحتقار الإنسان أخاه، والاستخفاف به، وإسقاطه عن درجته[1].

ونجد مثل هذا المحظور منتشرا في مواقع التواصل الاجتماعي، ومن أمثلة ذلك أن تنشر صورة إنسان ويكتب عليها عبارة استهزاء، أو تهكّم.

وينتج عن الاستهزاء والسخرية بالآخرين آثار تؤثر على الأفراد وعلى السلم المجتمعي، ومن أبرز هذه الآثار:

1- أن السخرية والاستهزاء تقطع الروابط الاجتماعية القائمة على الإخوّة والتوادّ والتراحم.

2- تعمل السخرية على نشر العداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع، وتورث الأحقاد والأضغان.

3- تولّد السخرية الرغبة في الانتقام.

4- تُبعد السخرية الناس عن المُتسهزئ؛ لخوفهم منه[1].

وقد حرّم الإسلام السخرية والاستهزاء بالآخرين والانتقاص منهم حتى ولو على سبيل الهزل واللعب لا على الجد والحقيقة، قال الله تعالى: {يَا أَيُّها الذينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ من قومٍ عَسى أنْ يَكُونوا خَيْرًا مِنْهمْ ولا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عسى أنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ولا تَلْمِزُوا أنْفُسَكُمْ ولا تَنَابَزُوا بِالْألقابِ} سورة الحجرات: 11.

و قال تعالى: {وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ} سورة الهمزة: 1.

وقال رسول الله عليه وسلم: "بحسب امرء من الشرّ أن يحقِر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه ومالع وعرضه"[1].

ولذلك يجب الابتعاد عن نشر وإرسال كل ما فيه أي نوع من السخرية والتهكّم وانتقاص الآخرين، حتى لو كنّا لا نعلم هذا الشخص المستهزئ به. ولا يقول قائل إني لا أقصد

الاســـتهزاء، فهذا لا يعطيك مبررا لنشـــر مثل هذه الصور.

ثانيا: الاستهزاء بالدين:

إنّ والاســـتهزاء والســـخرية بالدين من أبشـــع وأخطر أنواع الســـخرية؛ لأن الاســـتهزاء بالدين يناقض الإيمان، فالإيمان تصديق بالله عز وجل وانقياد وخضوع له ولدينه، فمن استهزأ بدين الله فليس بمنقاد لله ولا لدينه ولا لأمره، فالاستهزاء إهانة لدين الله.

يقول الله تعالى: {وَقدْ نزّلَ عَليكُمْ في الكِتابِ أنْ إذا ســـَمِعْتُم آياتِ الله يُكْفَرُ بِها ويُســـْتَهزأ بِشـــها فَلا تَقْعُدوا مَعَهمْ حتّى يَخوضـــوا في حديثٍ غيره إنَّكم إذاً مثلُهُم} ســـورة النســـاء: 140.

ومن الأمثلة على الاستهزاء بالدين في مواقع التواصل الاجتماعي نشر صور فيها سخرية من الملائكة أو شـــعائر الدين، أو الأنبياء، أو كتابة عبارات تستهزئ بالأديان، فهذا كله لا يجوز.

و مثـل هـذه الأ فعـال تؤ ثر على الســـلم المجتمعي، فهي تثير مشـــاعر كل المؤمنين لـدرجـة أنهـا قـد توصـــل إلى الانتقـام من المُستهزئ، ولذلك يجب الابتعاد عن الاستهزاء بكل الأديان.

المطلب الثاني: إثارة العنصرية والطائفية:

وذلك عن طريق نشـر صـور أو فيديوهات تثير العنصـــر ية والا طائف ية والأحـ قاد بين الأفراد والجماعات والعائلات والدول.

ولا يخفى أن العنصـــرية هي ممارســـة تُبرز التفـاوت الاجتمـاعي بين النـاس وتقســـّم الأجناس بطريقة تعســـفية إلى أجناس عليا وأجنـاس دنيـا، وتؤدي إلى عمليـات التفر قة العرقية وعملية الإبادة الجماعية[1].

وللعنـ صرية أ سباب، منها: الفروق المادية بين النـاس، والجهـل وعـدم الوعي بـالمفهوم الإســـلامي بنظرتـه إلى النـاس، والتفـاخر بالأنســـاب، ومشـــاكل نفســـية كالغرور والكبر، إضـــافة إلى بعض العادات الموروثة عن الآباء والأجداد.

وقد حرّم الإسلام هذه الممارسة بكل أشكالها؛ لأن الناس أصـــلهم واحد، والأفضـــلية تكون بينهم على أساس التقوى وليس على أساس الأصـــول والأعراق، يقول الله تعالى: {يَا أيُّها النّاسُ إنّا خَلَقْناكُم مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُم

شُعوبًا وَقبائِلَ لِتَعارَفو إنَّ أكْرَمَكُم عشنْدَ اللهِ أتْقاكُم} الحجرات: 13.

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، إنّ أكرمكم عند الله أتقاكم"

إن ممارسة العنصرية عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي يترتب عليه آثار كثيرة، منها:

1- تعمل على جعل المجتمع مفككا غير مترابط.

2- تولد الحقد والكراهية بين أفراد المجتمع، وبين الشعوب بشكل عام.

3- تولّد الخلافات والنزاعات بين الدول وبين أفراد المجتمع الواحد.

4- تضيّق فكر من يمارسها، فتجعل اهتمامه بنفسه وبمن هم مثله، وتبعده عن الإحساس بالآخرين.

المطلب الثالث: انتهاك الخصوصية:

ويعني ذلك انتهاك حرمات الأفراد والبيوت من خلال إرسال أو نشر صور أو فيديوهات خاصة ببعض الأشخاص، حيث يقوم بعض الأشخاص بنشر مثل هذه الصور والفيديوهات دون إذن من صاحب العلاقة، ثم يقوم من وصلته هذه الصور بإعادة نشرها وبالتالي تنتشر على نطاق واسع، ومن الأمثلة المشاهدة على ذلك أن تقيم عائلة معينة مناسبة معينة مثل حفل زواج فيقوم أحد الأشخاص بتصوير هذا الحفل ثم يرسله إلى أحد الأشخاص، فينتشر هذا التصوير، وربما كان هذا التصوير يحتوي على مشاهد خاصة.

ويندرج تحت هذه المحظور نشر صور أو فيديوهات لبعض الأشخاص وهم يرتكبون جرائم معينة كسرقة، أو قتل، أو وجودهم في مكان مشبوه، وعندما يشاهد الناس مثل هذه الصور أو الأفلام يسود اعتقاد عند كثير من الناس بانعدام الأمن المجتمعي، ومن الممكن أيضا أن يساهم نشر مثل هذه الفيديوهات في التشجيع على ارتكاب الجريمة من خلال إثارة الحماس عند أصحاب النفوس المريضة.

كما أنّ نشر مثل هذه الصور قد يثير النزاعات بين أصحاب العلاقة وبين من قام بالتصوير أو

بالنشـــر وإعادة الإرســـال، أو قد يؤدي إلى قيام صاحب العلاقة بتقديم الدعاوى القضائية في المحاكم ضدّ من قام بالنشر، فتنشب النزاعات بين الأفراد، وهـذا كلـه يؤثر على الســـلم المجتمعي.

والأصـل فيمن يقوم بنشـر مثل هذه الأمور أن يلتزم بضـــوابط الإســـلام في ذلك، ومن أهم هذه الضوابط:

أولا: احترام خصوصية الآخرين: فقد شرع الدين الإســـلامي خصـــوصـــية الفرد، ووصـــّى المســـلم بحفظ عورة الآخرين حتى وإن تمكّن منها، ورتّب ســـبحانه وتعالى العقوبات في الدنيا والآخرة لردع المخالف، وفي المقابل جعل المحافظة على خصـــوصـــية الفرد من صفات المؤمنين[1]، قال تعالى: { يَا أَيُّها ٱلذِينَ آمَنُوا لَـا تَـدْخُلوا بُيُوتـًا غَيْرَ بُيُوتِكُم حَتّى تَسـْتَأنِسـُوا وَتُسـَلِّمُوا عَلَى أَهْلِها} سـورة النور: 27، وقال تعالى: { وَلَا تَجَسـَّســُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا} سورة الحجرات: 12.

لقد نهى صـــلى الله عليه وســـلم عن مجرد استراق السمع من خلال الاستماع لكلام بين أشخاص دون إذنهم وعلمهم، فقال عليه الصلاة والسلام: "من استمع إلى حديث قوم، وهم له كارهون، أو يفرّون منه، صـــُّب في أذنيه الآنُك يوم القيامة"[1].

والأصـــل فيمن تصـــله مثل هذه الصـــور والفيديوهات أن يســـتر على صـــاحبها، فلا يعيد نشـــرها أو إرســـالها، قال عليه الصـــلاة والســـلام: "من ســـتر مســـلما ســـتره الله يوم القيامة"[1].

ونذكّر أنّ من يفعل مثل هذا الأفعال فإنّ الله تعالى بعدله سينتقم منه ويي سر له من يفضح خصوصيته وعورته، حيث يقول عليه الصـــلاة والســـلام: "لا تؤذوا المســـلمين ولا تعيّروهم ولا تَتْبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله"[1].

ثانيا: الاســـتئذان: لقد عظّم الإســـلام حرمات الأفراد والبيوت، ولذلك أوجب الاستئذان لحفظ هذه الحرمات لدرجة أن الإسـلام أهدر عين من اطّلع على دار قوم بغير إذنهم، فقال صـــلى الله عليه وســـلم: "لو أنّ امرأً اطّلع عليك بغير إذن فحذفته بحصـــاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح"[1].

إن الاستئذان يجنّب الناس الحرج الواقع من المباغتة والتأذي بانكشاف العورات، والعورات لا تقتصر على عورة البدن، بل تشمل عورة الطعام واللباس والأثاث، وهناك عورات المشاعر والحالات النفسية، فهناك من لا يحبّ أن يراه أحد وهو في حالة ضعف يبكي مثلا لانفعال مؤثر، أو يغضب لشأن مثير، أو يتوجّع لألم يخفيه عن الغرباء[1].

ولذلك لا يجوز نشر صور أو فيديوهات دون استئذان صاحب العلاقة، كما أنه لا يجوز ابتداء التصوير دون الاستئذان، وننبّه هنا على سلوك يفعله بعض الناس حيث يقوم بتصوير شخص معين بإذنه سواء أكانت صورة فردية أو جماعية، ثم يقوم بنشرها دون إذنه، فهذا أيضا لا يجوز.

ونقول لمن يقوم بنشر ما فيه انتهاك لخصوصية الآخرين وحرماتهم وفضح لهم هل تحب أن يفضحك الآخرون من خلال مواقع التواصل الاجتماعي؟ بكل تأكيد لا تحب هذا الأمر ولا ترضاه لنفسك فكيف تحبه وترضاه لغيرك، يقول نبينا صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يُحِبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لنفسه"[1].

المطلب الرابع: نشر معلومات دينية غير صحيحة دون التأكد من صحتها:

وهذه أمثلتها كثيرة، منها:

أ- نشر أحاديث غير صحيحة، فهناك كثير من الأشخاص تصله أحاديث غير صحيحة، فيقوم بنشرها دون تثبّت من صحتها، وبعض هذه الأحاديث فيها إساءة للدين، وبعضها يحثّ على الإرهاب الذي ليس له علاقة بالدين، مما يؤثر على الأمن المجتمعي، ومن الأساليب الخبيثة في هذا المجال أن تكتب أحاديث صحيحة مشهورة عند الناس وبجانبها أحاديث غير صحيحة حتى يعتقد القارئ صحة الكل.

ب- نشر تفسيرات لبعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، والادعاء بأن هذا التفسير يظهر إعجازا علميا، وحتى يكون التفسير مقنعا فإنه يُنسَب إلى عالم مشهور مع أن هذا العالم لم يقل بذلك. وعند التدقيق في حقيقة هذه التفسيرات يكتشف العالم المتخصص عدم وجود إعجاز علمي، بل قد يجد تعارضا بين هذا التفسير الخاطئ وبين العلم الحديث، وفي هذه الحالة يتم وضع

النصوص الدينية التي تم تفسيرها تفسيرا خاطئا موضع الاتهام والسخرية.

ولذلك يجب عدم نشر أية معلومة دينية مهما كانت إلا بعد التأكد من صحتها، وإلا كنا مشاركين بهذه الإساء للدين، حيث يقول صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ما سمع"[1].

يقول الإمام النووي: "وأما معنى الحديث الزجر عن التحديث بكل ما سمع الإنسان، فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب، فإذا حدّث بكل ما سمع فقد كَذَب؛ لإخباره بما لم يكُنْ، والكذبُ الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، ولا يشترط فيه التعمّد"[1].

ويقول الحسن البصري: "المؤمن وقّاف حتى يتبيّن"[1]، لذلك يجب التوقف قبل نشر وإعادة إرسال ما يصلنا من معلومات دينية، كما يجب علينا أن نسأل أهل العلم والاختصاص قبل النشر، حيث يقول تعالى: { فَسْألوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُون} سورة النحل:43.

المطلب الخامس: نشر الإشاعات:

من أبرز وأخطر المحظورات التي يرتكبها روّاد مواقع التواصل الاجتماعي نشر الإشاعات.

والإشاعة بشكل عام هي : الأقوال والأخبار التي يتناقلها الناس، والقصص التي يروونها دون التثبت من صحتها أو التحقق من صدقها.[1].

والإشاعة قد تكون كلها من صنع الخيال، ولكن ليست كل الإشاعات من صنع الخيال، بل قد يكون لها أصل، ثم أضيف عليها أشياء غير موجودة، فأحيانا تبدأ الإشاعة خبرا صحيحا ثم يزيد عليها بعضهم من خياله.

والدوافع وراء نشر الإشاعات كثيرة، منها: غياب الوازع الديني، وتراجع قيم الأخلاق، والظروف الاقتصادية التي تمرّ بها المنطقة، وازدياد نسبة البطالة بين الشباب والفراغ، وهذه الأسباب من شأنها توفير الوقت الكافي للانشغال بهذه الظاهرة السلبية.

ويظهر خطر الإشاعة على السلم المجتمعي في أنها حرب نفسية مدمرة للمجتمعات، حيث أن الآثار النفسية لها والترويج لها وتناقل الأخبار الكاذبة وترويج الإشاعات غير الصحيحة من مصادر غير معروفة، ومن أصحاب أجندات خارجية والتي تنتشر من خلال وسائل التواصل الاجتماعي الذين يحاولون زعزعة الأمن والاستقرار في البلاد بين الحين والآخر،

وبخاصة بعد كل قصة نجاح لشخص أو لدولة، أو موقف مشرّف، وذلك من خلال نشر الشائعات والتي تهدف إلى خلق حالة من الفوضى أو العبث بالأمن الوطني، والاتهام الظالم لبعض رجال الدولة والشخصيات العامة دينية كانت، أم سياسية إلى غير ذلك من الشخصيات العامة[1].

ولذلك يجب على كل شخص يرده خبر معين أن يتأكد قبل نشر هذا الخبر، وأن لا يكون وسيلة في نقل هذه الإشاعات، يقول تعالى :{ يا أيُّها الّذينَ آمَنوا إنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيّنوا أنْ تُصيبوا قَومًا بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحوا عَلى مَا فَعَلْتُمْ نَادمينَ} سورة الحجرات: 6، لذلك فإن الآية الكريمة تبين أثرا من آثار نقل الأخبار دون التثبت وهو الندم.

وقد مرّ في المطلب السابق نصوصا كثير تطلب منا التثبت قبل نشر أي خبر كقوله صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ما سمع"[1].

المطلب السادس: نشر الأفلام والصور الإباحية والمؤثرات الجنسية:

لا يخفى على أحد أن مشاهدة هذه الأفلام والمؤثرات لها الأثر الكبير على الفرد والمجتمع، فهي تؤدي إلى إصابة المشاهد لها بالأمراض النفسية وقسوة القلب، والزهد في الحلال والتجرؤ على الحرام، وبالتالي البحث عن الزنا والوقوع فيه، ومعلوم ما يرافق جريمة الزنا من أضرار لا تعدّ ولا تحصى، منها الإصابة بالأمراض الفتّاكة كالإيدز وغيره، واختلاط الأنساب، وهذه الأضرار لا يقتصر ضررها على الفرد، بل تشمل المجتمع كله، فتؤثر في سلمه وسلامته.

ومن التأثيرات الواضحة على المجتمع الناتجة عن جريمة الزنا ما يسمى بجرائم الشرف التي يرتكبها بعض الأشخاص بدافع الغيرة على عرضه وشرفه.

ولذلك نهت الشريعة الإسلامية عن مشاهدة هذه الأفلام الإباحية والمؤثرات الجنسية، بل ونهت عن مجرد النظر إلى المرأة من غير ضرورة، يقول تعالى: {قُلْ لِلْمُؤمِنينَ يَغُضُّوا مِنْ أبْصارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أزْكَى لَهُمْ } سورة النور: 30، ويقول تعالى : {إنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤولاً} سورة الإسراء: 36.

وقد عدّ الإسلام النظر إلى الحرام زنا، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الله كتب

على ابن آدم حظّـه من الزنـا، أدرك ذلـك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسـان المنطِقُ، والنفسُ تَمَنّي وتشـتهي، والفرج يُصـدِّقُ ذلك أو يُكذّبه"[1].

وبـناء على ذلك كله يحرُم نشـر الصـور أو الفيديوهات التي لا يجوز شـرعا مشـاهدتها، وإذا وصـلتنا صـور أو أفلام لا يجوز مشـاهدتها فلا يجوز إعادة إرسالها، ويجب أن تتوقف عند من وصـلته، ونحذّر أنّ من يرسـل مثل هذه الأمور المحرمة سـيحمل إثم كل من يشـاهدها ويرسـلها وينشـرها بعده؛ لقوله صـلى الله عليه وسـلم: "من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا"[1].

يقول الإمام النووي في تفسـير هذا الحديث: "من دعا إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه سواء كان هو الذي ابتدأه أم كان مسبوقا إليه"[1].

الخاتمة

الحمد لله الذي منّ علينا بإتمام هذه الدراسة، وبعد، فقد توصـلت الدراسـة إلى أهم النتائج والتوصيات الآتية:

1- مواقع التواصـل الاجتماعي هي منظومة من الشـبكات الإلكترونية التي تسـمح للمشـترك فيها بإنشـاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات والهوايات نفسها.

2- إن اسـتخدام مواقع التواصـل الاجتماعي تحكمه ضـوابط شـرعية أخلاقية، ذكرها الإسـلام من خلال حـديثـه عن التواصـل الاجتماعي بشكل عام.

3- إنّ وجود محظورات شـرعية من قبل مسـتخدمي مواقع التواصـل الاجتماعي، مثل الإشـاعة، والسـخرية والاسـتهزاء بالآخرين، وانتهاك الخصـوصـية، من شـأنه أن يؤثر على أمن المجتمع واستقراره.

4- توصي الدراسة بضرورة بيان الضوابط الشرعية للتعامل مع مواقع التواصـل الاجتماعي من خلال المنابر ودائرة الإفتاء الموقرة ووسـائل الإعلام وكل منبر ثقافي وإعلامي.

5- توصي الدراسة بضرورة سنّ عقوبات ضد كل من يرتكب هذه المحظورات، وضـــرورة تفعيل العقوبة إن وجدت.

الانعكاس المتبادل بين السلم المجتمعي والتنمية الاقتصادية الاجتماعية

د. حسيب محمد فقيه - لبنان

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة الى التعرف على الدور الذي يحدثه السلم الاجتماعي في تأمين نجاح عملية التنمية الاقتصادية وانعكاس نتائجها على الجانب الاجتماعي . وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وذلك من اجل العودة الى تراث التنمية الاقتصادية ونتائجها الاجتماعية وذلك من خلال طرح اشكالية العلاقة بين التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية و بالتالي بالسلم المجتمعي المفقود اساسا مع فقدان الادارة السياسية وتعاظم الفساد .

وقد استنتجت الدراسة بأن السلم المجتمعي يحقق التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية عبر ضمان التعليم للجميع واستخدام المهارات وتعديل نظام القيم وتفعيل دور المجتمع المدني وتأمين الضمانات الاجتماعية والمشاركة .

كلمات مفتاح التنمية - السلم المجتمعي - التنمية الاجتماعية

المحور علاقة التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية

العنوان : علاقة التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية وتحقيق السلم المجتمعي

تمهيد

يعيش المجتمع المستقر ومزدهر النمو حالة مم تازة للسلم المجتمعي ، والتي تسوده الرفاهة والطمأنينة، وهو عنصر اساسي من عناصر تقدم وتطور بناء المجتمع وأفراده . وان تحقيق السلم المجتمعي لابد اولا من تحقيق السلم الفردي لكل فرد بحيث يعيش هذا الفرد في علاقات ممتازة مع غيره ، و ان أي عدم انسجام وظيفي او علائقي بين الافراد او مع احد منهم يعني عدم العيش بسلام، وحينها ليس ثمة بديل إلا التصارع والتنازع والتخاصم والتقاطع بين المكونات البنيوية للسلم الذاتي أو الفردي . وهنا يبدو أن الاكتفاء بالأفق الفردي لفعل السلم والمسالمة يعني الانطواء على الذات والتقوقع .

وتعتبر التنمية انها اداة مهمة في تقدم الشعوب وتطور حياة افرادها .وانها من الناس ولاجلهم، بحيث يفترض ان تسود العدالة الاجتماعية والفرص المتساوية لجميع افراد

المجتمع اي ان تشـــارك في التنمية الاقلية مع الاكثرية في السلطة وفي الثروة والملكية والنصيب العادل من الخدمات . لكن انعكاسات التنمية لم تكن في صـــالح المجتمع بل الى اقتســـام المغانم لمصـــالح ذاتية بعيدة عن الاهداف المرجوة .

.أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراســـة من أن مســـألة تحقيق السلم المجتمعي مسألة تهم الجميع الناس، ليس فقط الباحثين او السياسيين بل بكـل المواطنين بـل مجتمع فيـه الامـان و الاستقرار.وهذا لم يتم رغم حصول النمو في الاقتصـــادات مع تراجع نتـائج التنميـة الاقتصـــادية والاجتماعية، وازدياد التفاوتات المناطقية ، وافتقارالمواطنين الى الحاجات الاساسية.

أهداف الدراسة

تهدف الدراســـة إلى التعرف على الأثر الذي يحـدثـه الســـلم المجتمعي في عمليـات التنمية الاقتصـــادية والاجتماعية ، وان حالات فقدان السـلم المجتمعي ترتبط كسـبب مؤثر ونتيجـة لانعكـاســـات عمليـات التنميـة الاقتصـــادية والاجتماعية .كما يجب ان تقوم التنمية الاقتصـادية وانعكاسـاتها الاجتماعية بتحقيق الســـلم المجتمعي اي الهـدف ترابطهما مع بعضهما البعض .

أسباب اختيار الدراسة

يعتبر الســـلم المجتمعي من أهم المقاييس الأساسية لتقويم أي مجتمع في القرن الحادي والعشـــرين، ، وان إمكانية النهوض به يدل على صـــحة هذا المجتمع ، بينما اهتراؤها دلالة سـوء وتخلف، وهو ما يقودنا للبحث في موضوع مهم هو السلم المجتمعي.

تبين ان مســـألة تحقيق الســـلم المجتمعي ، بـدأت تتراجع مع تراجع تحقيق التنميـة الاقتصـــادية ومع التنمية الاجتماعية ومن خلال هذه الدراســـة ســـنحاول التعرف على علاقة التنمية الاقتصادية والاجتماعية واثرها على السلم المجتمعي .

إشكالية الدراسة:

إن فقدان الســـلم المجتمعي في معظم المجتمعات العربية على اختلاف جغرافيتها، و أن عمليات التنمية الاقتصادية، والاجتماعية اصـيبت بمشـكلات ومعوقات عديدة ، جعلت

المجتمع يعيش هاجس الخوف والرعب من مستقبله وعليه نطرح كيف تساهم عمليات التنمية الاقتصادية، والاجتماعية في حل ازمة فقدان السلم المجتمعي .ومنه نطرح الفرضيات التالية :

الفرضيات

-الفرضة الأولى : تساهم عمليات التنمية الاقتصادية في حل أزمات فقدان السلم المجتمعي .

-الفرضية الثانية :انعكاس التنمية الاقتصادية على التنمية الاجتماعية تؤدي الى تحقيق السلم المجتمعي .

المنهجية

المقاربة المنهجية سيتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال العودة الى عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ووصف المجتمع ، وما يعانيه من صعوبات لا بد من فهم طبيعة العلاقة بين التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية ، وانعكاس هذه على السلم المجتمعي .

تتضمن الدراسة

المبحث الاول : مفهوم السلم المجتمعي واركانه.

المبحث الثاني : علاقة التنمية الاقتصادية_ الاجتماعية بالسلم المجتمعي.

المبحث الاول : مفهوم السلم المجتمعي واركانه

مفهوم السلم الاجتماعي هو حالة الصفاء الانساني في التعايش الامن، عبر نبذ الصراعات العنيفة في محيط المؤسسات والمدن اوالمكونات وروافد الدولة كهدف نبيل تهتدي اليه الشعوب في مضمار الصلح والخلاص من الحروب والنجاة من الاخطار من خلال تبني اهداف انسانية تتمحور حول العدالة والمساواة وصيانة العنصر البشري .لان السلام دائما ينظر إليه على أنه راحة البال والصفاء ، وعلى أنه الوفاق والانسجام والهدوء بين افراد المجتمع، وان العدل أو الخير والمساواة يفترض ان تسود بين الناس ، عندها يغيب الخلاف بين الافراد ويبتعد عنهم ويلات الحرب و مآسيها وما تجر معها من مشاكل وانعكاسات مختلفة .

أما Smola. A Rodney عميد كلية الحقوق بجامعة ديالوير في ويدذر الأمريكية، فيذهب في كتابه "حرية الرأي والتعبير في مجتمع مفتوح"، إلى أن السلم المجتمعي هي تلك النتيجة التي أفضت اليها الممارسات الديمقراطية وحرية التعبير ما بين شرائح المجتمع عامة ضمن الدولة، وهي نتيجة منطقية يستند عليها قوة البلد الداخلية من نواحي عديدة اقتصادية وتنموية.(محمد وائل القيسي. 2017 ، ص4).

فكل مجتمع يتكون من مجموعة من البشر المختلفين عن بعضهم البعض سواء في انتمائهم الديني أو المذهبي أو موقعهم الاجتماعي أو الوظيفي ، ولكن مايجمعهم عقد اجتماعي يحقق حالة توازن بين الأطراف المجتمعة المختلفة في المصالح، والقوة ، والإمكانات والإرادات ، واذا كان هذا العقد يجري على ارض الواقع دون مشكلات فان مؤداه تحقيق السلم الاجتماعي . انطلاقا من معنى السلام بصفة عامة، والذي إما يُعرف بغياب المظاهر السلبية مثل العنف، أو بحضور المظاهر الإيجابية مثل الهدوء، والاستقرار، والصحة، والنماء، الخ، يمكن أن نقترب من مفهوم السلام الاجتماعي Social Peace.حيث يتكون كل مجتمع من مجموعة من البشر، مختلفون بالضرورة عن بعضهم بعض، سواء في انتمائهم الديني، أو المذهبي، أو موقعهم الاجتماعي، أو الوظيفي، ولكن يجمعهم جميعا وحدة تلم شملهم ما يمكن أن نطلق عليه "عقد اجتماعي"، أي التزام غير مكتوب بينهم، يتناول حقوق وواجبات كل طرف في المجتمع. الخروج علي هذا العقد يمثل انتهاكا لحقوق طرف من اطراف المجتمع ، وإخلالا بالتزامات طرف آخر مما يستوجب التدخل الحاسم لتصحيح الموقف.

أركان السلام الاجتماعي

هناك عدة أركان للسلام الاجتماعي في أي مجتمع، لا تتصل فقط بالتاريخ، لكنها تقترب أكثر فأكثر من الإدارة السياسية للمجتمعات.وهي متعددة ومختلفة الخصائص ومترابطة مع بعضها البعض لا تنفك الواحدة عن الاخرى بحيثان عزل واحدة تبعد صفات السلم الاجتماعي الإدارة السلمية للتعددي، الاحتكام إلي القانون ،

الحكم الرشيد ، حرية التعبير ، العدالة الاجتماعية ، إعلام المواطنة.

1-الإدارة السلمية للتعددية:

تعرف المجتمعات البشرية ظاهرة التعددية الدينية والمذهبية واللغوية، والإثنية بين الافراد والجماعات . بحيث لا يوجد ولم تعد هناك مجتمعات خالصة بمكون واحد لوحده يضم أهل دين معين، أو مذهب معين، أو عرق معين أو لغة معينة. بل تحولت المجتمعات الى تعددية ومتنوعة، فيها خليط في كل جماعة بشريا ودينيا وثقافيا. وهذه التعددية في ذاتها لا تعني سوي ظاهرة اجتماعية، ويتوقف الأمر بشكل أساسي في الامان على إدارة التعددية والعيش بسلام بين الانسان واخوه الانسان .بحيث يجب ان يكون من هؤلاء الجماعات هناك إدارة سلمية، تحفظ للجماعات المتنوعة التي تعيش مع بعضها بعضا مساحة للتعبير عن تنوعها في أجواء من الاحترام المتبادل، وتتشارك في في مصير اجتماعهم . وهناك تعددية سلبية تقوم علي اعتبار التنوع "مصدر ضعف" وليس "مصدر قوة"، حيث يترتب على ذلك العمل بقدر المستطاع نفي الآخر المختلف، واعتبار كل اخر مختلف هو مرفوض من جماعة السلطة او القوة .وغالبا ما تكون لصالح الجماعات الأكبر عددا، أو الأكثر سلطة، أو الأوسع ثراء ونفوذا. وقد يؤدي ذلك إلي حروب أثنية، ومذهبية، ودينية، ويخلف وراءه قتلي وجرحي وخراب اقتصادي، والأكثر خطورة ذاكرة تاريخية تتناقلها الأجيال محملة بمشاعر الحق، وذكريات الكراهية، والرغبة في الانتقام.

2-الاحتكام إلي القانون:

يمثل "حكم القانون" في المجتمع الحديث أحد أهم عوامل تحقيق المساواة والعدالة في العلاقات بين الأفراد، والجماعات. يعني حكم القانون عدد من النقاط الأساسية:

- حيث يكون الأفراد متساوون أمام القانون بصرف النظر عن الاختلاف في اللون أو الجنس أو الدين أو العرق.

-مؤسسات العدالة ، الشرطة والنيابة والمحاكم تطبق القانون علي الأفراد بحيادة كاملة بصرف النظر عن موقعهم الاجتماعي، أو انتمائهم الديني، أو نفوذهم السياسي.

-يكون اللجوء إلي مؤسسات العدالة ميسورا مكفولا للجميع، لا يتحمل فيه الشخص أعباء مالية تفوق إمكاناته المالية أو مستواه الثقافي .

- يحاكم الشخص أمام العدالة بشكل طبيعي، ولا يواجه أية إجراءات استثنائية بسبب انتمائه السياسي أو الديني أو المذهبي.

-تطبق مؤسسات العدالة القانون في إطار زمني معقول ، يسمح لها بتداول الأمر بجدية، وفي الوقت ذاته لا يؤدي إلي إطالة أمد التقاضي علي نحو يضيع حقوق المواطنين.

سيادة القانون: Law of Rule يقصد به مبدأ المشروعية، وهو خضوع الجميع حكاماً ومحكومين لحكم القانون، وعليه يجب خضوع المحكومين سواء في علاقاتهم مع بعضهم أم علاقاتهم بسلطات الحكم في الدولة لحكم القانون، وكذلك خضوع سلطات الدولة المختلفة لحكم القانون (غانم،2017. 12) هذه المعايير الأساسية التي تحكم تجسد مفهوم "حكم القانون" في المجتمع.الامر الذي يؤدي حضورها إلي ما يمكن أن نطلق عليه "التوقع الاجتماعي"، ويعني ذلك أن الأفراد يتوقعون نظاما قانونيا في المجتمع، يحكم علاقات بعضهم بعضا، يقوم علي وضوح القوانين، وشفافية عملية التقاضي، والحزم في تنفيذ الأحكام القضائية النهائية واجبة النفاذ. غياب بعض هذه المعايير أو جميعها إلي إهدار لمفهوم المساواة بين المواطنين في المجتمع، ويدفع الأفراد إلي الاستناد إلي قوانين من صنعهم، مثل البلطجة، والرشوة، وجميعها تعبر عن اهتزاز مفهوم "حكم القانون" في نفوس الأفراد، وهو ما يؤثر علي السلام الاجتماعي في المجتمع.

3-الحكم الرشيد:

الحفاظ علي السلام الاجتماعي في أي مجتمع يحتاج إلي حكم رشيد. حيث كثير من القلائل والإضرابات تحدث من جراء غياب المشاركة وسرقة المال العام. ومن هنا يحتاج السلام الاجتماعي إلي ديمقراطيةيمثل مفهوم الحكم الرشيد امتدادا لمفهوم الحوكمة، فإن الحوكمة تهتم بالطرق والآليات سواء كانت تؤدي إلى حكم رشيد أو حكم طالح، أما الحكم الرشيد فيعنى بالطرق والاليات الأنسب للوصول إلى الوضع

الأفضل(العالول، منصور، حجاج 2012 :118)وهذا يعني ان الحكم الرشيد(Good Governance)هو مجموعة من المفاهيم الأساسية، يمكن تعريفها بإيجاز.

المساءلة(Accountability) وتعنى تقديم كشف حساب عن تصرف ما.وتشمل المساءلة جانبين هما: التقييم(Appraisal) والثواب أو العقاب(Sanction) ويعنى أن يتم أولاً تقييم العمل، ثم محاسبة القائمين عليه. يكون ذلك من خلال تفعيل دور المؤسسات السياسية والندوات البرلمانية، والمؤسسات الرقابية، والاعلام، ومنظمات حقوق الإنسان، الأمر الذي يؤدي إلي رفع مستوي النزاهة في الحياة العامة. وتمثل المساءلة قيمة في النسق القيمي للمجتمع قبل أن تكون مجرد آليات وأن أهميتها القيمية ترتبط بتحقيق قيم أخرى أبرزها الديمقراطية والشفافية والتمكين(فوزي، 1999 :18)

الشفافية(Transparency) وتعنى العلنية في مناقشة الموضوعات، وحرية تداول المعلومات في المجتمع. تساعد الشفافية في تداول المعلومات علي تحقيق المساءلة الجادة حين تتوفر الحقائق أمام المواطنين في المجتمع. وهي مبنية على التدفق الحر للمعلومات، ويجب أن تكون العمليات والمؤسسات والمعلومات قابلة للمعرفة والوصول المباشر من قبل المهتمين بها، والمعلومات يجب أن تكون كافية وقابلة للفهم وتسهل عملية الرقابة والمساءلة . (1997,undp . 9) يجب أن تكون الشفافية موجودة، وذلك لدرء خطر الشخصنة في التعامل واساءة استخدام التشريعات (الكيلاني وسكجها، 2000 .60)

التمكين(Empowerment) ويعنى توسيع قدرات الأفراد، ومساعدتهم على تطوير الحياة التي يعيشونها. ويشمل تمكين المواطنين وتحويلهم من "متلقين" سلبيين إلى "مشاركين" فاعلين، يكون ذلك من خلال رفع قدراتهم، ومساعدتهم علي تنمية أنفسهم، والارتقاء بنوعية الحياة. المشاركة(Participation) وتعنى تشجيع الأفراد علي المشاركة في العمل العام، وإزالة العقبات من أمامهم. تأخذ المشاركة عدة صور، منها المشاركة السياسية ((عضوية الأحزاب، الانتخابات، الخ)، والمشاركة

الاجتماعية (مؤسسات العمل الأهلي، الجهود التطوعية، الخ)، والمشاركة الثقافية (دخول الحياة الثقافية، وتقدم منتجات ثقافية في شكل كتب أو أعمال فنية، الخ)). تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية وتعزيزها من خلال إكساب أعضائها المشاركة في الانتخابات والتعبير لتحقيق رضا المواطنين(موسى، 2011 :49)وان المشاركة يجب ان تتجاوز الديموقرطية التمثيلية التي تقوم على علاقة غير مباشرة بين المواطنين والدولة من خلال المجالس المنتخبة الى الديموقراطية التشاركية التي تقوم على روابط اكثر مباشرة بين المواطنين والدولة (ابراهيم العيسوي ، 2012، 17)

محاربة الفساد(Corruption) ويعنى الفساد سوء استخدام الموقع الوظيفي من أجل تحقيق مكاسب شخصية. حيث يلحق الفساد ضررا بالغا بمختلف نواحي المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية بالاضافة الى الآثار المدمرة التي يتركها الفساد في التنمية الاقتصادية . فقد تحول الفساد إلي أداة لتسيير الحياة اليومية وشراء الولاء، وتجنيد التابعين لهم ، وحشد الأنصار، وبناء قاعدة التأييد، وخدمة المصالح الضيقة، شراء سلعة أكثر من ثمنها، والحرمان من خدمة يحتاجها الشخص، أو عدم الحصول علي فرصة عمل لغياب الواسطة. فالفساد بكافة أشكاله ومظاهره يشكل عقبة في طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبعدا مدمرا لعملية التنمية وتظهر انعكاساته بصورتى منها(حسن أبو حمود،2002 ،ص451):

1- يؤثر في الفعاليات الاقتصادية جميعها بما في ذلك عدم انتظام الحقوق والواجبات المترتبة على المواطنين،

2- يضعف ثقة المواطن بفعالية القانون والنظام العام، مما يترتب عليه تشكيل منظومة قيمية أساسها الممارسات السلبية، والمنافع الفردية.

3- يعيد توزيع الدخل والثروة لصالح من يمتلك السلطة والجاه والذين يثرون على نحو مستتر.

4- يستخدم كوسيلة لشراء الولاء السياسي للنظام الذي تتقاطع مصالحه مع مصالح مرتكبي الفساد وأنصارهم الذين يتحولون إلى شركاء فعليين للنظام. وبهذا الشكل

يلتهم الفساد البنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية داخل المجتمع ما لم تقف بوجهه السياسات الوقائية والعلاجية المناسبة

4- حرية التعبير:

تعد حرية التعبير من مستلزمات عملية بناء السلام الاجتماعي في أي مجتمع. فمن الثابت أن المجتمعات تقوم علي التعددية الثقافية والدينية والنوعية والسياسية، كل طرف لديه ما يشغله، وما يود تحقيقه. القاسم المشترك بين الجماعات المختلفة هو أساس بناء المجتمعات. ولا يتحقق السلام الاجتماعي دون أن تتمتع كل مكونات المجتمع من مساحات متساوية في التعبير عن آرائها، وهمومها، وطموحاتها. في مناخ عقلاني يسوده الانفتاح يمكن الاستماع إلي كل الأطراف، وتفهم كل الآراء، دون استبعاد لأحد، بهدف الوصول إلي الأرضية المشتركة التي يلتقي عندها الجميع.

5-العدالة الاجتماعية:

تعد العدالة الاجتماعية ركنا أساسيا من أركان السلام الاجتماعي. لا يمكن أن يتحقق سلام اجتماعي في أي مجتمع إذا كانت أقليته تحتكر كل شيء، وغالبيته تفتقر إلي كل شيء. الصراع بين الطرفين سيكون السمة الغالبة. ولا يقتصر مفهوم العدالة الاجتماعية علي المشاركة في الثروة، وتوسيع قاعدة الملكية لتشمل قطاعات عريضة من المجتمع، والحصول علي نصيب عادل من الخدمات العامة، ولكن يمتد ليشمل ما يمكن أن نطلق عليه "المكانة الاجتماعية"، التي تتحقق من خلال مؤشرات واضحة مثل التعليم. وتقتضي العدالة الاجتماعية أن يحصل كل شخص علي فرصة حياتية يستحقها بجهده، وعرقه، وهو ما يعني انتفاء كافة أشكال المحسوبية والواسطة، التي تعد الباب الملكي للفساد. فالعدالة الاجتماعية هي تلك الحالة التي ينتفي فيها الظلم والاستغلال والقهر والحرمان من الثروة او السلطة او كليهما ....ويتمتع فيها الجميع بحقوق اقتصادية واجتماعية وسياسية وبيئية متساوية وحريات متكافئة (العيسوي ،2013. 199)

6-الاعلام والتوعية :

يحتاج المجتمع إلي إعلام تعددي، يساعده علي ممارسة التعددية من ناحية، ويكشف الأمراض الاجتماعية والسياسية والثقافية بهدف معالجتها، والنهوض بالمجتمع. هنا نفرق بين نوعين من الإعلام. إعلام المواطنة، وإعلام ضد المواطنة. ما يحتاج إليه السلام الاجتماعي- قطعا- هو إعلام يعزز المواطنة. فالمهمة الأساسية في مجال التنمية هي تزويد المجتمع بأكبر قدر ممكن من الحقائق والمعلومات الدقيقة التي يمكن للمعنيين بالتنمية التحقق من صحتها. وبقدر ما يقدم الإعلام من حقائق ومعلومات بقدر ما تحقق التنمية أهدافها، وهذا ما يسمى باسم (الهندسة الاجتماعية للإعلام الجماهيري). خاصة وأن الدور ينصب على كيفية توجيه الجماهير لخدمة الرخاء ويكمن المنطلق الأساسي للتخطيط الإعلامي في إدراك الاتجاهات المتعارضة لأفراد المجتمع وجماعاته الصغيرة. وعندما ينجح الإعلام في توحيد الاتجاه بين الأفراد والجماعات فإن المحصلة ستكون توحيد أفراد وجماعات المجتمع نحو هدف واحد عام للمجتمع أو عدة أهداف (جمال الجاسم المحمود ، 2004 ،254)

وهذه الرؤية توضح إجماع اصحاب المصالح على اهمية العيش بسلام واعتماد القرار الرشيد والمسؤول عن طبيعة الحياة والمستقبل الاقتصادي والاجتماعي المرجو للمجتمع بحياة فيها الرفاهية والامان وهنا تطرح اهمية الاهتمام بالتنمية. لان الأساس في اي تنمية الرفاهية المادية، وتأمين الحياة اليومية عبر تحسين الدخل الفردي، والتمتع بالصحة الجيدة لفترة طويلة، وتملك العلوم والمعارف والفنون المعاصرة مع تحسن الظروف البيئية التي يعيش فيها الإنسان.

المبحث الثاني : علاقة التنمية الاقتصادية_ الاجتماعية بالسلم المجتمعي.

التنمية الاقتصادية والاجتماعية

لم يُنجح العالم فيً تبنًي خطوات جادة على طرُيق الاستدامة الحقيقية لنتائج التنمية ، بحُيث لم يُتم التوفيُق بيُن التناقضات القائمة بُين التنميُة الاقتصادية والسياسات الاقتصادية المتبعة خصوصا إذا كانت السياسات الاقتصادية تعبر عن الإجراءات

والتدابير التي تتبناها الدولة لتحقيق أهداف أو معالجة مشاكل معينة في ظل عدم توفر موارد بشرية ومالية ان كل من التنمية والنمو الإقتصادي تتضمن الزيادة في الناتج القومي أو زيادة العناصر المستخدمة، وزيادة كفاءتها الإنتاجية على العكس فإن التنمية زيادة لكنها ليست تلقائية بل بفعل قوى معينة وتؤدي إلى تغيير في الهيا كل الإقتصادية والإجتماعية أي أنها تتضمن من حيث المفهوم قوى معينة وتؤدي إلى تغيير في الهياكل الإقتصادية والإجتماعية .

لقد أخذ مفهوم التنمية دلالات ومعاني عدة منها انها جملة العمليات التي تتضافر وتتوحد فيها جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاجتماعية و الاقتصادية والثقافية للمجتمعات (حفظي، 2011 ،ص.24)

ولقد درجت الكتابات الاقتصادية على استخدام العديد من المصطلحات، كالنمو والتنمية والتقدم، للتعبير عن ظواهر التغير في المجتمعات المتخلفة. وهذه المصطلحات تبدو لبعض الاقتصاديين انها تحمل نفس المعنى تقريبا، في حين يحاول البعض الاخر أن يميز بينها على أساس إن لكل منها مدلولا اقتصاديا محددا حيث يختلف عن الاخر. وفي هذا الصدد يدور النقاش بشكل اساسي حول مسألة التمييز بين مصطلح (النمو الاقتصادي) ومصطلح (التنمية الاقتصادية) (خميس خلف الفهداوي ، د. مازن عيسى الشيخ راضي،2000،ص119).

فإذا كان النُّمو يمثل التحسن الكمي لمجمل الاقتصاد بما في ذلك الموارد والنُّمو الديمغرافي، وإنتاجية العمل، فهذا النُّمو يقتضي سلسلة من التغيرات في الهيكل الاقتصادي حتى نضمن استمراره ـ فإن التنمية الاقتصادية تعرف بأنها" سلسلة من التغيرات والتأقلمات التي بدونها يتوقف النُّمو"، كما تعرف أيضا بأنها" : مجموع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية المرافقة للنمو" (رابح رتيب، 1999 ، ص89).

لذلك تعرف التنمية الاقتصادية بانها الزيادة السريعة والتراكمية المستمرة في متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الحقيقي خلال فترة من الزمن . وانها ايضا سياسة اقتصادية طويلة الأجل لتحقيق النمو الاقتصادي في عملية يزداد بوساطتها

الدخل القومي الحقيقي للاقتصاد خلال فترة زمنية طويلة (كامل بكري 1986 ، ص16-17).ومع ذلك بقيت مستويات المعيشة في المجتمع بلا تحسن واستمرت قطاعات واسعة بالثبات او بالتراجع في خدمة المواطنين الامر الذي استوجب الاهتمام بالقضايا والابعاد الاجتماعيةالتي لم تصاب بعمليات التنمية الاقتصادية استوجب وضع مفهوم التنمية الاجتماعية .

وتعرف "التنمية الاجتماعية بانها مجموعة من العمليات التي تستهدف إحداث التغير الاجتماعي المقصود عن طريق تحسين الظروف المعيشية للمواطنين وتوفير المزيد من برامج الرعاية من خلال الجهود البناءة مع نسق التنمية االقتصادية في المجتمع فهي ترتكز على مقومات مفصلية محددة وفق جهد مدروس ومخطط له هادف لإحداث التغير الاجتماعي الايجابي في المجتمع المبني وفق علاقة نسقية بالمكون الاقتصادي. وكل هذه المقومات تشكل ما ينعت بالتنمية الاجتماعية (خاطر، 2002 ،ص.14).

وهي ايضا تنمية للعلاقات والروابط القائمة في المجتمع، وكذلك رفع مستوى الخدمات التي تحقق تأمين حاجة الفرد ، كما ورفع مستواه المعيشي والثقافي والصحي، وايضا زيادة قدراته على تفهم مشاكله وتعاونه مع أفراد المجتمع للوصول إلى حياة أفضل ."(محمد .2005 ،ص50).

اذا التنمية هي تغير مقصود وواعي للهياكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية القائمة في المجتمع بلوغاً لمستويات أعلى من حيث الكم والنوع لإشباع الحاجات الأساسية لغالبية افراد المجتمع . (عبد الرحمن، إسماعيل، وعريقات، حربي. 1999، ص 331).

من خلال ما تقدم نرى أن للتنمية الاقتصادية لها أهمية كبيرة في حياة الافرد الاجتماعية ويمكن أن نلخص منها ما يلي:

1- زيادة الدخل الحقيقي، وتحسين مستوى معيشة المواطنين.

2- توفير فرص عمل للمواطنين.

3- توفير السلع والخدمات المطلوبة لإشباع حاجات المواطنين.

4- تحسين المستوى الصحي والتعليمي والثقافي للمجتمع.

5- تقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين طبقات المجتمع.

6_ تحقيق الأمن الاجتماعي .

لكن هذه النتائج لم تستطيع تغيير الاوضاع الاجتماعية بصورة تمحو الظواهر السلبية لعمليات التنمية و نذكر منها الفقر والعوز و الموت امام ابواب المستشفيات او عدم شمول الاطفال التعليم .

وبهذا الصدد يؤكد الخبير الاقتصادي الباكستاني "محبوب الحق" بأن التنمية يجب أن تعنى بتوسيع خيارات كافة أفراد المجتمع في جميع المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية، كما أن التنمية بدون عدالة في توفير الفرص للجميع تعنى في تحديد الخيارات لكثير من الأفراد في المجتمع.

أهم معوقات التنمية من الناحية الاجتماعية :

افرزت عملية التنمية اوضاعا اجتماعية مقبولة ،لكن في مجتمعات معينة حيث واجهت عدد من المعوقات ومنها:

-أولا : ارتفاع معدلات النمو الديمغرافي، ونقص الموارد الانتاجية.

-ثانيا: انتشار الأمية، وتقلص في مستويات التعليم، والنظام الاجتماعي.

- ثالثا: حيث يمكن النظر أنهما يشملان العلاقات المتبادلة والمتداخلة بين ما يسمى بالعناصر الاقتصادية وغير الاقتصادية.

-رابعا: الاوضاع الاجتماعية (انتشار الأمية، وانخفاض المستوى الصحي، وارتفاع معدل الوفيات، وارتفاع معدل المواليد، وعمل الأطفال، وغياب دور المرأة في العملية الإنتاجية).

ومن أبرز هذه المشكلات مشكلة ضعف المشاركة الجماعية في خطط التنمية وذلك لسبب هيمنة فئة معينة على مشاريع التنمية ،وبالتالي فان الفئاة المسيطرة تسعى للاحتفاظ بدورها وبمكاناتها لأطول فترة ممكنة، حيث يحتكرون الامتيازات ويحولون الاستفادة من المشاريع الاقتصادية والاجتماعية لصالحهم الخاص.

أن اصطلاح التنمية الاجتماعية عبارة عن عمليات تغير اجتماعي تلحق بالبناء

الاجتماعي ووظائفه بهدف إشباع الحاجات الاجتماعية للافراد(فاروق العادلي،1985، ص 555-556)

ويقصد بجانب التنمية الاجتماعية الإجراءات المتخذة لتحديث و تطوير المجموعات البشرية بهدف تحقيق ، وضمان الاستقرار الاجتماعي الذي يحقق أفضل وأحسن لمستويات التنمية. وإن النظرة الدقيقة لمفهوم التنمية الاجتماعية وما تتضمنه من عمليات تغيير اجتماعي يفرض إشباع الحاجات الاجتماعية لافراد والجماعات في ظل إيديولوجية تترجم آمال المجتمع وتصور ما يجب أن يكون عليه مستقلا في جميع الميادين تجعلنا نقف عند مميزات يجب أن تتوفر في تعريف التنمية وبالتالي في تطبيقاتها الميدانية (مصطفى زايد،1986 ،ص65)

العلاقة بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية

أنَّ التنمية الاجتماعية في الدول النامية يجب ان تكون على مساس مباشر بالمجالات الاجتماعية(كالتعليم، والصحة، والإسكان والضمان الاجتماعي، كذلك بالنظم، والقيم، والتقاليد، والعادات والاتجاهات والمورثات)، بحيث تعمل التنمية الاجتماعية على تشجيع وتفعيل ما هو مثمر منها من وجهة نظر المجتمع.

اذا فالتنمية الاجتماعية ضرورية للتنمية الاقتصادية، فهي تدفع عجلتها وتضمن نجاحها وإستمرارها، وفي الوقت ذاته تعتمد عمليات النمو الاقتصادي في الدول النامية على رأس المال البشري والمادي .وهنا يمكن العمل على تفعيل عوامل التنمية الاجتماعية وتنفيذ العديد من المشروعات .

مشروعات التنمية الاجتماعية:

بعد أن اتضح أن عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية تعتمد على جمع كافة إمكانات المجتمع بما فيها من طاقات و موارد و خبرات كل من القطاعين العام و الخاص، لتتشارك في تنظيمات مؤسسية تتولى إنشاء و تشغيل المشاريع بمختلف أنواعها ، وذلك بعد أن واجه القطاع العام تحديات و صعوبات في تحقيق الأهداف التنموية المنشودة وتحسين أدائه ومن إسهامات

القطاع العام ً الخدمات التعليمية والخدمات الصحية والمجال الثقافي لابد من تدخل القطاع الخاص ومشاركته في عملية التنمية . لكن هناك معوقات اجتماعية وعوامل مختلفة منها:

1- انتشار البطالة في المجتمع.
2- ارتفاع معدلات الزيادة السكانية بالنسبة للإنتاج مع عدم الاستغلال الأمثل لتلك القوى البشرية المتزايدة حيث يترتب على هذه الزيادة غير المستغلة نقصاً فى دخول الأفراد.
3- التأثير السلبي للخدمات المقدمة للجمهور،
4- تفاقم المشكلات الاجتماعية والاقتصادية، كذلك زيادة تلوث البيئة.
5- سوء توزيع السكان جغرافيا والتفاوت في الازدهار والنمو بين مناطق المجتمع.
6- العادات المرتبطة بنمط الإنفاق الاستهلاكي .

كما تعتبر المعوقات السياسية والإدراية من المعوقات الأكثر أهمية فى تنمية تلك البلدان والتى عانت وما زالت تعاني إلى وقتنا هذا من تبعات الاستعمار وغياب الرؤية التنموية النابعة من كشف الواقع المجتمعي الصحيح لتلك البلدان وتحديد الإمكانات المتاحة لها وتحديد أهدافها وفق الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والطاقات البشرية الهائلة التى تنعم بها تلك الدول بالرغم من فقرها الظاهرى(محمد شفيق،1982،ص 429).

وعلى الرغم من المكاسب الملحوظة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبشرية ، لا تزال هناك تفاوتات عميقة في الظروف المعيشية وفي إمكان النفاذ إلى الثروة والفرص بعدالة وانصاف .

إن التفاوت في الدخل في المنطقة العربية مدفوع في غالبيته بأوجه اللامساواة بين البلدان، التي تكشف وجود اختلافات كبيرة في مستويات معيشة السكان، كما يتضح من التباين الكبير في الدخل القومي للفرد الواحد .

فالحصول على عمالة مستقرة وآمنة بأجر مقبول وتأمين برامج الحماية الاجتماعية، إنما يشكلان محدِّدين رئيسيين للحد من الفقر، ولتحقيق الإندماج الاجتماعي لابد من توزيع الثروة الوطنية بعدالة وانصاف ، ويستحق اهتماماً خاصاً. وحق كل فرد في العمل وكسب الرزق أمر معترف به في العهد

الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

إن توفير إمكان الحصول على السلع والخدمات الأساسية للجميع على قدم المساواة مكرّس في القانون الدولي لحقوق الإنسان ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بأهداف العدالة الاجتماعية. فكما يؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لأجل العيش بكرامة، يحق لكل فرد أن يعيش في مستوى معيشي لائق، وأن يحصل على سكن ملائم ومياه وغذاء كافيين وعلى أعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة والتعليم.ولذا يكمن الحصول على خدمات أساسية مثل التعليم والصحة والحماية الاجتماعية في صميم جهود الدول المكلفة بالمسؤولية الرامية إلى تعزيز العدالة الاجتماعية .

يعتبر الهدف العام لمشاركة المواطنين وانخراطهم في الحياة العامة وإعطاؤهم نفوذاً حقيقياً في عملية صنع القرار، على أن يحقق ذلك أيضاً بعض مكونات العدالة الاجتماعية .فالمشاركة الشاملة

- أولاً: يمكن أن تعطي صوتاًجدياً للأقليات والمجموعات المستبعدة إذا كانت العملية مفتوحة بما فيه الكفاية .ثانيا: تساهم المشاركة في خلق ثقافة وحوار وتعبير حر عن الأفضليات والآراء، وبالتالي إعمال حق التعبير عن الذات .

وأخيراً: تؤدي المشاركة إلى اتخاذ قرارات أكثر شرعية، ويشعر المواطنون بالمقابل بأن صوتهم قد سمع وأن مساهماتهم قد وجدت آذاناً صاغية، ما من شأنه أن يعزز بالضرورة الشعور بالعدالة.

واستنادا الى ما تقدم ذكره نرى :

فالتنميةالاجتماعية ضرورية للتنمية الاقتصادية، فهي تدفع عجلتها وتضمن نجاحها وإستمرارها، وفي الوقت ذاته تعتمد عمليات النمو الاقتصادي في الدول وخاصة المتخلفة منها على الرأس المال، كما تتطلب أيضا وفي المقام الأول رأس مال بشري على مستوى خاص من الصحة والتعليم والاسكان والإنتاج يمثله التركيب السكاني للمجتمع، وبناؤه الطبقي، ونظمه الاجتماعية، ومستوى الخدمات المقدمة إليه من تعليم وصحة

وتغذية وتشغيل ونمط إستهلاكي وتحدده وتؤثر فيه المعوقات المتصلة بالتغيير الاجتماعي كالمشكلات الاجتماعية والفوارق الكبيرة في مستوى المعيشة ومشكلات الهجرة الداخلية وإشكالية التوازن الجغرافي بين الريف و الحضر بإعتبار أن التنميتين الاجتماعية والاقتصادية تحققان هدفا واحدا كما أن كلا منهما تعتمد على الأخرى وتؤثرفيها. وبشكل عام فإن عملية التنمية، تعتبر قضية معقدة ومتشابكة الجوانب، ذات أبعاد متداخلة لها خصائص مختلفة ولكنها مترابطة متداخلة يعمل بعضها من خلال بعض، ويؤثر بعضها في البعض الاخر.

-ان الفرضية الاولى في تحقيق التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي لم تساهم في حل ازمات السلم المجتمعي نظرا لعمليات التفاوت في توزيع الدخل الوطني ومسالك الفساد المنتشرة في مفاصل الادارات الحكومية بالاضافة الى استبعاد مشاركة المواطنين في صنع القرار

-اما الفرضية الثانية والتي لم تتحقق لارتباط التنمية الاقتصادية بخصائص السلم الاجتماعي وبالتالي ارتباط التنمية الاجتماعية بالتنمية الاقتصادية فان الظراهر السلبية ما زالت منتشرة بشكل فاضح ولا تعمل المؤوسسات على تغييرها بل زادتها استفحالا وارتباطها بالبنية الاجتماعية لحياة الافراد والتي باتت جزء لا يتجزأ من تفاصيل حياته اليومية

ومن أهم متطلبات الواجب اتخاذها للتنمية الاجتماعية في ان تكون سبيلاً إلى التغير نستخلص التالي :

- ضمان حد أدنى من التعليم لكل مواطن.

- المساهمة في تعديل نظام القيم والاتجاهات بما يتناسب مع الطموحات التنموية للمجتمع والعمل على إحداث تغيير مقصود في سلوك المواطنين في إطار القيم والعادات الأصيلة لتحقيق نمو متوازن عن طريق استغلال إمكانات وموارد البيئة المحلية المتاحة.

- دفع الأفراد الى تحسين أوضاعهم الاجتماعية والتعاون والتضامن فيما بينهم للمساهمة جميعا في حل مشكلاتهم المشتركة. كما لابد من إمداد الفرد بالمعلومات والمهارات والاتجاهات الازمه لرفع

مستواه في المجتمع وتحقيق الكيف الملائم له.

- تشجيع نظام حقوق الإنسان وحمايته، من خلال التشريعات والقوانين والأنظمة وتطبيقاتها التي تضمن كل الحقوق الإنسانية والمدنية للإنسان.

- توفير الضمانات الاجتماعية اللازمة لأفرادها.

-ان تحقيق الاستقرار السياسي من خلال استبدال الأنظمة المستبدة والأوتوقراطية الراهنة بأنظمة حكم تعدّدية وديمقراطية، تؤمن الحريات العامة.

-ان تحقيق الاستقرار الاجتماعي يؤدي الى تطوير مؤسسات المجتمع والتي تؤمن الحقوق الأساسية لمختلف طبقات المجتمع، والتي تساعد في تعميق روابط التعايش بين مختلف المكوّنات، وتحقيق الإنجازات التنموية للطبقات الاجتماعية جميعها.

لذلك إن التنمية تهدف إلى تحقيق الرفاهية ، لأنها بإطارها الواسع تسعى لإحداث النمو والتطور في المجتمع بصورة تقود إلى رفع مستوى المعيشة، و تستهدف تحقيق الرفاهية في المجتمع باعتبار أن التنمية يستفيد منها جميع أفراد المجتمع من خلال تحقيق العدالة الاجتماعية ، و بالتالي الرفاهية ، لأنه بدون العدالة تكثر النزاعات و تعظم سيطرة طبقة على أخرى أو جنس على آخر ، و هو الظلم الواجب رفعه عن المجتمع من أجل تنمية شاملةاقتصادية واجتماعية وانسانية .

المراجع والمصادر .

- ابراهيم العيسوي ،2012 نموذج التنمية المستقلة ، مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت، ،
- ابراهيم العيسوي ، 2013 ، الافاق المستقبلية لتحقيق العدالة والتنمية في اقتصاد الربيع العربي (حالة مصر)مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية ، السنة 15 ، العدد 1 كانون الثاني
- إحسان حفظي . 2011 ،علم اجتماع التنمية.: دار المعرفة الجامعية. الإسكندرية
- أحمد مصطفى خاطر. 2002التنمية الاجتماعية.: المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية
- جمال الجاسم المحمود ، 2004 ،دور الإعلام في تحقيق التنمية والتكامل الاقتصادي

العربي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد 20 -العدد الثاني، دمشق

- حسن أبو حمود،2002 ، الفساد ومنعكساته الاقتصادية والاجتماعية، مجلة جامعة دمشق ، المجلد الثامن عشر، العدد الأول، دمشق .
- خميس خلف الفهداوي ، مازن عيسى الشيخ راضي،2000 التنمية الاقتصادية، جامعة الكوفة، العراق،
- رابح رتيب،1999 ، التنمية الاقتصادية، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، مصر، ،
- سائدة الكيلاني، و، باسم سكجها2000 نحو شفافية أردنية، ،مؤسسة الأرشيف العربي، عمان. ط1
- سامح فوزي،1999المساءلة والشفافية- اشكاليات تحديث الإدارة المصرية في عالم متغير، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة.
- عبد الماجد العالول، ، و، معتصم منصور، ، نهاد وحجاج2012 مدخل إلى منظمات المجتمع المدني والتنمية، دار الكتب والمكتبات بوزارة الثقافة، غزة، فلسطين.
- عبد الرحمن، إسماعيل، وعريقات، حربي،1999 مفاهيم أساسية في علم الاقتصاد"،عمان، ط 1،.
- فاروق العادلي،1985، "قطاعات التنمية في المجتمع العربي"، في: دراسات في المجتمع العربي، تأليف نخبة من أساتذة الجامعات العربية،: إتحاد الجامعات العربية (الامانة العربية) ، ط1، عمان.
- كامل بكري، 1986التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، بيروت.
- محمد شفيق،1982 هجرة أعضاء التدريس من الجامعات للعمل بالخارج ـ دوافعها ـ آثارها، القاهرة، جامعة عين شمس .
- محمد عبد الفتاح محمد. 2005 الأسس النظرية للتنمية الاجتماعية في إطار الخدمة الاجتماعية.: المكتب الجامعي الحديث، د ط، الإسكندرية
- محمد وائل القيسي. 2017 السلم المجتمعي : المقومات وأليات الحماية "محافظة نينوى أنموذجاً".مركز نون للدراسات الاستراتيجية.العراق
- مصطفى الزايد،1986، التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر (1930-

1962) ، مدخل جديد لدراسة المجتمعات السائرة في طريق النمو: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر

- هاني عبد الرحمن غانم، 2117 ،القضاء الإداري، مكتبة نيسان للطباعة والنشر، فلسطين. ط1
- أشرف عبد العزيز موسى، 2011 الإصلاح الإداري في الوزارات الفلسطينية ودوره في تعزيز الحكم الرشيد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القدس، فلسطين.
- التقارير والمؤتمرات والندوات والمجلات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP1997 ، تقرير التنمية الإنسانية العربية خلق الفرص للأجيال القادمة، المكتب الإقليمي للدول العربية.

مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية والالتزام بتطبيقها في المدارس الحكومية في سبيل تحقيق الأمن المجتمعي.

د.يوسف عقيل خطار الشطناوي

الملخص

مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية والالتزام بتطبيقها في المدارس الحكومية في سبيل تحقيق الأمن المجتمعي.

هدف هذا البحث إلى تحديد شروط السلامة والصحة المهنية ومدى توفرها في المدارس، وكذلك مدى التزام المدارس في تطبيق هذه الشروط والعمل فيها حفاظاً على العنصر البشري الذي هو أغلى ما نملك .

تكون مجتمع البحث من جميع مدارس مديرية التربية والتعليم في لواء الرمثا الحكومية المملوكة والمستأجرة وعددها (68) ثمان وستون مدرسة اثنتان منها مخصصة للتعليم المهني. كما بلغت عينة البحث (21) مدرسة بما فيها المدرستان المهنيتان.

وقد توصل البحث إلى النتائج الآتية:

- يوجد فروق ذات دلالة إحصائية واضحة بين المدارس الحكومية المملوكة لوزارة التربية وبين المدارس المستأجرة من حيث توفر شروط السلامة العامة والصحة المهنية ومدى التزام هذه المدارس بتطبيق هذه الشروط وذلك لصالح المدارس المملوكة.

وفي ضوء النتائج التي أسفر عنها البحث ، فقد خرج الباحث بجملة من التوصيات والمقترحات أهمها:

- إجراء دراسات علمية حول السلامة والصحة المهنية في مدارس وزارة التربية والتعليم الحكومية والخاصة.
- إيلاء موضوع السلامة والصحة المهنية في المدارس الأهمية القصوى ومتابعته من قبل المختصين .

الكلمات المفتاحية: السلامة والصحة المهنية، المدارس الحكومية، الأمن المجتمعي.

المقدمة:

إن السلامة والصحة المهنية من المواضيع الأساسية التي يجب على كل أطياف المجتمع

التعامل معها بشكل جدي، فنحن نتعامل مع الكهرباء والأجهزة المنزلية التي لها علاقة بالكهرباء، فلا غنى لنا عن إتباع قواعد السلامة وأصولها، وكذلك عندما نستخدم الشارع من خلال السيارات والمركبات التي نقودها فلا بد أن نكون حذرين في تطبيق قواعد المرور على أصولها، وكذلك في كثير من أمور حياتنا اليومية، كيف إذا كنا نتعامل مع العنصر البشري (الطالب، المعلم والمستخدم).؟ حيث لابد أن نوفر لهم شروط السلامة العامة بشكل يحفظ لهم حياتهم ويوفر الاطمئنان لهم أيضا، والإنسان هو أغلى ما نملك في الوجود ورأس مالنا البشري الذي نستثمر فيه اقتصاديا ً، كما تشجع عليه المشاريع التربوية الحديثة ضمن برامج تطوير التعليم نحو الاقتصاد المعرفي سبيل تحقيق الأمن المجتمعي.

تأتي أهمية هذا الأمر بالنسبة للإنسان لما له من تأثير كبير ومباشر على صحته وسلامته وأمنه، التي لا يمكن تعويضها إذا فقدت والتي لا ينفع فيها التعويض بعد فقدانها، ومن هنا جاء هذا البحث لتسليط الضوء على مدى التزام المدارس في توفير وتطبيق معايير السلامة العامة والصحة المهنية وبالتالي توفير السلامة لأبنائنا الطلبة ومعلميهم المتواجدين على مقاعد الدرس أوفي المشاغل المهنية والمختبرات والملاعب والمرافق الصحية والمقاصف المدرسية والساحات ومنافذ الخروج والدخول فيها والوقاية من الحريق والتهوية والإضاءة، وكذلك السلامة في تخزين المواد المختلفة في المستودعات والمقاصف المدرسية.

إن البيئة الحسية للمدرسة تشمل موقع البناء المدرسي، المباني، القاعات، الصفوف، الصالات الرياضية، المشاغل المهنية،

المختبرات العلمية، الأثاث، المعدات، والأدوات المدرسية (الجبالي ،2006). حيث يجب تجهيز هذه المرافق بمعايير السلامة والصحة الصحة المهنية التي سيأتي ذكرها لاحقا ً في هذا البحث. وبما أن الطالب والمعلم يستخدمان هذه المرافق فلا بد من التأكيد على وجود مخاطر نتيجة استخدامها وستتضح هذه المخاطر في الأدب النظري.

إن أهداف السلامة والصحة المهنية تتلخص في حماية عناصر الإنتاج (معدات، وسائل الإنتاج والمواد)من الضرر والتلف الذي قد يلحق فيها جراء وقوع الحوادث وإصابات العمل ،وذلك عن طريق تطبيق مجموعة من الإجراءات والاحتياطات الوقائية واتخاذ الحلول الفنية والصحية الضرورية، بهدف تأمين بيئة عمل ودراسة آمنة خالية من المخاطر والأمراض المهنية، سواء ً للعاملين أو الطلبة أو الزائرين.(ماضي والخطيب،2010)

كما جاء هذا البحث لتسليط الضوء أيضاً على التشريعات الناظمة للسلامة والصحة المهنية المنصوص عليها في قانون التربية والتعليم من أجل تفعيلها وتطويرها بشكل يضمن السلامة والصحة لعناصر عملية التعليم والتعلم، خاصة وأن الالتزام بهذه التشريعات ضعيف من قبل إدارات المدارس والمعلمين والطلبة، وكذلك الرقابة والمتابعة من قبل الوزارة ضعيف أيضا ، في ظل وجود ما يزيد عن ثلث سكان الأردن على مقاعد الدراسة تقريباً.

مشكلة البحث :

تعاني المنشئات التعليمية (المدارس)في الأردن من ضعف في توفير بيئة آمنة تهتم بسلامة وصحة العناصر المكونة لعملية التعليم والتعلم وهي: البيئة المادية والعنصر البشري (طلبة ومعلمين وعاملين) مما يؤثر سلبياً ً على النتائج المرجوة من هذه العملية.

وقد لمس الباحث من خلال عمله (مشرفاً تربوياً لمبحث التربية المهنية ومشرفاً إدارياً لمدارس التعليم المهني في مديرية تربية لواء الرمثا ومديرية تربية عمان الثالثة، وإدارياً ومعلماً في مديريات اربد الثانية وجرش ومعان) ضعفاً في توفير وتطبيق شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس، وتهاون واضح في ذلك، فكان لابد من بحث هذه المشكلة وإظهارها إلى حيز الوجود من أجل العمل على إيجاد حلول لها لحماية أبنائنا الطلبة ومعلميهم.

وقد تمثلت مشكلة البحث في تحديد شروط السلامة العامة والصحة المهنية في المدارس والتعرف على مدى توفرها والالتزام بتطبيقها وللإجابة على الأسئلة.

أسئلة البحث: بغرض تحقيق أهداف البحث فقد سعى إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- ما شروط السلامة والصحة المهنية الواجب توفرها في المدارس؟
2- ما مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس؟
3- ما مدى التزام المدارس في تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية؟
4- هل يوجد فروق ذات دلالة إحصائية لأثر المبنى (مملوك أو مستأجر) على تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0,05$)؟
5- ما المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الطلبة والمعلمين والعاملين في المدارس ؟

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من أهمية الموضوع الذي يتمثل بتوفير وتطبيق شروط السلامة والصحة المهنية في المنشئات التعليمية التي تضم بين جدرانها ومرافقها وساحاتها العنصر الأهم في الحياة ألا وهو الإنسان، وكذلك تكمن أهمية البحث بسبب القصور الواضح من قبل الباحثين في دراسة هذه القضية الهامة، حيث لم يجد الباحث أي بحث علمي يتحدث عن

السلامة المهنية في المدارس، وأخيراً جاء هذا البحث لإظهار التشريعات الناظمة لهذا الموضوع في وزارة التربية والتعليم والعمل على تطويرها لتواكب التطور الذي طرأ على عملية التعليم والتعلم والمتضمنة في مشروع تطوير التعليم نحو اقتصاد المعرفة في الأردن.

أهداف البحث

يهدف البحث لما يأتي:

1- التعرف على شروط السلامة والصحة المهنية في المنشئات التعليمية (المدارس).
2- التعرف على المخاطر التي يمكن أن تنتج عن عدم تفعيل إجراءات السلامة والصحة المهنية على الإنسان.
3- إبراز التعليمات الناظمة للسلامة والصحة المهنية المنصوص عليها في قانون التربية والتعليم والعمل على تطويرها.
4- التعرف على مدى تطبيق المدارس لتعليمات السلامة والصحة المهنية.
5- بيان مواطن القصور في تطبيق شروط السلامة العامة والصحة المهنية في المدارس.

منهج البحث :

يعتبر هذا البحث من الأبحاث الكمية حيث استخدم المنهج الوصفي التحليلي .

حدود البحث: يتحدد البحث في ما يأتي:

1- مدارس لواء الرمثا الذكور والإناث.
2- يتحدد البحث بالعام الدراسي 2013/2012.
3- تتحدد نتائج البحث بما يتوفر لأداة البحث من درجات وخصائص الصدق والثبات والمعالجة الإحصائية.

فروض البحث :

- لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المدارس الحكومية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0,05$) في مدى التزام المدارس في تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية تعزى لمتغير صفة ملكية المدرسة (مملوكة أم مستأجرة).

تعريف مصطلحات البحث:

- المنشأة:

تعرف المنشأة بشكل عام بأنها أي موقع أو مكان يمارس فيه العمل ،سواءً كان ذلك عملاً صناعياً أو حرفياً أو زراعياً أو خدمياً أو غير ذلك.(مقال د.عدنان سلطان).

- المنشئات التعليمية:

يعرف الباحث المنشئات التعليمية المقصودة في هذا البحث بأنها: المدارس التي تبنيها وزارة التربية والتعليم (الأكاديمية الشاملة أو المهنية المتخصصة) أو الأبنية التي تستأجرها الوزارة لاستخدامها كمدارس لتدريس الطلبة وما يتبعها من مرافق مثل (المشاغل المهنية، المختبرات العلمية، الملاعب والساحات والمقاصف المدرسية).

- السلامة والصحة المهنية:

تعرف السلامة والصحة المهنية بأنها العلم الذي يهتم بالحفاظ على سلامة الإنسان وصحته، وبتوفير بيئات عمل آمنة خالية من مسببات الحوادث أو الإصابات أو الأمراض المهنية.(الجبالي،2006). وتعرف السلامة والصحة المهنية أيضاً وفق مفهومين هما:

أ- المفهوم الوظيفي وتعني: مجموعة من الإجراءات الهادفة إلى منع حوادث وإصابات العمل والأمراض المهنية، وتحقيق ظروف عمل آمنة خالية من المخاطر للحفاظ على عناصر الإنتاج من التلف والضياع. (ماضي و الخطيب،2010).

ب- المفهوم التنظيمي وتعني: تحديد وتوضيح الشكل التنظيمي لأساليب العمل التي بواسطتها نستطيع تحقيق أهداف السلامة والصحة المهنية (أي دور جميع الأطراف المعنية). (ماضي و الخطيب،2010).

ويعرف الباحث مفهوم السلامة والصحة المهنية بأنه: العلم الذي يهتم بالحفاظ على

سلامة العنصر البشري وصحته، وعلى الممتلكات من التلف والضياع ضمن إطار تشريعي منظم.

- المخاطر الناتجة عن استخدام مرافق المدرسة المختلفة:

هي : الإصابات والحوادث التي قد يتعرض لها الطلبة والعاملين في المدارس أثناء استخدامهم للمرافق المختلفة فيها .

-الاقتصاد المعرفي: هو الاقتصاد الذي يدور حول الحصول على المعرفة والمشاركة فيها واستخدامها وتوظيفها وابتكارها وإنتاجها بهدف تحسين نوعية الحياة بمجالاتها كافة من خلال الإفادة من خدمة معلوماتية ثرية وتطبيقات تكنولوجية متطورة، واستخدام العقل البشري كرأس مال معرفي ثمين، وتوظيف البحث العلمي لإحداث مجموعة من التغييرات الإستراتيجية في طبيعة المحيط الاقتصادي وتنظيمه ليصبح أكثر استجابة وانسجاما ً مع تحديات العولمة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعالمية المعرفة والتنمية المستدامة بمفهومها الشمولي التكاملي.(مؤتمن،2004)

- الأمن المجتمعي: هو الحرص على استغلال كل الطرق والوسائل والسبل الممكنة للمجتمع من أجل تأمين الاستقرار في المجتمع، وبهدف حماية مكتسباته المادية والمعنوية. وهناك ثلاثة عناصر أساسية متى توفرت زادت قوة الأمن الاجتماعي، ومتى ضعفت تسببت بضعف الأمن الاجتماعي، وهذه العناصر هي: العدالة ، المساواة وتكافؤ الفرص. (مقالة ثروتنا أمننا).

- السلامة العامة والصحة المهنية في المنشئات التعليمية:

إن الحداثة والمعاصرة في المنشئات التعليمية أصبحت هذه الأيام تحتاج إلى أصول متخصصة في سلامة هذه المنشئات ومن يمارس حياته اليومية فيها، سواءً كانوا طلاباً أم عاملين في هذه المنشئات التعليمية

المدرسية. وقد جاء موضوع السلامة من الأساسيات التي يجب على كل أطياف المجتمع التعامل معها بشكل جدي، فنحن حين نتعامل مع الكهرباء أو الأجهزة المنزلية التي لها علاقة بالكهرباء، فلا غنى عن إتباع قواعد السلامة وأصولها، وكذلك عندما يستخدم الشارع من خلال السيارات والمركبات التي يقودها البشر فلا بد من الحذر أثناء القيادة، كما في كثير من الأمور الحياتية اليومية. (الجبالي،2006)

وقد جاء هذا البحث ليوضح أساسيات السلامة العامة في المدارس منذ إنشاء المخططات للبنية التحتية مروراً بالأساسات وعمليات التأسيس للمرافق المختلفة ومخارج الطوارئ والدرج والممرات والتجهيزات للمشاغل المهنية والمختبرات والدورات الصحية؛ من الإضاءة والتهوية والوقاية من الحريق، والمساحة المناسبة لعدد الطلبة، وأخيراً تعرض البحث لمهام وواجبات حارس المدرسة وأهمية ذلك في المحافظة على المدرسة من كافة الجوانب.

- الأهداف العامة التي تسعى السلامة والصحة المهنية إلى تحقيقها :

1- حماية العنصر البشري من الإصابات الناجمة عن مخاطر بيئة العمل، وذلك بمنع تعرضهم للحوادث والإصابات والأمراض المهنية.
2- الحفاظ على مقومات العنصر المادي المتمثل في المنشئات وما تحتويه من أجهزة ومعدات من التلف والضياع نتيجة الحوادث.
3- توفير كافة اشتراطات السلامة والصحة المهنية التي تكفل توفير بيئة آمنة تحقق الوقاية من المخاطر للعنصرين البشري والمادي مع مراعاة تنفيذها.
4- تستهدف السلامة والصحة - كمنهج علمي - تثبيت الأمان والطمأنينة في قلوب العاملين في أثناء قيامهم بأعمالهم والحد من نوبات القلق والفزع التي تنتابهم وهم يتعايشون بحكم ضروريات الحياة مع أدوات

ومواد وآلات يكمن بين ثناياها الخطر الذي يتهدد حياتهم، تحت ظروف غير مأمونة تعرض حياتهم بين وقت وآخر لأخطار فادحة.

ولكي تتحقق الأهداف السابق ذكرها لا بد من توافر المقومات الآتية في المدارس:

1- التخطيط الفني السليم الهادف لأسس الوقاية في المنشئات التعليمية.
2- التشريع النابع من الحاجة إلى تنفيذ هذا التخطيط الفني.
3- التنفيذ المبني على الأسس العلمية السليمة عند عمليات الإنشاء مع توفير الأجهزة الفنية المتخصصة لضمان استمرار تنفيذ خدمات السلامة والصحة المهنية.

- المخاطر التي قد يتعرض لها الطلبة في المدارس .

تتلخص المخاطر التي قد يتعرض لها الطلبة بما يأتي :(الدهشان و عبدربه،2010)

1. المخاطر الفيزيائية: تنجم هذه المخاطر عن عدم ملائمة البيئة في الغرف الصفية أو المختبرات أو المشاغل المهنية أو المباني الإدارية المتعلقة بعوامل الإضاءة، التهوية، الضوضاء والحرارة نتيجة لعدم تطبيق إجراءات السلامة والصحة المهنية عند إنشاء المدارس وتجهيزها.
2. المخاطر الهندسية: وتنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

- مخاطر التوصيلات الكهربائية : وتتضمن المخاطر الناتجة عن تشغيل الماكينات والآلات وأدوات العمل الكهربائية في المشاغل المهنية ومختبرات الحاسوب ولوحات الكهرباء والأباريز والمفاتيح الكهربائية .....الخ.
- المخاطر الإنشائية: وهي التي قد يتعرض لها الطلبة والعاملين في المدارس نتيجة عدم تطبيق إجراءات السلامة والصحة المهنية في أثناء تشييد المدارس مثل عدم توفر - مخارج الطوارئ، الممرات الآمنة، سلالم الهروب وتجهيزات السلامة المختلفة.....الخ.
- المخاطر الميكانيكية: تنتج عن استخدام خاطئ لهذه الأجهزة من قبل الطلبة أو أن هذه الأجهزة والآلات غير مجهزة بوسائل السلامة بشكل صحيح وكاف.

3. المخاطر الكيميائية: تنتج عند العمل في السوائل والغازات والأبخرة والأدخنة والأتربة التي يواجهها الطلبة والعاملين في المختبرات العلمية أثناء إجراء التجارب العلمية وفي الورش الصناعية أثناء العمل في لحام المعادن والميكانيك وغيرها.
4. المخاطر الصحية: وهي ما قد يصيب الطلبة في المدارس من أمراض نتيجة وجود جراثيم أو ميكروبات تفرزها البيئة المحيطة بهم بسبب عدم توافر المرافق الصحية المناسبة كماً ونوعاً تشمل (مبردات المياه ، خزانات المياه ، دورات المياه والمقاصف) أو نتيجة لتراكم النفايات في البيئة المدرسية.
5. تهدد الحرائق حياة الطلبة والعاملين في المدارس وينجم عنها ضياع وتلف في الممتلكات نتيجة غياب اشتراطات السلامة عند تشييد المدارس أو نتيجة عدم تجهيزها بأجهزة الإنذار ومكافحة الحرائق وتدريب فرق داخل المدارس على كيفية التصرف في حالات الحريق.
6. المخاطر الشخصية: تنتج عن عدم اكتراث ولا مبالاة من الطلبة والعاملين في المدارس بتطبيق إجراءات السلامة والصحة المهنية أو قلة الوعي بها نتيجة غياب برامج التوعية والتدريب.

- شروط السلامة العامة :(الجبالي،2006)

أولاً: عند اختيار موقع بناء المدرسة وقبل الشروع في عملية البناء يجب توفر الشروط الآتية:

- أن يكون موقع المدرسة مناسب بحيث تسهل عملية وصول الطلبة إليه .
- أن يكون موقع المدرسة بعيداً عن مصادر الضوضاء والمكاره الصحية ودخان المصانع وأبخرتها، بحيث لا تؤثر هذه العوامل على الرسالة التربوية للمدرسة.
- أن يكون موقع المدرسة بعيداً عن الأماكن المزدحمة والمستشفيات والطرق السريعة للسيارات والشاحنات والسكك الحديدية، وعن أماكن تخزين المواد الخطرة ومحطات البترول ومناطق التخلص من النفايات والقمامة، كما يجب أن يكون الموقع بعيداً عن المحطات

ومحولات الضغط العالي الكهربائي وعن المسالخ المخصصة لذبح المواشي.

ثانياً: عند إنشاء المدارس يجب توفر الشروط الآتية:

- السلامة الصناعية والأمان والجودة في المواد المستخدمة في إنشاء المباني المدرسية.
- أن تكون مباني المدرسة معرضة لدخول أشعة الشمس والرياح السائدة لتحسين الظروف البيئية داخل المباني وأن يتوفر مساحات فضاء كافية للتهوية.
- أن لا يتجاوز ارتفاع المباني المدرسية عن طابقين إلى ثلاثة طوابق مع مراعاة ارتفاع حواجز الممرات والدرج لضمان عدم سقوط الطلبة.
- توفر مخارج الطوارئ (مخرجان على الأقل) تصل لمكان فيه الأمن والسلامة، بحيث لا تزيد المسافة للوصول إلى المخرج عن 30 متراً.
- أن يكون اتجاه فتح الأبواب إلى الخارج باتجاه اندفاع الأشخاص عند هروبهم.

ثالثاً: شروط السلامة في الغرف الصفية :

- أن يكون شكل الغرفة الصفية مستطيل بمساحة 48 متر مربع (8×6) وبارتفاع يتراوح بين (3.5-4) أمتار، على أن لا يزيد عدد الطلاب في الصف الواحد عن (30) طالباً بمعدل (1.5-2)متراً لكل طالب.
- أن تكون الإضاءة والتهوية في الغرف الصفية مناسبة، بحيث لا تقل مساحة النوافذ عن سدس المساحة الكلية حتى تكون كافية للطلبة، ويمكن الاستعانة بوسائل تهوية صناعية كالمكيفات والمراوح ومراوح الشفط في أوقات الحاجة، أما الإضاءة فيتم الاستفادة من الضوء الطبيعي الداخل من النوافذ وفي حال عدم كفاية الضوء الطبيعي يتم الاستعانة بالضوء الصناعي المعد أصلا .
- أن تكون المقاعد والأدراج ملائمة للتكوين البدني للطلبة وأن تتناسب مع المرحلة العمرية والتعليمية وأن يتم تصنيعها بمواصفات توفر الراحة والسلامة للطالب ولا

تسبب أي ضرر جسماني بالنسبة للقدمين أو عموده الفقري.

- أن تكون المسافة بين الأدراج مناسبة، وأن تكون السبورة بعيدة عن الصف الأول للطلبة 1.5 متر على الأقل، وأن تستخدم الطباشير الصحية أيضاً.

رابعاً : شروط السلامة في المختبرات العلمية:

- أن تكون مساحة المختبر مناسبة مع عدد الطلبة لكي تسمح لهم بالحركة خلال إجراء التجارب دون تزاحم.
- توفر بابان للمختبر أحدهما للدخول والثاني للخروج وأن يكون اتجاه فتحهما للخارج.
- أن تكون ستائر النوافذ مقاومة للحريق، وقضبان الحماية من النوع المتحرك.
- توفير خزانة غازات لتحضير الغازات الخطرة المستخدمة في التجارب قبل إحضارها أمام الطلبة، وكذلك خزائن لتخزين المواد الأخرى بشكل آمن.
- تخصيص خزانة خاصة باسطوانات الغاز بعيدة عن غرفة المختبر بحيث تكون مؤمنة من العبث.
- تجهيز المختبرات بتمديدات المياه والصرف اللازمة.
- توفير طفايات الحريق بشكل كاف، بالإضافة إلى الرمل الجاف في مكان بارز وسهل الاستخدام عند الحاجة.
- توفير خزانة إسعافات يوجد فيها مستلزمات الإسعافات الأولية.
- تجهيز غرفة المختبر بجرس إنذار وصيانته باستمرار.

خامساً: شروط السلامة في المشاغل المهنية:

تشتمل مدارس التعليم المهني المتخصصة على عدة تخصصات مهنية منها الصناعي بكافة فروعه، الزراعي، الفندقي والاقتصاد المنزلي، ويتم تجهيز مشغل لكل تخصص مجهز بمعدات وأجهزة كهربائية وميكانيكية ومعدات ومواد لازمة للعمل في هذه المشاغل من أجل تعليم الطلبة وتدريبهم، وحتى نحافظ على سلامة الطلبة والمعلمين الذين

يتواجدون في هذه المشاغل، لا بد من توفير شروط السلامة والتي تشتمل على ما يلي:

- صب أرضية المشغل بالخرسانة لمنع تشربها المواد البترولية والزيوت.
- أن تكون كافة التوصيلات الكهربائية معزولة ومأمونة.
- توفير ملابس العمل ومعدات الوقاية الشخصية للمعلمين والطلبة لارتدائها عند تنفيذ التمارين.
- تخصيص مكان مناسب للعدد والأدوات يضمن تناولها بطريقة آمنة وسهلة.
- توفير مساحات مناسبة بين المعدات والأجهزة تضمن حرية الحركة بينها.
- عدم الاحتفاظ بمواد بترولية داخل المشاغل وحفظها في غرف خارجية.
- توفير أجهزة الإطفاء بالسعات والأنواع والأعداد المناسبة لحجم المشغل.
- تدريب المعلمين والطلبة على استخدام معدات الوقاية والحريق لاستخدامها عند اللزوم.

سادساً: شروط السلامة في المقصف المدرسي:

المقصف من الأماكن المحببة لنفوس الطلاب في المدارس لما يقدمه لهم من وجبات غذائية وأطعمة مختلفة، وكذلك المشروبات، لذا يجب أن يتم تنفيذ كافة اشتراطات السلامة والصحة المهنية التالية لضمان سلامة الطلبة وصحتهم في المدارس ومنها:

1- شروط السلامة عند إنشاء المقصف:

- يجب أن يكون المقصف في موقع متوسط من المدرسة بعيداً عن دورات المياه وأماكن تجمع القمامة، وذا مساحة مناسبة لعدد طلاب المدرسة وأن يكون جيد التهوية والإضاءة.
- وضع حواجز من الألمنيوم أمام المقصف تنظم التلاميذ عند الشراء، لتجنب حدوث التزاحم والإصابات.
- أن يتوفر داخل غرفة المقصف مياه صالحة للشرب ومغسلة لليدين وأن تكون أرضيته من البلاط الناعم القابل للغسيل، والجدران كذلك من البورسلان وبارتفاع مترين على الأقل وأن يتوفر صاعق للذباب والناموس وثلاجة لحفظ

الطعام والشراب ومروحة شفط ورفوف وطاولات.

2- شروط السلامة عند تشغيل واستخدام المقصف:

- تركيب شبك خفيف (منخل) لمنع دخول الحشرات.
- المحافظة على النظافة باستمرار، وإلزام العاملين في المقصف بالنظافة الشخصية وحصولهم على شهادة خلو أمراض، وأن يرتدوا ملابس العمل أثناء البيع.
- التأكد من صلاحية الأطعمة والمشروبات التي تقدم بالمقصف، والالتزام بتعليمات الوزارة.
- مراعاة الشروط الصحية عند تخزين الأطعمة والمشروبات التي تبقى في المقصف حسب الأصول.

سابعاً: شروط السلامة في المرافق الصحية:

تعتبر المياه المستخدمة في المدارس من أخطر ما يتعرض له الطلبة والعاملين، ولذلك فإن الاهتمام بنظافتها وخلوها من الشوائب والفطريات وغيرها من أكثر الأولويات في موضوع السلامة والصحة المهنية في المدارس، وعليه يجب الأخذ بعين الاعتبار الشروط التالية بالنسبة لخزانات المياه المخصصة للشرب ومبردات الماء وهي:

- أن تكون خزانات المياه ومبردات ماء الشرب مصنوعة من مادة غير قابلة للصدأ، وأن يتناسب عددها مع أعداد الطلبة وأن تكون محكمة الإغلاق.
- سهولة تنظيف الخزان مع وجود فتحة من الأسفل لذلك.
- تركيب فلاتر لتنقية المياه المخصصة للشرب.
- فحص مياه الشرب بأخذ عينة منها للمختبر بشكل دوري.
- مراعاة خفض استهلاك المياه المخصصة للشرب أو لأغراض أخرى بالطرق المناسبة.
- توفير صنابير للشرب على شكل نافورة لضمان عدم ملامسة الفم للصنبور، أو توفير كاسات تستخدم لمرة واحدة فقط.

أما شروط السلامة والصحة المهنية التي يجب أن تتوفر في دورات المياه والمغاسل فهي:

- أن يكون عدد المراحيض كاف لعدد الطلبة، مع الحرص على نظافة أرضياتها، وتصريف المياه منها بشكل جيد لا يضر بالآخرين.
- توفير مراوح شفط الهواء من الداخل للخارج.
- مراعاة صلاحية صنابير المياه والمغاسل وأنابيب الصرف من أجل ترشيد استهلاك المياه.

ثامناً: شروط السلامة في الملاعب الرياضية المدرسية وساحاتها وفي الحدائق:

يجب توفر الشروط التالية في الملاعب والساحات والحدائق:

- التأكد من سلامة أرضية الملاعب.
- أن تكون أبواب الصالة الرياضية المخصصة للطوارئ مفتوحة دائما، وعدم وضع أي عوائق في الممرات.
- وضع إجراءات السلامة الخاصة بالملاعب والصالات على لوحات إرشادية وتعليقها في مكان بارز وواضح للطلبة والمستخدمين.
- تركيب مظلات في ساحات المدرسة والحدائق لحماية الطلبة من أشعة الشمس والأمطار.
- لف الأعمدة الحديدية والإسمنتية بورق أو مطاط لمنع إصابة الطلبة إذا حدث الاصطدام.
- زراعة الحديقة بالنباتات والأشجار التي لا يوجد فيها أشواك التي تسبب أذى للطلبة.
- عدم تسميد أرض الحديقة المدرسية بالسماد العضوي الحيواني لأنه يسبب عدوى الأمراض.

- إجراءات السلامة العامة والصحة المهنية المعمول فيها في وزارة التربية والتعليم في الأردن:

تالياً إجراءات السلامة العامة والصحة المهنية الواردة بكتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم (ت م / 3 / 15 / 1930 تاريخ 2012/9/25) والذي يطلب فيه تعميم هذه الإجراءات على المدارس الحكومية والخاصة للعمل بموجبها ومتابعة مدى تطبيقها من قبل المعنيين في الوزارة والمديريات على أن تتحمل المدارس التي لا تطبق هذه الإجراءات المسؤولية القانونية وهي:

أولاً: الإرشادات العامة:

1- المتابعة المباشرة من قبل المعلمين والمعلمات للطلبة أثناء تأديتهم لأعمالهم داخل المشاغل والمختبرات، وعدم الجلوس داخل المكاتب أثناء تدرب الطلبة حرصاً عليهم من التعرض لحوادث وإصابات العمل نتيجة الاستخدام الخاطئ للأجهزة والمعدات، وسيتحمل المعلم/المعلمة مسؤولية عدم التزامه بذلك.

2- يجب أن يلتزم جميع معلمي ومعلمات المشاغل المهنية والمختبرات بالأسس السليمة للتعامل مع التجهيزات والمعدات من حيث التشغيل والإطفاء، والتأكد من فصل التيار الكهربائي عن كافة موجودات المشغل والمختبر أثناء استراحة الطلبة وعند انتهاء الدوام الرسمي.

3- إلزام المعلمين والمعلمات والطلبة بارتداء ملابس العمل واستخدام معدات الوقاية الشخصية أثناء العمل داخل المشغل والمختبر أو خارجها وحسب طبيعة العمل والتخصصات.

4- التأكد من سلامة التمديدات الكهربائية خاصة الأباريز والمفاتيح الكهربائية، سواء المستخدمة للإنارة أو لتشغيل الأجهزة والمعدات في المشاغل وكافة الغرف الصفية ومرافق المدرسة الأخرى (ممرات، مختبرات ،مكتبات .....الخ).

5- إجراء الصيانة اللازمة للتمديدات الكهربائية بشكل مستمر وعدم ترك الكوابل واللوحات الكهربائية والقواطع غير مغطاة أو بدون تثبيت بحيث تشكل مصدر خطر على الطلبة ومحتويات المشاغل والمختبرات.

6- استخدام قواطع كهربائية حديثة، ويجب تركيب قاطع لكل جهاز كهربائي.

7- تأريض جميع الأجهزة الكهربائية والآلات، بهدف زيادة الأمان عند استخدام هذه الأجهزة من قبل الطلبة والمعلمين.

8- توزيع الأجهزة والمعدات داخل المشغل المهني بحيث تترك مسافات آمنة بينها تتيح حرية الحركة للطلبة.

9- إجراء الصيانة الدورية لكافة التجهيزات والمعدات في المشاغل والمختبرات.

10ـ فيما يخص أجهزة ومعدات الحريق يجب إتباع ما يلي:

- إجراء الصيانة الدورية السنوية وحسب تعليمات مديرية الدفاع المدني.

- تدريب المعلمين والمعلمات والطلبة على استخدام الطفايات بالتعاون مع مديرية الدفاع المدني في المنطقة لاستخدامها عند الضرورة.
- تثبيت طفايات الحريق على حامل خاص بارتفاع مناسب يسهل الوصول إليها.
- توزيع طفايات الحريق على كافة مشاغل التعليم المهني والتربية المهنية والمختبرات المدرسية والمستودعات والمكتبة ومطبخ المدرسة.

11- وضع لوحات إرشادية وتحذيرية في المشاغل والمختبرات كلاً حسب تخصصه.

12- تخصيص صندوق إسعاف لكل مشغل ومختبر وتجهيزه بمواد الإسعاف الأولي كاملة.

13- متابعة نظافة أرضية المشاغل المهنية وخلوها من الزيوت والشحوم والمياه ونشارة الخشب وغيرها من المواد التي قد تسبب ضرراً للطلبة أثناء عملهم داخل المشغل.

14- التأكيد على تهوية المشاغل والمختبرات باستخدام مراوح الشفط ومتابعة صيانتها.

15- حفظ الأطعمة والمأكولات في الثلاجات وضرورة مراعاة النظافة الشخصية للعاملين في مجال التصنيع الغذائي (مشاغل التعليم الزراعي، التربية المهنية والاقتصاد المنزلي).

16- استخدام الأجهزة الطاردة للحشرات وإتباع وسائل الصحة والسلامة خاصة في المشاغل التي تصنع الأغذية.

17- استخدام المدفأة (الغاز، الكاز والكهرباء) بشكل آمن وتوفير التهوية المناسبة وإجراء صيانة دورية لها.

18- عند استخدام سخانات الماء الكهربائية يجب مراعاة الأمور الآتية:

- عدم تسريبها للماء.
- التأكد من سلامة التمديدات الكهربائية الخاصة بالسخان.

- فصله عن التيار الكهربائي بعد الانتهاء من استخدامه أو عند عدم وجود مياه فيه.

19- ضرورة الإبلاغ فوراً عند حدوث إصابة عمل في المشغل وعمل تقرير إصابة طلبة / معلمين وإبلاغ قسم الأمن والسلامة المهنية في الوزارة على هاتف رقم (4617304 فرعي 127)وقسم التعليم المهني /المديرية (فقط لطلبة التعليم الثانوي المهني).

20- تثبيت رقم الطوارئ الموحد لجميع المحافظات .هاتف رقم (911).

21- تثبيت إجراءات السلامة العامة والمهنية على لوحة بلاستيكية أو خشبية خاصة في المشغل وكافة المرافق المعنية في مكان واضح وقراءتها على الطلبة.

ثانياً: التعليم الصناعي:

1- تثبيت الأجهزة والمعدات بالأرض بشكل جيد، ويفضل أن توزع الأجهزة والمعدات بحيث تشكل محطات عمل متخصصة داخل المشغل الواحد.

2- تثبيت الحواجز الواقية عند استخدام الآلات، وعدم العبث بالأحزمة والأقشطة والحواجز الواقية، وعدم إزالتها.

3- تثبيت الآلات التي تصدر ضجيجاً على قواعد ماصة للاهتزازات، وإجراء الصيانة الدورية لها.

4- عمل الصيانة الدورية لكافة التجهيزات والمعدات بحيث يتم تلافي المخاطر التي قد تترتب على توقفها المفاجئ، أو تطاير الأجزاء المتحركة نتيجة عدم تثبيتها بشكل جيد وحسب تعليمات الشركة.

5- إلزام جميع زائري المشاغل استخدام خوذة حماية الرأس أثناء الزيارة.

6- تعد المحاور الدوارة على الآلات الميكانيكية أحد أكثر الأسباب التي قد تؤدي إلى حدوث الإصابات وخاصة عند استخدام منشار الشلة ومنشار الصينية في مشاغل النجارة والديكور، لذا يجب التأكيد على المتدربين بضرورة الحرص والاهتمام الشديدين عند استخدامها وأن لا يتم تشغيلها إلا بوجود المعلمين وإشرافهم.

7- توفير التهوية المناسبة وتركيب مراوح شفط الغازات في المشاغل التي تتطلب طبيعة عملها وجود مثل هذه الأجهزة.
8- ضرورة استخدام القواعد الصحية والمثلى للنقل والمناولة في المشاغل.

ثالثاً: الاقتصاد المنزلي:

1- التأكيد على ضرورة عدم وجود مياه على أرضية مشاغل التجميل وذلك بإجراء صيانة دورية لشبكة مواسير المياه والصرف الصحي للمغاسل في المشغل.
2- التأكد من سلامة أجهزة تجفيف الشعر الثابتة واليدوية وإجراء صيانة دورية لها.
3- متابعة ومراقبة الطالبات عند استخدامهن ماكينات الخياطة والقص في مشغل إنتاج الملابس.
4- إجراء عملية التعقيم وبصفة دورية لجميع الأدوات المستخدمة في مشغل التجميل.

رابعاً: مشاغل التربية المهنية:

1- إحكام إغلاق كافة أنواع المناهل في جميع مرافق المدرسة وخصوصاً داخل الحدائق المدرسية.
2- حماية التمديدات الكهربائية الخاصة بتشغيل مضخات المياه، وإنارة الحدائق المدرسية من خلال مدها داخل مواسير بلاستك (خاصة بالأعمال الكهربائية)ودفنها في الأرض على عمق لا يقل عن (40) سم، وتركيب قاطع كهربائي منفصل لكل من مضخة المياه والإنارة لوقاية الطلاب ومستخدمي الحديقة من مخاطر الكهرباء.

خامساً: التعليم الفندقي والسياحي :

1- البقاء بعيداً عن أوعية الطبخ عند فتحها خاصة أوعية (طناجر) الضغط والأباريق البخارية لتفادي البخار الساخن.
2- أخذ الحيطة والحذر عند استخدام الزيوت / السوائل الساخنة .....الخ.
3- استخدام قطعة قماش جافة عند إخراج أوعية الطبخ الحارة وإبقاء يد الوعاء بعيدة عن مصدر اللهب.
4- عند استخدام أفران الطبخ والشوايات يرجى إتباع ما يلي:
- عمل صيانة مستمرة لأجهزة الغاز.
- إغلاق باب الفرن فوراً عند الانتهاء من استخدامه.

- إغلاق اسطوانة الغاز بعد الانتهاء من استخدامها.
- فتح أبواب أفران الغاز لبضع دقائق قبل إشعالها وذلك لتهويتها.

5- استخدام الأدوات الحادة بطريقة آمنة ووضعها في أماكنها الخاصة بعد الانتهاء من استخدامها.

6- عدم التعامل مع الأدوات الكهربائية عندما تكون الأيدي مبللة لتفادي خطر الصعقة الكهربائية.

7- التحذير المستمر من خطورة الأوعية والمقالي والأواني الساخنة أثناء استعمالها.

8- الحفاظ على أوعية ومعدات الطبخ نظيفة وخالية من أثر الدهون المتراكمة.

9- التأكيد على شروط الصحة والسلامة في غرف الإيواء وذلك من حيث النظافة والترتيب وخلوها من آثار الرطوبة والحشرات والقوارض.

سادساً: التعليم الزراعي:

1- يجب إتباع إجراءات السلامة العامة الآتية أثناء استخدام المبيدات الزراعية:

- قراء الملصقة الموجودة على عبوة المبيد قبل فتحها والتقيد بالتعليمات الواردة فيها.
- ارتداء القفازات والملابس والنظارات الواقية والكمامات المناسبة أثناء تجهيز المبيدات ورشها.
- الامتناع عن الطعام والشراب والتدخين بدءاً من مرحلة التحضير لعملية الرش حتى نهايتها.
- غسل اليدين والوجه بالماء والصابون بشكل جيد بعد الانتهاء من عملية الرش.
- وضع اللوحات التحذيرية المناسبة والواضحة التي تحذر من أن المحصول تم رشه بالمبيدات.

2- إتلاف عبوات العلاجات الزراعية والبيطرية ومستلزماتها بعد الانتهاء من استعمالها، ويفضل طمرها بالتراب في مكان محدد ليتسنى إتلافها لاحقاً وفق الترتيبات المتبعة لهذا الأمر.

3- عدم استعمال عبوات المبيدات الزراعية الفارغة لأي استخدامات أخرى.

4- استخدام قواعد الحفظ والتخزين الجيدين للمواد الأولية والعلاجات الزراعية والبيطرية

وغيرها من المواد اللازمة لغايات التدريب وترتيبها داخل المستودعات.

- خطة إدارة الأزمات والإخلاء في حالات الطوارئ:

إن مواجهة الأزمات والحالات الطارئة سواءً بالاستعداد لها أو توقعها أم التعامل معها إذا ما حدثت، تضع على كاهل وحدة السلامة والصحة المهنية في المدارس العبء الأكبر في هذا المجال لضمان توفير الحماية الشاملة للأفراد والمنشئات، لذلك كان لزاماً عليها إعداد خطة شاملة لمواجهة الكوارث والحالات الطارئة التي قد تتعرض لها منشئات الوزارة ومدارسها، تتضمن كيفية إخلاء تلك المباني والمدارس من شاغليها في الحالات الطارئة واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتأمين سلامتهم وضمان الطمأنينة والاستقرار والأمن لهم.

وحتى تنجح خطة الطوارئ والإخلاء لا بد من توفر الوسائل والمعدات التالية في المباني والمدارس: (الجبالي،2006).

1- يجب تحديد نقاط التجمع الخاصة بكل مدرسة و مبنى.
2- التأكد من توافر أجهزة المكافحة الأولية لجميع أنواع الحرائق وأن تكون صالحة للاستخدام الفوري.
3- التأكد من توافر الأدوية والمهمات والأدوات الطبية اللازمة لعمليات الإسعاف الأولية.
4- التأكد من توافر مخارج وأبواب الطوارئ الكافية وكافة اللوحات الإرشادية التي تسهل عمليات الإخلاء وتدل شاغلي المبنى أو المدرسة على مسالك الهروب ومخارج الطوارئ ونقاط التجمع.
5- التدريب الكافي على عمليات الإخلاء للطلبة والمعلمين والعاملين في المدارس حسب الأصول، وتنفيذ تجارب إخلاء باستمرار.
6- ضرورة تشكيل لجنة الطوارئ في كل مدرسة وتدريبهم جيداً على عمليات الإخلاء.

- الاقتصاد المعرفي:

الاقتصاد المعرفي يدور حول العنصر البشري، حيث استخدام العقل البشري كرأس مال معرفي ثمين والاستثمار فيه لتحقيق المنافع الاقتصادية. ويعرفه (القضاة،2004) بأنه: "استخدام المعرفة لخلق المنافع الاقتصادية، يقوم على عناصر رأس المال والعمل، ويعتمد بصورة أساسية على المعلومات والمعرفة في خلق الثروة، ويعتمد على عناصر غير ملموسة

ولربط العلاقة بين الاقتصاد المعرفي والسلامة والصحة المهنية نقول : أن الاقتصاد المعرفي يركز على العامل البشري وهو الإنسان من أجل تحريك موهبته وإبداعاته لكي يتميز ويبدع في أداء واجباته، وكذلك جاءت السلامة والصحة المهنية لتحافظ على الإنسان وأمنه وصحته في ظل التطور التكنولوجي في كافة المجالات، خاصة وأن مشاريع المباني المدرسية الحديثة جاءت ضمن مشاريع برنامج تطوير التعليم نحو الاقتصاد المعرفي، وهذه المشاريع تحتوي على الكثير من شروط السلامة والصحة المهنية، حيث تم بناؤها على أحدث المخططات وحسب المواصفات العالمية، مما يساعد في المحافظة على الإنسان (الطالب، المعلم، والعامل) في مرافق المدرسة المختلفة (المشاغل، الغرف الصفية، المختبرات، المقاصف، الساحات، والحدائق.....الخ).

- الدراسات السابقة :

لقد أجرى الباحث عمليات بحث مطولة وحثيثة في كل من مكتبة جامعة اليرموك ومكتبة جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية ولم يعثر على أي بحث في موضوع السلامة والصحة المهنية في المدارس، ولذلك فقد اقتصر البحث على الدراسات غير المباشرة المتعلقة بموضوع البحث وهي.

1- دراسة (سهاونه،2005) بعنوان: درجة التزام معلمي التعليم المهني الصناعي باحتياطات الأمن والسلامة في المشاغل المهنية وعلاقتها ببعض المتغيرات.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على درجة التزام معلمي المشاغل المهنية الصناعية باحتياطات الأمن والسلامة في المشاغل وعلاقتها ببعض المتغيرات.

ولتحقيق هذا الهدف سعت الدراسة إلى إيجاد إجابات للأسئلة الآتية:

- ما احتياطات الأمن والسلامة في المشاغل المهنية التابعة لمدارس التعليم الصناعي؟

- ما درجة توافر احتياطات الأمن والسلامة في المشاغل المهنية التابعة لمدارس التعليم الصناعي؟

- ما درجة التزام معلمي التعليم المهني الصناعي باحتياطات الأمن والسلامة في المشاغل المهنية التابعة لمدارس التعليم الصناعي؟

- هل هناك فروق دالة إحصائياً في درجة التزام معلمي التعليم الصناعي لاحتياطات الأمن والسلامة تعزى لمتغيرات المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، المشاركة في الدورات التدريبية والتخصص؟

استخدمت الدراسة أداة الملاحظة وخلصت إلى التوصيات الآتية:

- العمل على توفير أدوات الوقاية الشخصية في المشاغل من قبل الوزارة.

- إلزام المعلمين بارتداء ملابس العمل ليكونوا قدوة للطلبة .

- عقد دورات تدريبية لمعلمي التعليم الصناعي للارتقاء بمستوى امتلاكهم للمهارات اللازمة للمحافظة على الأمن والسلامة المهنية أثناء تدريبهم للطلبة .

- أن يولي معلم التعليم الصناعي مفاهيم السلامة العامة اهتماماً أوسع من خلال كتابة هذه التعليمات على لوحات وتعليقها في مكان بارز في المشاغل .

2- دراسة (منظمة العمل الدولية،2007)بعنوان: السلامة والصحة المهنية في الوطن العربي.

قدمت هذه الورقة في مؤتمر السلامة والصحة المهنية، حيث تم الكشف عن الإحصائيات المتعلقة بإصابات العمل والأمراض المهنية وبينت أن عدد الوفيات بلغ 2ر2 مليون عامل خلال العمل وإصابة 160 مليون عامل بمرض مهني وخرجت بالتوصيات التالية

- تعزيز الوعي بمسألة السلامة والصحة المهنية، وإعطائها الأولوية الكبرى على المستوى الوطني والدولي من أجل تحقيق العمل اللائق وخفض مستويات الفقر في البلدان العربية.
- التشديد على أهمية تطوير السياسة الوطنية للسلامة والصحة المهنية وفقاً للمبادئ الواردة في المادة رقم (155)لعام 1981، والتصديق على الاتفاقيات الدولية أرقام (155، 161، 187، 188).
- تعزيز أدوات تحسين الصحة والسلامة المهنية من خلال وضع بيانات حول هذا الموضوع ، وإجراء دراسات علمية حول السلامة والصحة المهنية.

- الطريقة وإجراءات البحث :

- مقدمة:

يتضمن هذا الفصل الإجراءات المتبعة في تحقيق أهداف البحث، من حيث بيان مجتمع البحث واختيار عينة ممثلة، و إجراءات بناء أداة البحث وخطواتها، وطرق التحقق من صدقها وثباتها، بالإضافة إلى المعالجات الإحصائية لتحليل البيانات وذلك في ضوء الإجابة على أسئلة البحث.

- مجتمع البحث:

تكون مجتمع البحث من جميع مدارس مديرية تربية لواء الرمثا الحكومية والبالغ عددها (68) ثمان وستون مدرسة للبنين

والبنات، منها مدرستان للتعليم المهني، وتقسم المدارس حسب الملكية إلى (43) مدرسة مملوكة للحكومة و(25) مدرسة مستأجرة حسب الجدول الآتي:

الجدول (1) مجتمع البحث

نوع المدرسة	المملوكة	المستأجرة	المجموع
مهنية	2	-	2
أكاديمية	41	25	66
المجموع	43	25	68

-عينة البحث:

تكونت عينة البحث من (21) إحدى وعشرون مدرسة منها (2) اثنتان مهنيتان، و(19) أكاديمية، توزعت حسب الملكية، منها (16) مملوكة و(5) مستأجرة، بنسبة 30% من مجتمع البحث تم اختيارها بالطريقة العشوائية حسب الجدول الآتي:

الجدول (2) عينة البحث

نوع المدرسة	المملوكة	المستأجرة	المجموع
مهنية	2	-	2
أكاديمية	14	5	19
المجموع	16	5	21

- أداة البحث:

استخدم الباحث الملاحظة المنظمة (Systematic Observation) وهي ملاحظة تتم بأسلوب علمي، تتم في ظروف مضبوطة بدقة، مكانها في هذا البحث المدرسة بكافة مرافقها المعنية (المشاغل، المختبرات، الساحات، المقصف والحديقة)، حيث يقوم الباحث بملاحظة ومشاهدة هذه المرافق ويدون إشارة أمام الفقرات الموجودة في أداة البحث بعد التأكد من توفرها أو عدمه بطرح بعض الأسئلة على المعنيين في هذه المرافق للتأكيد على ما يشاهده الملاحظ

وكذلك الاطلاع على بعض التوثيقات الورقية المتوفرة في المدرسة حول موضوع البحث.

وقد استعان الباحث في بناء أداة البحث ببعض الدراسات التي استخدمت الملاحظة ومن خبرة الباحث أيضاً، حيث تم التوصل إلى مجموعة من الفقرات الخاصة بموضوع السلامة والصحة المهنية الواجب توفرها في المدارس ومدى تطبيقها، وقد تم تقسيمها إلى مجالين:

الأول: مجال توفر شروط السلامة والصحة المهنية، والثاني: مدى تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية، وقد تم تحديد مستويات التقدير الكمية لكل فقرة من الفقرات الواردة في البطاقة حسب السلم البياني اللفظي بمقياس رباعي كما يأتي:

- دائماً وتعطى أربع علامات.
- أحياناً وتعطى ثلاث علامات.
- نادراً وتعطى علامتان.
- أبداً وتعطى علامة واحدة.

- صدق أداة البحث:

بغرض التحقق من صدق أداة البحث (بطاقة الملاحظة) قام الباحث بتوجيه خطاب إلى مجموعة من المحكمين وعددهم (ستة) من جامعة اليرموك ووزارة التربية والتعليم، والتعليم المهني. وقد قام الباحث بتعديل الفقرات حسب توصية المحكمين، حيث أصبح عدد فقرات البطاقة (37) فقرة بعد أن كانت (44) فقرة، وقد كان إجماع المحكمين بنسبة 90%.

- ثبات أداة البحث:

من أجل حساب ثبات الأداة قام الباحث بتطبيق الأداة على عينة استطلاعية من خارج عينة البحث تكونت من (6) ستة مدارس منها (4) حكومية و (2) مستأجرة، بطريقة الاختبار وإعادة الاختبار بفاصل زمني مدته

ثلاثة أسابيع، حيث تم حساب معامل الارتباط الخطي باستخدام معادلة بيرسون بين التطبيقين وأبعاده وقد تراوحت قيمة معامل ثبات الإعادة بين(0,97- 0,92)، وذلك كما في الجدول (3).

الجدول (3) معامل ثبات الإعادة لمقياس مجالات السلامة والصحة المهنية

المجال	ثبات الإعادة
الأول : مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس	0,97
الثاني : مدى التزام المدارس في تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية.	0,92
المجالين الأول والثاني	0,95

-إجراءات البحث:

قام الباحث باتباع عدد من الإجراءات والخطوات في تنفيذ بحثه كما يأتي:

- تحديد مجتمع البحث من المدارس الحكومية في مديرية تربية لواء الرمثا.
- تحديد عينة البحث من مجتمع البحث بطريقة قصدية فيما يخص المدرستان المهنيتان وبالطريقة العشوائية للمدارس الأكاديمية.
- للإجابة عن أسئلة البحث قام الباحث بجمع الأدب النظري المتعلق بموضوع البحث " السلامة والصحة المهنية في المدارس " من المراجع وتعليمات وزارة التربية والتعليم الواردة بكتاب وزير التربية والتعليم رقم ث/827/15/9 تاريخ 2013/2/10.كما قام الباحث ببناء أداة البحث وهي بطاقة ملاحظة اشتملت على (37) فقرة.
- تم عرض أداة البحث على مجموعة من المحكمين المختصين من الجامعة والوزارة، بهدف التأكد من صدق الأداة وخلص الباحث إلى تحديد (37) فقرة المبينة في الملحق.
- مخاطبة مديرية التربية والتعليم / الرمثا من أجل الحصول على أذن تطبيق البحث في المدارس التابعة لها.

الملحق.

تم تطبيق أداة البحث على عينة استطلاعية من خارج عينة البحث بهدف التحق من ثباتها وعلى مرتين بفارق أسبوعين بين المرة والأخرى.

- جمع البيانات من قبل الباحث، وإدخالها الحاسب ومعالجتها إحصائياً.

- المعالجات الإحصائية :

بعد تحويل فرضية البحث إلى سؤال استخدم الباحث المعالجات الإحصائية التالية في تحليل أداة البحث:

- للإجابة عن السؤالين الثاني والثالث تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل من المجالين الأول والثاني ولكل من المدارس المملوكة والمدارس المستأجرة كل على حده على مستوى عينة الدراسة.
- للإجابة عن السؤال الرابع تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للأداة ككل حسب فئتي المدارس (مملوكة أم مستأجرة)ثم اتبعت بإجراء تحليل التباين الأحادي لكلا المجالين وذلك للمقارنة البعدية حيثما اقتضت الحاجة لكل من فئتي المدارس.

- نتائج البحث وتفسيرها ومناقشتها:

هدف هذا البحث إلى التعرف على مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية ومدى التزام المدارس في تطبيقها. وذلك من خلال الإجابة عن أسئلة البحث:

- للإجابة عن السؤالين الأول :ما شروط السلامة والصحة المهنية الواجب توفرها في المدارس؟ والخامس: ما المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الطلبة والمعلمين والعاملين في المدارس؟ قام الباحث بمراجعة الأدب النظري والدراسات السابقة ومن خلال الخبرة الشخصية المتمثلة بطبيعة عمله مشرفاً لمبحث التربية المهنية وعلى المدارس المهنية وعضواً في لجنة السلامة المهنية في المديرية، حيث تم تحديد الشروط اللازم توفرها والمخاطر الناتجة عن عدم الالتزام بهذه الشروط في الأدب النظري مفصلة.
- للإجابة عن السؤالين الثاني والثالث فقد تم تقسيم فقرات أداة البحث إلى مجالين: الأول: مجال توفر الشروط ويتعلق بالسؤال الأول: ما مدى توفر شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس؟ والمجال الثاني ويتعلق بالسؤال الثاني: ما مدى التزام المدارس في تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية؟ حيث تم حساب المتوسطات الحسابية

والانحرافات المعيارية لمدى توفر الشروط ومدى الالتزام بها لكل من المدارس المملوكة والمستأجرة كل على حده مرتبة تنازلياً وفقاً لمتوسطاتها الحسابية، كما في الجدول الآتي:

الجدول (4)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمدى توفر الشروط ومدى الالتزام بها في المدارس المملوكة للوزارة.

رقم المجال	الرتبة	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
1	1	الأول	3.4	0.45	أحياناً
2	2	الثاني	3.5	0.52	أحياناً
		الأول والثاني	3.45	0.48	أحياناً

يوضح الجدول (4) أن مستوى توفر شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس المملوكة هو (أحياناً) مما يعني أن المستوى فوق الجيد، وكذلك يوضح الجدول أن مستوى التزام المدارس المملوكة في تطبيق هذه الشروط أيضاً فوق الجيد وبمستوى (أحياناً).

والجدول (5) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمدى توفر الشروط ومدى الالتزام بها في المدارس المستأجرة.

الجدول (5)

رقم المجال	الرتبة	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
1	1	الأول	2.6	0.38	نادراً
2	2	الثاني	2.4	0.34	نادراً
		الأول والثاني	2.5	0.36	نادراً

يتضح من الجدول (5) أن مستوى توفر شروط السلامة والصحة المهنية لدى المدارس المستأجرة بدرجة (نادراً)، وكذلك يتبين مستوى تطبيق الشروط في المدارس المستأجرة أنه بدرجة (نادراً) أيضاً مما يعني أن المستوى متدن في الحالتين.

للإجابة عن السؤال الرابع: هل يوجد فروق ذات دلالة إحصائية لأثر المبنى (مملوك أو مستأجر) على تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0,05$ ؟

فقد تم حساب النسبة المئوية لمدى توفر الشروط ومدى الالتزام بتطبيقها على المدارس المملوكة والمستأجرة وذلك حسب الجدول (6).

يبين الجدول (6) مجالات الاختبار، المجال الأول x1 (شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس) وعدد فقراته 20 فقرة، والمجال الثاني x2 (تطبيق المدارس لشروط السلامة والصحة المهنية) وعدد فقراته 17 فقرة، طبقت على مدارس المملوكة والمستأجرة في وزارة التربية والتعليم في لواء الرمثا، وكانت الخصائص السيكومترية لكلا المجالين موضحة بالجدول (6):

الجدول (6)

يبين النسبة المئوي للمجالين في المدارس المملوكة والمدارس المستاجرة

المدرسة	رقم الرمز	عدد المشاهدات	النسبة
مملوك	1	16	76.2
مستأجر	2	5	23.8

والجدول (7) يبين المتوسط الحسابي للمجال الأول وبلغ (61.14)بانحراف معياري(9.604) في حين المجال الثاني بلغ (55.67) وبانحراف معياري 6.319.

الجدول (7)

المجال	العدد	القيمة الدنيا	القيمة	متوسط	خطأ القياس	الانحراف
x1	21	41	76	61.14	2.096	9.604
x2	21	44	65	55.67	1.379	6.319

ويوضح الجدول (8) تحليل التباين الأحادي لكلا المجالين وعلى المدارس المطبقة المملوكة والمستأجرة.

الجدول (8)

الاختبار الفرعي	مصدر التباين **S of v**	مجموع المربعات **Sum of Squares**	درجات الحرية **Df**	التباين المقدر **Mean Square**	قيمة **F** المحسوبة **F**	الدلالة الإحصائية **Sig.**
x1	Between Groups	904.934	1	904.934	18.298	**.000**
	Within Groups	939.637	19	49.455		
	Total	1844.571	20			
x2	Between Groups	346.529	1	346.529	14.562	**.001**
	Within Groups	452.138	19	23.797		
	Total	**798.667**	**20**			

ويتضح من خلال الجدول وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α= 0.05)، وهذا يعني أنه يوجد أثر لنوع المدرسة (مملوكة أو مستأجرة) على شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس وعلى تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس لصالح المدارس المملوكة.

يوضح الجدول (9) كافة الإحصائيات المتعلقة بكلا المجالين بالتفصيل :

Descriptives

		N	Mean	Std. Deviation	Std. Error	95% Confidence Interval for Mean		Minimum	Maximum	Between-Component Variance
						Lower Bound	Upper Bound			
x1	مملوك	16	64.81	7.111	1.778	61.02	68.60	53	76	
	مستأجر	5	49.40	6.731	3.010	41.04	57.76	41	59	
	Total	21	61.14	9.604	2.096	56.77	65.51	41	76	
	Fixed Effects Model			7.032	1.535	57.93	64.35			
	Random Effects				8.596	-48.09-	170.37			112.282
x2	مملوك	16	57.94	5.066	1.266	55.24	60.64	49	65	
	مستأجر	5	48.40	4.099	1.833	43.31	53.49	44	52	
	Total	21	55.67	6.319	1.379	52.79	58.54	44	65	
	Fixed Effects Model			4.878	1.065	53.44	57.89			
	Random Effects				5.303	-11.72-	123.05			42.359

يتضح من خلال الجدول (9) فروق دالة إحصائياً على مستوى التوفر والتطبيق لصالح المدارس المملوكة، وهذا ما أكدته فرضية البحث.

- مناقشة النتائج:

أولاً: مناقشة نتائج السؤالين الأول والخامس:

تم الرجوع إلى الأدب النظري المتعلق بشروط

السلامة والصحة المهنية ومخاطرها، وكذلك إلى بعض الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع، والخبرة الشخصية للباحث، حيث قام الباحث ببناء أداة الدراسة وهي عبارة عن بطاقة ملاحظة اشتملت على (37) فقرة ضمن مجالين رئيسين هما مجال توفر الشروط ومجال تطبيق الشروط، تم عرضها على مجموعة من المحكمين وإقرارها من قبلهم.

ثانياً: مناقشة السؤالين الثاني والثالث أشارت النتائج في الجداول (1، 2، 3) إلى تبوء المدارس المملوكة المرتبة الأولى في المجالين الأول والثاني بدرجة (أحيانا). والمدارس المستأجرة بدرجة(نادراً) .

يعزو الباحث هذه النتيجة إلى أن إمكانات المدارس المملوكة أفضل بكثير من إمكانات المدارس المستأجرة من حيث التمويل والدعم من قبل المشاريع الداخلية والخارجية وكذلك من حيث البنية التحتية، حيث توفر المختبرات والمشاغل والملاعب والساحات، ومن المعلوم أن معظم الأبنية المدرسية الحديثة بنيت على حساب المشاريع ضمن برنامج تطوير التعليم نحو الاقتصاد المعرفي الذي كان له جزء لا بأس به من هذا البحث، وبالتالي فإن هذا التميز ينعكس بالضرورة على أداء المعلمين والطلبة ايجابياً نحو تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية في مدارسهم.

ثالثاً: مناقشة السؤال الرابع: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية لأثر المبنى (مملوك أو مستأجر)على تطبيق شروط السلامة والصحة المهنية في المدارس عند مستوى الدلالة (α = 0,05)؟

أظهرت نتائج الجداول (4، 5، 6) إلى وجود فرق جوهري دال إحصائياً بين المتوسطات الحسابية الخاصة بدرجة توفر شروط السلامة

ومدى تطبيقها لصالح المدارس المملوكة مقارنة بالمدارس المستأجرة، حيث يصف الباحث النتيجة بأنها منطقية لأنها تتفق مع التصور المختزن لدى الباحث من خلال خبرته بالمدارس المملوكة والمستأجرة بحكم عمله. كما يعزو الباحث هذه النتيجة للأسباب التي تم ذكرها في البند ثانياً.

- التوصيات والمقترحات:

في ضوء النتائج التي أسفر عنها البحث، فقد خرج الباحث بجملة من التوصيات والمقترحات أهمها:

- استبدال المدارس المستأجرة بأبنية مملوكة مبنية على حساب المشاريع التربوية.
- التأكيد على مديري ومديرات المدارس بضرورة تنفيذ تجارب إخلاء للطلبة والعاملين .
-
- توفير خزانة خاصة لحفظ اسطوانات الغاز خاصة في مشاغل المدارس المهنية .
- تدريب المعلمين و العاملين والطلبة في المدارس على استخدام طفايات الحريق وصيانتها.
- تركيب مظلات واقية من أشعة الشمس في الساحات وقرب المقاصف.
- إلزام المقاصف المدرسية ببيع الأنواع المسموح بها من قبل الصحة من المواد الغذائية وخاصة الشيبس.
- فحص عينات من المياه المستخدمة في المدارس من قبل وزارة الصحة بالتنسيق مع مديرية التربية.
- إلزام جميع المدارس بضرورة القيام بتجربة إخلاء المباني المدرسية بشكل دوري.
- صيانة دورات المياه في المدارس المستأجرة وتوسيعها لكي تستوعب أعداد الطلبة .

المراجع

المراجع العربية :

1- ماضي،خالد عبدالفتاح والخطيب ،أحمد راغب.(2010). السلامة المهنية العامة، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع ، عمان.

2- الجبالي ، حمزة.(2006). السلامة المهنية في المنشئات التعليمية،دار أسامة للنشر والتوزيع،عمان.

3- الدهشان،محمد و عبدربه، أحمد.(2010).السلامة المهنية ،دار المسيرة للنشر والتوزيع،عمان.

4- منظمة العمل الدولية، مؤتمر السلامة والصحة المهنية في الدول العربية.(18-2007/11/20).دمشق.

5- سهاونه،بولص.(2005).درجة التزام معلمي التعليم المهني الصناعي باحتياطات الأمن والسلامة في المشاغل المهنية وعلاقتها بعض المتغيرات. رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة عمان العربية ،عمان، الأردن.

6- الخلف،محمد طاهر.(1992).الصحة والسلامة المهنية وأثرها على الروح المعنوية . رسالة ماجستير غير منشورة ،الجامعة الأردنية ، عمان ، الأردن.

7- سلطان، عدنان.مقال. علوم الأمن والسلامة المهنية،مقال على شبكة الإنترنت.

المراجع من الإنترنت:

1- (منتدى البحوث والتقارير العلمية)
www.ho60f.net.

2-www.a7tajk.com.

3-www.ar.wikipedia.org.

4-www.srfo.org/detailed.asp

أثر الإنفاق الأمني و الدفاعي على مؤشرات أداء الاقتصاد السوداني (1993م _ 2013م)

د . إبراهيم علي جماع الباشا
جمهورية السودان
جامعة القرآن الكريم و تأصيل العلوم
كلية الاقتصاد و العلوم الإدارية

المستخلص

تناولت الدراسة موضوع الأثر الاقتصادي للإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان (1993م-2013م) . و هدفت إلى التعرف على العلاقة ذات الدلالة الإحصائية التي تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمؤشرات أداء الاقتصاد السوداني (معدل النمو الاقتصادي , الادخار الكلي). و تلخصت مشكلة الدراسة في السؤال : هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمؤشرات أداء الاقتصاد السوداني ؟ استخدمت الدراسة المنهج الوصفي و المنهج القياسي لمعالجة المشكلة . و توصلت لعدة نتائج أهمها : و جود علاقة سلبية ذات دلالة إحصائية بين الإنفاق الأمني و الدفاعي كمتغير مستقل و معدلات النمو الاقتصادي و الادخار الكلي كمتغيرات تابعة بنسب (77% , 74%) على التوالي . أوصت الدراسة بضرورة العمل على ترشيد نفقات الأمن و الدفاع و أهمية تنمية مهارات أفراد الأمن و الدفاع لمزاولة بعض الأنشطة الإنتاجية و السعي لحل كل المشكلات التي تهدد الأمن القومي .

الكلمات المفتاحية : الادخار الكلي, الإنفاق الأمني , الإنفاق الدفاعي .

المبحث الأول

مقدمة

تعمل الحكومات على تحقيق التوازن بين النفقات العامة و الإيرادات العامة و ذلك من أجل تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية التي تتمثل في النمو الاقتصادي و التوسع في دائرة الإنتاج و الاستثمار التي ترتبط بعلاقة طردية مع مستوى الادخار الكلي. (الفأر , 2008 , ص8) .

لكن الدول النامية تتصف بتعدد المذاهب الفكرية و السياسية لذلك فإن السياسات المالية في هذه الدول غير مستقرة و إنما تتغير بشكل مستمر تبعاً للنظام الذي يتولى الحكم فيها فتصاغ الأهداف العامة للمجتمع على حسب رؤية النظام الحاكم فتصرف النفقات العامة من أجل تحقيق تلك الأهداف و ما أن تنقضي فترة النظام المعني حتى يأتي نظام جديد يضع للمجتمع أهداف أخرى تنفق الأموال من أجل تحقيقها. و نتيجة لهذه الاضطرابات قد تفشل السياسات المالية

في تحقيق الأهداف الاقتصادية المخطط لها و إنما قد يكون الإنفاق العام سلبي على النمو الاقتصادي و الادخار الكلي حسب الظروف الخاصة بكل دولة . (اللوزي , مراد , العكشة, 1997 , ص 181).

و لما كان السودان من الدول النامية فإنه ظل يعيش نفس الظروف الاقتصادية و السياسية المضطربة حيث الحرب الأهلية منذ الاستقلال و حتى تاريخ هذه الدراسة , فمن أجل تحقيق التنمية الاقتصادية لم يكن أمام الأنظمة الحاكمة إلا الاعتماد على الأجهزة الأمنية و الدفاعية لتقديم الخدمة الأمنية اللازمة لاستقرار المشاريع الإنتاجية , لذلك فإن الإنفاق على هذه الخدمة كان يتوقع منه الإسهام في النمو الاقتصادي و التنمية الاقتصادية .

ـ مشكلة البحث .

هنالك رأيان للباحثين الاقتصاديين حول علاقة الإنفاق العسكري بالنمو الاقتصادي , فمنهم من يرى إيجابية العلاقة بينهما و منهم من يرى بأن لا رابط بين النمو الاقتصادي و الإنفاق العسكري . (النور , 2014 , ص 12) .

إن التزايد في الإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان قد يكون خصما على الحصة التمويلية المقدمة لبعض القطاعات التنموية الأمر الذي قد يعيق التنمية الاقتصادية و يقلل معدل الادخار الكلي , و من ناحية أخرى قد يكون الإنفاق الأمني و الدفاعي إيجابياً على النمو الاقتصادي بسبب زيادة الطلب و خلق فرص عمل جديدة . عليه فإن مشكلة البحث تكمن في عدم معرفة الأثر الاقتصادي للإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان (1993م-2013م) فيمكن صياغتها في السؤال الرئيس التالي :

هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمؤشرات أداء الاقتصاد السوداني (**1993**م _ **2013**م) ؟ و للإجابة عن هذا السؤال الرئيس يمكن الا ستفادة من الأجوبة عن التساؤلات الفرعية التالية :

ـــ هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات النمو الاقتصادي في السودان (1993م _ 2013م) ؟

ـــ هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمستويات الادخار الكلي في السودان (1993م _ 2013م) ؟

ـ أهداف البحث :

بينما يتمثل الهدف الرئيس للبحث في معرفة العلاقة ذات الدلالة الإحصائية التي تربط الإنفاق الأمني و
الدفاعي بمؤشرات أداء الاقتصاد السوداني (1993م _ 2013م) . فإن الأهداف الفرعية تتمثل فيما يلي :

ـــ معرفة العلاقة ذات الدلالة الإحصائية التي تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات النمو الاقتصادي في السودان (1993م _ 2013م) .

ـــ معرفة العلاقة ذات الدلالة الإحصائية التي تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمستويات الادخار الكلي في السودان (1993م _ 2013م)

ـ أهمية البحث . تنبع أهمية البحث من أهمية الموضوع الذي يعمل على توضيح العلاقة ذات الدلالة الإحصائية التي تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمؤشرات أداء الاقتصاد السوداني (1993م _ 2013م), حيث يمكن الاستفادة من نتائج هذا البحث في وضع الخطط التنموية الاقتصادية و الأمنية و الدفاعية التي تفيد القطاعات الاقتصادية و المجتمع .

ـــ فرضيات البحث . يقوم البحث على اختبار الفرضيات المتمثلة في :

ـــ وجود علاقة سلبية ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات النمو الاقتصادي في السودان (1993م _ 2013م) .

ـــ وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات الادخار الكلي في السودان (1993م _ 2013م)

ـــ منهجية البحث : ينتهج البحث المنهج الوصفي , المنهج القياسي لاختبار سكون السلاسل الزمنية و التكامل المشترك و نموذج تصحيح الخطأ باستخدام برنامج E.Views و منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL), فيتم جمع البيانات من تقارير بنك السودان المركزي , و تقارير الجهاز المركزي
للإحصاء و تقارير البنك الدولي , و كذلك الاستعانة بالمراجع و الدراسات السابقة لتكوين الإطار النظري.

ـ الدراسات السابقة ـ

ـ دراسة فرجاني **2005**م .

تناولت الدراسة اثر الإنفاق العسكري على الاقتصاد المصري. و هدفت إلى التعرف على العلاقة بين الإنفاق العسكري و معدلات التضخم و الادخار و ميزان المدفوعات. استخدمت المنهج الوصفي و المنهج التحليلي. و توصلت لعدة نتائج أهمها : و جود علاقة عكسية معنوية بين معدلات الإنفاق العسكري و مستوى الادخار. أوصت بترشيد الإنفاق العسكري و العمل على إنتاج المتطلبات الحربية محليا. (فرجاني , 2005) .

ـ دراسة عمر**2017**م .

تناولت الدراسة اثر الإنفاق العسكري على بعض المتغيرات الاقتصادية في السودان. و هدفت إلى التعرف على العلاقة بين الإنفاق العسكري و الناتج المحلي الإجمالي و المديونية الخارجية و التنمية الاجتماعية. استخدمت المنهج القياسي. و توصلت لعدة نتائج أهمها : و جود علاقة عكسية معنوية بين معدلات الإنفاق العسكري و مستوى النمو الاقتصادي. أوصت بخفض الإنفاق العسكري والسعي لتحقيق السلام الدائم . (عمر , 2017

تتفق الدراسات السابقة مع البحث من حيث نوعية المتغيرات المستخدمة إلا أن البحث اقتصر على معرفة اثر الإنفاق الأمني و الدفاعي على الاقتصاد السوداني (1993م - 2013م) .

المبحث الثاني

المحور مفاهيمي

أولاً : الإنفاق الأمني و الدفاعي (تعريفه , محدداته الاقتصادية , علاقته بالتنمية) .

أ ـــ تعريفه : هو عبارة عن كل النفقات التي تقدمها وزارة المالية لتنمية و تطوير الخدمة الأمنية و الدفاعية من حيث تمويل عمليات التدريب و التسليح و كل الأنشطة و البرامج التي من شأنها تعزيز الأمن و الدفاع. (عمر , 2017 , ص 59) .

ب ـ محدداته الاقتصادية .

ـ الاختلال الهيكلي في الاقتصاد المحلي .

ـ معدلات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و مستوى نمو الدخل الحقيقي .

ـ مدى ارتباط الميزانية العامة بالناتج المحلي الإجمالي . (عصفور , 1992 , ص ص 8_9) .

ج ـ علاقته بالتنمية الاقتصادية .

اختلف الكُتاب حول العلاقة بين التنمية الاقتصادية و هذا الصنف من النفقات فمنهم من يرى بأن هذا الإنفاق يكون إيجابي على التنمية لكونه يبسط الخدمة الأمنية فتتسع دائرة الاستثمارات المحلية و الأجنبية , و منهم من يرى بأن العلاقة تكون سلبية خاصة في الدول النامية باعتبار أن هذه النفقات ستكون خصماً على صحة القطاعات الإنتاجية الفاعلة , و هناك فريق ثالث لا يرى أي علاقة بين نفقات الأمن و الدفاع من ناحية و التنمية الاقتصادية من ناحية أخرى . (رياض_فوزي , 1990 , ص 59) .

ثانياً : الادخار الكلي (تعريفه , أهميته , أهدافه) .

أ ـ تعريفه .

هو عبارة عن النسبة من الدخل القومي التي لم تصرف على الاستهلاك و إنما احتفظ بها من أجل المساهمة في تنمية و تطوير الطاقات الإنتاجية و بالتالي الزيادة في الدخل الكلي للمجتمع (خديجة , 2009 , ص 10) .

ب ـ أهميته . تتمثل أهميته فيما يلي :

ـ تمكين الحكومات من تقديم التمويل الكافي لمشروعات التنمية .

ـــ الإعانة على تحقيق المزيد من الأرباح الاستثمارية .

ـــ تقديم بعض الحلول لمشكلة التضخم من خلال زيادة العرض السلعي و الخدمي .

ـــ الحد من مشكلة البطالة لأنه يخلق فرص استثمارية جديدة .

ـ التقليل من الاستهلاك الترفي .

ج ـ أهدافه . تتمثل فيما يلي :

ـ تحقيق التخصيص الأمثل للموارد .

ـ التحكم في معدلات التضخم .

ـــ تحقيق العدل في توزيع الدخول بين المقرضين و المقترضين . (الحاج , 2017 , ص ص 10_11) .

ثالثاً : النمو الاقتصادي (تعريفه , خصائص , محدداته , معوقاته).

أ ـــ تعريفه : هو عبارة عن الزيادة المستمرة في الناتج المحلي الإجمالي على المدى الزمني الطويل و تتجسد في كمية المنتجات من السلع و الخدمات . (بدر الزين , 2013 , ص 26) .

ب ـ خصائصه . تتمثل فيما يلي :

ـــــ إنه يلعب دوراً بالغاً في المحافظة على الأمن الوطني .

ـ لا يأخذ في الاعتبار التوزيع العادل للعائدات

ـ يحدث تلقائياً دون تدخل الحكومات .

ـ يؤدي إلى رفع مستويات المعيشة في الأجل الطويل و يخلق الكثير من الفرص الاستثمارية

ج ـ محدداته . منها الآتي :

ـ كمية رأس المال المادي المتاح .

ـ الابتكار و الاختراع .

ـ نوعية رأس المال البشري .

د ـ معوقاته . تشتمل على :

ـ ضعف التعليم

ـ ضعف الخدمات الصحية

ـ شح الموارد الطبيعية ـ

التخلف التقني .

ـــــ عدم مرونة السلطات الحاكمة .

(الخطيب_دياب , 1435ه , ص ص 330_334) .

المبحث الثالث

المحور التطبيقي

يهدف هذا المحور إلى توضيح متغير الإنفاق الأمني و الد فاعي و مدى علاق ته بـكل من النمو الاقتصادي و الادخار الكلي في جمهورية السودان (1993م _ 2013م) حيث إن عملية التحليل تكون من خلال اختبار سكون السلاسل الزمنية و اختبار التكامل المشترك و نموذج تصحيح الخطأ بالإضافة إلى اختبارات مشاكل التحليل القياسي اعتماداً على منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (ARDL) . و من ثم تقييم النموذج كما يلي :

أولاً : تقدير نموذج الإنفاق الأمني و الدفاعي و علاقته بمعدل النمو الاقتصادي في السودان(**1993م_2013م**)

.

بعد ا ستخدام أ سلوب التجريب تبين أن الدالة اللوغريثمية تمثل أفضل شكل رياضي للنموذج حيث تم التعبير عنه بالعلاقة التالية : $Log(x) = a_1 + a_2 \log(y) + c$

(x)= معدل النمو الاقتصادي في السودان .

(y) = الإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان

.

C = المتغير العشوائي .

تحديد الإشارات المسبقة للمعالم وفقاً للنظرية الاقتصادية فإنها يتوقع أن تكون على النحو التالي :

a_1 : مقدار الثابت يتوقع أن تكون إشارته موجبة .

a_2 : نسبة التغير في معدل النمو الاقتصادي عند ما يتغير الإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان بوحدة واحدة يتوقع أن تكون إشارتها سالبة .

ـ اختبار سكون السلاسل الزمنية

يتم الأخذ باختبار ديكي فللر المطور حيث تكون السلسلة مستقرة إذا كانت قيمتها المحسوبة أكبر من الجدولية تحت مستوى معنوية 5% فيمكن توضيح ذلك اعتمادا على برنامج eviews9 حيث إن نتائج التحليل في الملحق رقم (2) تشير إلى أن السلاسل مستقرة إما عند المستوى أو الفرق الأول كما يلي :

ـــ سلسلة معدلات النمو الاقتصادي (x): تشير نتائج الاختبار إلى أن القيمة المحسوبة لهذه السلسلة بلغت (4.99-) و أن قيمتها الجدولية تساوي (3.67-) بمستوى معنوية (0.004) و هذا يدل على استقرارها .

ـــ سلسلة الإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان(y): تشير نتائج الاختبار إلى أن القيمة المحسوبة لهذه السلسلة بلغت (5.07-) و أن قيمتها الجدولية تساوي (3.69-) بمستوى معنوية (0.004) و هذا يدل على استقرارها .

ـ اختبار التكامل المشترك .

تشير نتائج التحليل الواردة في الملحق رقم (3)(أ) إلى وجود التكامل المشترك لسلسلة متغيرات النموذج خلال فترة الدراسة و ذلك من خلال موافقة إشارات معاملات المتغيرات للنظرية الاقتصادية بالإضافة إلى إن جميع المتغيرات جاءت تحت مستوى المعنوية 5% و بهذا فإن علاقة الانحدار المقدرة بينها لا تكون زائفة .

ـ نموذج تصحيح الخطأ .

يتضح من الملحق رقم (3)(أ) أن قيمة معامل التكيف بلغت (1.05-) و هي تمثل المعلمة المقدرة لحد تصحيح الخطأ و هي معتمدة إحصائياً مع الإشارة السالبة المتوقعة و هذا يدل على تأكيد العلاقة التوازنية طويلة الأجل كما أنها تشير إلى أن معدلات النمو

الاقتصادي في السودان عندما تنحرف عن مستوياتها التوازنية في المدى القصير فإنها تُصحح بنسبة (1.05%) من هذا الانحراف في المدى الطويل.

ـ تقييم النموذج :

بتعويض القيم التي تم التوصل إليها من برنامج E.Views تصبح معادلة النموذج على النحو التالي : $X = 4.75 + 0.77(Y)$

أ ـ تقييم النموذج وفقاً للمعيار الاقتصادي:

تلاحظ من خلال نتائج التحليل الواردة في الملحق رقم (4)(أ) إن قيم وإشارات جميع معالم النموذج تتفق مع النظرية الاقتصادية والدراسات التطبيقية وذلك على النحو التالى :

- إن قيمة الثابت بلغت (4.75) وهى قيمة موجبة وتدل على معدلات النمو الاقتصادي في السودان عندما تكون قيمة المتغير المستقل مساوية للصفر.
- قيمة متغير الإنفاق الأمني و الدفاعي بلغت (0.77-) وهى قيمة سالبة وتدل على وجود علاقة عكسية بين مستويات الإنفاق الأمني و الدفاعي و معدلات النمو الاقتصادي في السودان , عليه فأن أي زيادة في مستويات الإنفاق الأمني و الدفاعي تؤدي إلى إنخفاض معدلات النمو الاقتصادي في السودان خلال الفترة (1993 - 2013م).

ب ـ تقييم النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي .

وفقاً للمعيار الإحصائي و تأسياً على نتائج التحليل الواردة في الملحق رقم(4)(أ) يمكن تقييم النموذج كما يلي :

ـ معنوية المعالم المقدرة :

ثبوت معنوية كل من الثابت و معامل المتغير المستقل حيث جاءت قيم مستوى المعنوية أقل من مستوى المعنوية 5% حيث نجد إن قيمة (t) للثابت بلغت (4.47) بمستوى معنوية(0.001) و إن قيمة (t) لمتغير الإنفاق الأمني و الدفاعي بلغت (3.24-) بمستوى معنوية (0.008) بالتالي فإن جميع قيم مستوى المعنوية أقل من 5% وهذه النتيجة تدل على وجود علاقة معنوية بين المتغير المستقل(الإنفاق الأمني و الدفاعي) , والمتغير التابع (معدل النمو الاقتصادي في السودان خلال الفترة (1993م _ 2013م) .

ـــــ معنوية النموذج : تلاحظ ثبوت معنوية الدالة ككل عند مستوى معنوية 5% ويتضح

ذلك من خلال قيمة F والقيمة الاحتمالية لاختبار (F.Statistic) حيث بلغت قيمة F (4.96) بمستوى معنوية (0.011) .

ـــــ جودة توفيق المعادلة : يدل معامل التحديد R2(R-Squared) على جودة تقدير الدالة حيث بلغ معامل التحديد المعدل للدالة (0.77) وهذا يعنى إن 77% من التغيرات في المتغير التابع (معدل النمو الاقتصادي في السودان خلال الفترة (1993م _2013م) يتم تفسيرها من خلال التغيرات في المتغير المستقل (الإنفاق الأمني و الدفاعي) بينما نسبة(23%) من هذه التغيرات يمكن إرجاعها إلى متغيرات أخرى غير مضمنة في النموذج.

ـــــ اختبار الحدود . يعمل هذا الاختبار على توضيح ما إذا كان هنالك أثر للمتغيرات المفسرة على المتغير التابع أم لا في الأجل الطويل و ذلك من خلال قيمة F-statistic و مقارنتها بقيم الحدود العليا و الدنيا فإذا كانت أعلى منها يرفض فرض العدم أما إذا كانت أقل من قيم الحدود الدنيا فيقبل فرض العدم و لكن إن كانت بين الحدين هذا يعني عدم وضوح العلاقة في الأجل الطويل . لكن قيمتها من خلال الملحق رقم (5)(أ) كانت تساوي (14,05) و هي أكبر من قيمة الحدود العليا المناظرة لمستوى المعنوية 5% المقدرة

بـ (5,73) و هذا يدل على قبول الفرض البديل الذي يشير إلى أن للمتغير المفسر أثر في المتغير التابع .

ـــــ اختبار المشكلات القياسية . تتمثل المشكلات فيما يلي :

أ ـــ مشكلة الارتباط الذاتي : اتضح من خلال نتائج التحليل التي في الملحق رقم (6)(أ) أن النموذج لا يعانى

من مشكلة الارتباط الذاتي و ذلك لأن قيمة (Prob. F) بلغت (0.64) و هي أكبر من (0.05) .

ب ـــــ مشكلة اختلاف التباين . تدل نتائج التحليل التي في الملحق رقم (7)(أ) على عدم وجود مشكلة اختلاف التباين و ذلك من خلال القيمة الاحتمالية (prob Of F.Statistc) لهذه الاختبار حيث أنها تساوي (0.49) و هذه القيمة أكبر من مستوى المعنوية (0.05) لذلك فإن النموذج لا يعاني من مشكلة اختلاف التباين .

ج ـــ التوزيع الطبيعي للبواقي .تشير نتائج التحليل التي في الملحق رقم (8)(أ) إلى أن النموذج لا يعاني من مشكلة التوزيع غير الطبيعي و الدليل على ذلك شكل الرسم البياني الموضح في الملحق وكذلك قيمة (prob) التي بلغت (0.50) وهي أكبر من مستوى المعنوية (0.05) ما يدل على أن البواقي موزعة طبيعياً.

وعليه نستنتج وفقا" لنتائج التقدير (وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل(الإنفاق الأمني و الدفاعي) و المتغير التابع (معدل النمو الاقتصادي) في السودان (1993م _ 2013م) .

ثانياً : تقدير نموذج الإنفاق الأمني و الدفاعي و علاقته بمعدل الادخار الكلي في السودان(**1993م_2013م**) .

بعد استخدام أسلوب التجريب تبين أن الدالة الآتية تمثل أفضل شكل رياضي للنموذج حيث تم التعبير عنه بالعلاقة التالية : d(S)

$= a_1 + a_2 d(y) + c$

(S)= معدل الادخار الكلي في السودان .

(y) = الإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان

C = المتغير العشوائي .

تحديد الإشارات المسبقة للمعالم وفقاً للنظرية الاقتصادية فإنها يتوقع أن تكون على النحو التالي :

a_1 : مقدار الثابت يتوقع أن تكون إشارته موجبة .

a_2 : نسبة التغير في معدل الادخار الكلي عند ما يتغير الإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان بوحدة واحدة يتوقع أن تكون إشارتها سالبة .

ـ اختبار سكون السلاسل الزمنية .

يتم الأخذ باختبار ديكي فللر المطور حيث تكون السلسلة مستقرة إذا كانت قيمتها المحسوبة أكبر من الجدولية تحت مستوى معنوية 5% فيمكن توضيح ذلك اعتمادا على برنامج eviews9 حيث إن نتائج التحليل الواردة في الملحق رقم (2) تشير إلى أن السلاسل جميعها مستقرة إما عند المستوى أو الفرق الأول كما يلي :

ـــ سلسلة الإنفاق الأمني و الدفاعي في السودان(y): يشير الاختبار إلى أن القيمة المحسوبة لهذه السلسلة بلغت (-5.07) و أن

قيمتها الجدولية تساوي (3.69-) بمعنوية (0.004) و هذا يدل على استقرارها .

ـ سلسلة الادخار العام في السودان(S): تشير نتائج الاختبار إلى أن القيمة المحسوبة لهذه السلسلة بلغت(4.76-) وأن قيمتها الجدولية تساوي (3.69-) بمستوى معنوية (0.007) وهذا يدل على استقرارها .

ـ اختبار التكامل المشترك .

تشير نتائج التحليل الواردة في الملحق رقم (3)(ب) إلى وجود التكامل المشترك لسلسلة متغيرات النموذج خلال فترة الدراسة و ذلك من خلال موافقة إشارات معاملات المتغيرات للنظرية الاقتصادية بالإضافة إلى أن جميع المتغيرات جاءت تحت مستوى المعنوية 5% و بهذا فإن علاقة الانحدار المقدرة بينها لا تكون زائفة .

ـ نموذج تصحيح الخطأ .

يتضح من الملحق رقم (3)(ب) أن قيمة معامل التكيف بلغت (2.77-) و هي تمثل المعلمة المقدرة لحد تصحيح الخطأ و هي معتمدة إحصائياً مع الإشارة السالبة المتوقعة و هذا يدل على تأكيد العلاقة التوازنية طويلة الأجل كما أنها تشير إلى أن معدلات الادخار الكلي في السودان عندما تنحرف عن مستوياتها التوازنية في المدى القصير فإنها تُصحح بنسبة (2.77%) من هذا الانحراف في المدى الطويل.

ـ تقييم النموذج :

بتعويض القيم التي تم التوصل إليها من برنامج E.Views تصبح معادلة النموذج على النحو التالي : $S = 4.67 + 4.14(Y)$

أ ـ تقييم النموذج وفقاً للمعيار الاقتصادي .

تلاحظ من خلال نتائج التحليل الواردة في الملحق رقم (4)(ب) إن قيم وإشارات جميع معالم النموذج تتفق

مع النظرية الاقتصادية والدراسات التطبيقية وذلك على النحو التالى :

- إن قيمة الثابت بلغت (4.67) وهى قيمة موجبة وتدل على معدلات الادخار الكلي في السودان عندما

تكون قيمة المتغير المستقل مساوية للصفر.

- قيمة متغير الإنفاق الأمني و الدفاعي بلغت (4.14-) وهى قيمة سالبة وتدل على وجود علاقة عكسية بين مستويات الإنفاق الأمني و الدفاعي و معدلات الادخار الكلي في السودان , عليه فأن أي زيادة في

مستويات الإنفاق الأمني و الدفاعي تؤدي إلى إنخفاض معدلات الادخار الكلي في السودان خلال الفترة (1993 - 2013م).

ب ـ تقييم النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي .

وفقاً للمعيار الإحصائي و تأسياً على نتائج التحليل في الملحق رقم(4)(ب) يمكن تقييم النموذج كما يلي :

ـ معنوية المعالم المقدرة : ثبوت معنوية كل من الثابت و معامل المتغير المستقل حيث جاءت قيم مستوى المعنوية أقل من مستوى المعنوية 5% حيث نجد إن قيمة (t) للثابت بلغت (3.02) بمستوى معنوية(0.010) و إن قيمة (t) لمتغير الإنفاق الأمني و الدفاعي بلغت (3.58-) بمستوى معنوية (0.003) بالتالي فإن جميع قيم مستوى المعنوية أقل من 5% وهذه النتيجة تدل على وجود علاقة معنوية بين المتغير المستقل(الإنفاق الأمني و الدفاعي) والمتغير التابع (معدل الادخار الكلي)(1993م_ 2013م)

ـــــ معنوية النموذج : تلاحظ ثبوت معنوية الدالة ككل عند مستوى معنوية 5% ويتضح ذلك من خلال قيمة F والقيمة الاحتمالية لاختبار (F.Statistic) حيث بلغت قيمة F (8.75) بمستوى معنوية (0.001) .

ـــــ جودة توفيق المعادلة : يدل معامل التحديد R2(R-Squared) على جودة تقدير الدالة حيث بلغ معامل التحديد المعدل للدالة (0.74) وهذا يعنى إن 74% من التغيرات في المتغير التابع (معدل الادخار الكلي في السودان (1993م _2013م) يتم تفسيرها من خلال التغيرات في المتغير المستقل (الإنفاق الأمني و الدفاعي) بينما نسبة(26%) من هذه التغيرات يمكن إرجاعها إلى متغيرات غير مضمنة في النموذج.

ـــــ اختبار الحدود . يعمل هذا الاختبار على توضيح ما إذا كان هنالك أثر للمتغيرات المفسرة على المتغير التابع أم لا في الأجل الطويل و ذلك من خلال قيمة F-statistic و مقارنتها بقيم الحدود العليا و الدنيا فإذا كانت أعلى منها يرفض فرض العدم أما إذا كانت أقل من قيم الحدود الدنيا فيقبل فرض العدم و لكن إن كانت بين الحدين هذا يعني عدم وضوح العلاقة في الأجل الطويل . لكن قيمتها من خلال الملحق رقم (5)(ب) كانت تساوي (6,58) و هي أكبر من قيمة الحدود

العليا المناظرة لمستوى المعنوية 5% المقدرة بـ (5,73) و هذا يدل على قبول الفرض البديل الذي يشير إلى أن للمتغير المفسر أثر في المتغير التابع .

ـــــ اختبار المشكلات القياسية . تتمثل المشكلات فيما يلي :

أ ـــ مشكلة الارتباط الذاتي : اتضح من خلال نتائج التحليل التي في الملحق رقم (6)(ب) أن النموذج لا يعانى من مشكلة الارتباط الذاتي و ذلك لأن قيمة (Prob. F) بلغت (0.11) و هي أكبر من (0.05) .

ب ـــــ مشكلة اختلاف التباين . تدل نتائج التحليل في الملحق رقم (7)(ب) على عدم وجود مشكلة اختلاف التباين و ذلك من خلال القيمة الاحتمالية (prob Of F.Statistc) لهذه الاختبار حيث أنها تساوي (0.64) و هذه القيمة أكبر من مستوى المعنوية (0.05) لذلك فإن النموذج لا يعاني من مشكلة اختلاف التباين .

ج ـــ التوزيع الطبيعي للبواقي .تشير نتائج التحليل التي في الملحق رقم (8)(ب) إلى أن النموذج لا يعاني من مشكلة التوزيع غير الطبيعي و الدليل على ذلك شكل الرسم البياني الموضح في الملحق وكذلك قيمة (prob) التي بلغت (0.33) وهي أكبر من مستوى المعنوية (0.05) ما يدل على أن البواقي موزعة طبيعياً.

وعليه نستنتج وفقا" لنتائج التقدير (وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين المتغير المستقل(الإنفاق الأمني و الدفاعي) و المتغير التابع (معدل الادخار الكلي) في السودان (1993م _ 2013م)

اختبار الفرضيات و الخاتمة .

أولاً : اختبار الفرضيات .اشتمل البحث على الفرضيات الآتية :-

أ ـــ وجود علاقة سلبية ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات النمو الاقتصادي في السودان (**1993**م _ **2013**م) .

تشير نتائج التحليل إلى أن هنالك علاقة سلبية ذات دلالة إحصائية تصل (0,77) تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات النمو الاقتصادي في السودان (1993م _ 2013م) . لذلك فإن الفرضية الأولى تُعدُّ مقبولة .

ب ـ وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات الادخار الكلي في السودان (**1993**م _ **2013**م) تشير نتائج التحليل إلى أن هنالك علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية تصل (0,74) تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات الادخار الكلي في السودان (1993م _ 2013م) لذلك فإن الفرضية الثانية تُعدُّ مقبولة .

ثانياً : خاتمة البحث . تشتمل الخاتمة على النتائج و التوصيات كما يلي :

أ ـــ نتائج البحث . توصل البحث إلى النتائج التالية :-

ـ أن هنالك علاقة سلبية ذات دلالة إحصائية تصل (0,77) تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات النمو الاقتصادي في السودان (1993م _ 2013م) . هذا يعني إن الزيادة في الإنفاق الأمني و الدفاعي تؤدي إلى انخفاض معدلات النمو الاقتصادي.

هذه النتيجة تتفق مع بعض النظريات الاقتصادية و الدراسات السابقة من حيث الأثر العكسي الذي يمكن أن تحدثه عمليات الإنفاق الأمني و الدفاعي في النمو الاقتصادي حيث تكون خصماً من الحصة التمويلية التي يمكن تقديمها لبعض المشروعات الإنتاجية ذات المساهمة الفاعلة في الناتج المحلي الإجمالي فبالتالي تتراجع معدلات النمو الاقتصادي كلما تزايدت النفقات الأمنية و الدفاعية .

ـ أن هنالك علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية تصل (0,74) تربط الإنفاق الأمني و الدفاعي بمعدلات الادخار الكلي في السودان (1993م _ 2013م) . هذا يدل على إن ارتفاع الإنفاق الأمني و الدفاعي يؤدي إلى انخفاض الادخار الكلي .

هذه النتيجة تتفق مع النظرية الاقتصادية و الدراسات السابقة من حيث الأثر السلبي الذي يتجه من الإنفاق الأمني و الدفاعي إلى الادخار الكلي و ذلك لأن زيادة هذا الإنفاق تعني تخفيض نسبة من الدخل كانت ستضاف إلى حساب الادخار . الأمر الذي يجر الاقتصاد إلى مشكلة نقص الموارد الكافية لتحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية .

ب ـ توصيات البحث . يوصي البحث بما يلي:

ـــــ أهمية تنمية مهارات أفراد الأمن و الدفاع لمزاولة بعض الأنشطة الإنتاجية في المشروعات التي تتبع لوحداتهم خاصة في

حالة السلم الأمر الذي يخلق قيمة إنتاجية مضافة تسهم في تحسين معدلات النمو الاقتصادي .

ـــ ضرورة العمل على ترشيد نفقات الأمن و الدفاع و ذلك من خلال تقييد حركة السيارات و الآليات العسكرية بحيث لا تنطلق من نقطة إلى أخرى إلا لغرض ضروري و رسمي يخدم الأهداف الأمنية و الدفاعية ذلك لتقليل صرف الوقود و المحافظة على الآليات من الإهلاك الأمر الذي ينعكس إيجاباً على الادخار الكلي .

ـــ أهمية السعي لحل كل المشكلات التي تهدد الأمن القومي و ذلك من خلال إرساء مبادئ العدل و المساواة بين أبناء الوطن الواحد و احترام دول الجوار .

المصادر و المراجع

(1)بدر الزين , إبراهيم حسين صلاح الدين . (2013م) , محددات نمو الاقتصاد على المدى الطويل (1970م_2005م) , رسالة دكتوراه (غير منشورة) , كلية الدراسات العليا , جامعة السودان , الخرطوم .

(2) رياض -فوزي , المومني _ فوزي (1990م) , ،أثر الإنفاق العسكري على التنمية الاقتصادية في الأردن ،، . مجلة أبحاث اليرموك . المجلد 6 , العدد4 ,الأردن .

(3) خديجة , بابة (2009م) , دور البنوك في تعبئة الادخار دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و الإسلامية , رسالة ماجستير (غير منشورة) , جامعة ورقلة , الجزائر .

(4) عمر , والي الدين فضل الله ضو البيت (2017م) , أثر الإنفاق العسكري على بعض المتغيرات الاقتصادية في السودان , رسالة دكتوراه (غير منشورة) , كلية الدراسات العليا, جامعة النيلين, السودان .

(5) عصفور , حابس فؤاد يوسف (1992م) , أثر الإنفاق العسكري على التنمية الاقتصادية لمجموعة من دول الطوق (الأردن , مصر , سوريا , إسرائيل) , رسالة ماجستير (غير منشورة) , جامعة اليرموك , الأردن (6) الفار , مصطفى (2008م) , إدارة المالية العامة , دار أسامة للنشر و التوزيع , الأردن .

(7) اللوزي , مراد , العكشة _ سليمان _فيصل _وائل (1997م), إدارة الموازنة العامة بين النظرية و التطبيق , دار المسيرة للنشر و التوزيع , عمان .

(8)الحاج , عمار (2017م) ،، المحددات الاقتصادية للادخار المحلي في الجزائر (1970م ـــ 2015م) ،، رسالة ماجستير (غير منشورة) , كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير, جامعة قاصدي مرباح , الجزائر .

(9) الخطيب , دياب _ فاروق بن صالح _ عبد العزيز بن أحمد (1435ه) , دراسات متقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية , جامعة الملك عبد العزيز , جدة , المملكة العربية السعودية .

(10) النور , خالد ألتيجاني (9-10-فبراير2014م) ،، اقتصاد الحرب و حروب الاقتصاد دار فور نموذجاً ،، ورشة عمل : نتحد في سلام أم نتقاتل ؟ , معهد أبحاث السلام , جامعة الخرطوم .

(11) فرجاني ، خيري أبو العزائم (2005م) ،، اثر الإنفاق العسكري على الاقتصاد المصري،، رسالة دكتوراه(غير منشورة) , جامعة عين شمس , القاهرة .

-الملاحق-

1 ـ البيانات الخاصة بمتغيرات الدراسة .

السنة	الانفاق الحربي مليون جنيه	معدل النمو الاقتصادي %	الادخار العام مليون جنيه
1993م	54	4.6	73.71
1994م	38	1.0	91.20
1995م	57	6.0	443.38
1996م	133	11.6	-276
1997م	154	6.1	-146
1998م	532	8.2	1295
1999م	1085	4.2	1028
2000م	1510	8.4	-978
2001م	1604	10.8	1962
2002م	1776	6.0	3775
2003م	1839	6.3	3204
2004م	3200	5.1	5592

2005م	4151	5.6	478
2006م	5007	6.5	6770.0
2007م	6422	5.7	10797.6
2008م	7747	3.8	16152.4
2009م	8712	4.5	6826.9
2010م	5208	6.5	24226.0
2011م	5309	3.8	30202.8
2012م	8812	0.7	7515.8
2013م	8496	6.8	551.8

المصدر : تقارير الجهاز المركزي للإحصاء - تقارير ببنك السودان المركزي - تقارير البنك الدولي

2- استقرار السلاسل الزمنية .

ـ استقرار سلسلة معدلات النمو الاقتصادي .

Null Hypothesis: X has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-4.987270	0.0042
Test critical values:	1% level	-4.532598	
	5% level	-3.673616	
	10% level	-3.277364	

ـ استقرار سلسلة الإنفاق الأمني و الدفاعي .

Null Hypothesis: D(Y) has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.066321	0.0040
Test critical values:	1% level	-4.571559	
	5% level	-3.690814	
	10% level	-3.286909	

ـ استقرار سلسلة الادخار العام .

Null Hypothesis: D(S) has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-4.763001	0.0070
Test critical values:	1% level	-4.571559	
	5% level	-3.690814	
	10% level	-3.286909	

3 ـ اختبار التكامل المشترك و معدل تصحيح الخطأ (أ) .

ARDL Cointegrating And Long Run Form
Dependent Variable: LOG(X)
Selected Model: ARDL(3, 3)
Date: 07/25/19 Time: 11:37
Sample: 1993 2013
Included observations: 18

Cointegrating Form

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOG(X(-1))	-0.119987	0.335084	-0.358079	0.7277
LOG(X(-2))	-0.482681	0.213196	-2.264028	0.0470
LOG(Y)	-1.010241	0.402112	-2.512334	0.0308
LOG(Y(-1))	-1.113943	0.402018	-2.770877	0.0198
LOG(Y(-2))	0.872555	0.269098	3.242511	0.0088
CointEq(-1)	-1.059679	0.341420	-3.103742	0.0112

Cointeq = LOG(X) - (-0.3577*LOG(Y) + 4.4918)

Long Run Coefficients

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LOG(Y)	-0.357712	0.198341	-1.803519	0.0115
C	4.491818	1.648332	2.725069	0.0214

3ـ اختبار التكامل المشترك و معدل تصحيح الخطأ (ب) .

ARDL Cointegrating And Long Run Form
Dependent Variable: D(S)
Selected Model: ARDL(3, 0)
Date: 07/25/19 Time: 11:47
Sample: 1993 2013
Included observations: 17

Cointegrating Form

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(S(-1), 2)	1.541202	0.569154	2.707883	0.0190
D(S(-2), 2)	0.683228	0.326004	2.095765	0.0580
D(Y, 2)	-4.148248	1.158018	-3.582196	0.0038
CointEq(-1)	-2.772149	0.775595	-3.574222	0.0038

Cointeq = D(S) - (-1.4964*D(Y) + 1686.7235)

Long Run Coefficients

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(Y)	-1.496401	0.678569	-2.205232	0.0477
C	1686.723456	511.651483	3.296626	0.0064

4 ـ تقدير نموذج **(ARDL)** (أ)

Dependent Variable: LOG(X)
Method: ARDL
Date: 07/25/19 Time: 11:35
Sample (adjusted): 1996 2013
Included observations: 18 after adjustments
Dependent lags: 3 (Fixed)
Dynamic regressors (3 lags, fixed): LOG(Y)
Fixed regressors: C

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
LOG(X(-1))	-0.179665	0.191402	-0.938680	0.3700
LOG(X(-2))	-0.362695	0.223573	-1.622266	0.1358
LOG(X(-3))	0.482681	0.213196	2.264028	0.0470
LOG(Y)	-1.010241	0.402112	-2.512334	0.0308
LOG(Y(-1))	0.389792	0.394282	0.988614	0.3462
LOG(Y(-2))	1.113943	0.402018	2.770877	0.0198
LOG(Y(-3))	-0.872555	0.269098	-3.242511	0.0088
C	4.759884	1.062676	4.479150	0.0012

R-squared	0.776279	Mean dependent var	1.694945
Adjusted R-squared	0.619675	S.D. dependent var	0.600496
S.E. of regression	0.370329	Akaike info criterion	1.152251
Sum squared resid	1.371434	Schwarz criterion	1.547972
Log likelihood	-2.370262	Hannan-Quinn criter.	1.206816
F-statistic	4.956939	Durbin-Watson stat	1.614539
Prob(F-statistic)	0.011808		

4 ـ تقدير نموذج (ARDL) (ب)

Dependent Variable: D(S)
Method: ARDL
Date: 07/25/19 Time: 11:47
Sample (adjusted): 1997 2013
Included observations: 17 after adjustments
Dependent lags: 3 (Fixed)
Dynamic regressors (0 lag, fixed): D(Y)
Fixed regressors: C

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
D(S(-1))	-0.230948	0.251485	-0.918337	0.3765
D(S(-2))	-0.857974	0.320727	-2.675090	0.0202
D(S(-3))	-0.683228	0.326004	-2.095765	0.0580
D(Y)	-4.148248	1.158018	-3.582196	0.0038
C	4.675849	1545.948	3.024584	0.0106

R-squared	0.744761	Mean dependent var	48.69412
Adjusted R-squared	0.659682	S.D. dependent var	8379.134
S.E. of regression	4888.119	Akaike info criterion	20.06693
Sum squared resic	2.87E+08	Schwarz criterion	20.31199
Log likelihood	-165.5689	Hannan-Quinn criter.	20.09129
F-statistic	8.753703	Durbin-Watson stat	1.845176
Prob(F-statistic)	0.001512		

5 ـ اختبار الحدود .(أ)

ARDL Bounds Test
Date: 07/25/19 Time: 11:39
Sample: 1996 2013
Included observations: 18
Null Hypothesis: No long-run relationships exist

Test Statistic	Value	k
F-statistic	14.05668	1

Critical Value Bounds

Significance	I0 Bound	I1 Bound
10%	4.04	4.78
5%	4.94	5.73
2.5%	5.77	6.68
1%	6.84	7.84

5 ـ اختبار الحدود .(ب)

ARDL Bounds Test
Date: 07/25/19 Time: 11:55
Sample: 1997 2013
Included observations: 17
Null Hypothesis: No long-run relationships exist

Test Statistic	Value	k
F-statistic	6.587326	1

Critical Value Bounds

Significance	I0 Bound	I1 Bound
10%	4.04	4.78
5%	4.94	5.73
2.5%	5.77	6.68
1%	6.84	7.84

6 ـ اختبار الارتباط الذاتي (أ) .

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:

F-statistic	0.464953	Prob. F(2,8)	0.6441
Obs*R-squared	1.874411	Prob. Chi-Square(2)	0.3917

6 ـ اختبار الارتباط الذاتي (ب) .

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:

F-statistic	2.830388	Prob. F(2,10)	0.1062
Obs*R-squared	6.144854	Prob. Chi-Square(2)	0.0463

7 ـ اختبار اختلاف التباين (أ)

Heteroskedasticity Test: Breusch-Pagan-Godfrey

F-statistic	0.981497	Prob. F(7,10)	0.4938
Obs*R-squared	7.330474	Prob. Chi-Square(7)	0.3953

Scaled explained SS	3.021180	Prob. Chi-Square(7)	0.8830

7 ـ اختبار اختلاف التباين (ب)

Heteroskedasticity Test: Breusch-Pagan-Godfrey

F-statistic	0.63220	Prob. F(4,12)	0.6490
Obs*R-squared	2.95894	Prob. Chi-Square(4)	0.5647
Scaled explained SS	1.00986	Prob. Chi-Square(4)	0.9083

8 ـ اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي (أ).

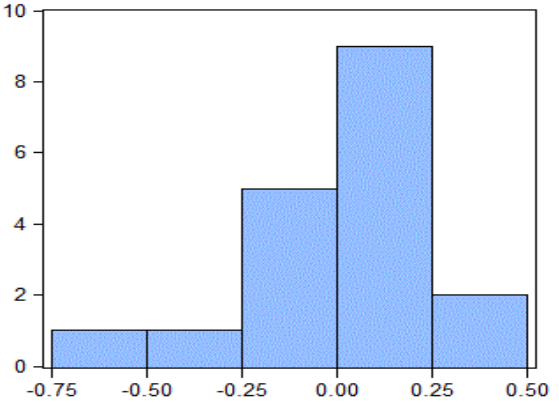

Series: Residuals	
Sample 1996 2013	
Observations 18	
Mean	8.30e-16
Median	0.051930
Maximum	0.483826
Minimum	-0.707074
Std. Dev.	0.284029
Skewness	-0.590556
Kurtosis	3.670666
Jarque-Bera	1.383613
Probability	0.500671

8 ـ اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي (ب).

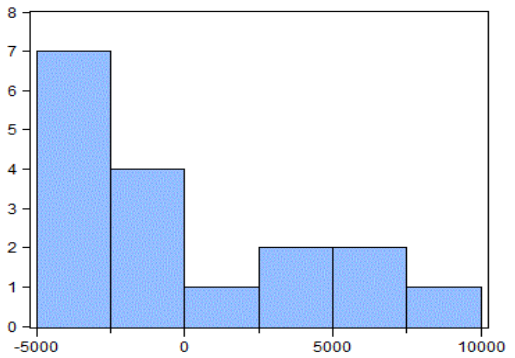

Series: Residuals	
Sample 1997 2013	
Observations 17	
Mean	4.15e-13
Median	-1174.717
Maximum	9009.889
Minimum	-4544.574
Std. Dev.	4233.235
Skewness	0.822896
Kurtosis	2.369905
Jarque-Bera	2.199834
Probability	0.332899

أثر الحاكمية المؤسسية على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية

د. لانا شوقي العورتاني

ملخص

تحتوي أدبيات التمويل على العديد من الأوراق البحثية التي تدرس مختلف القضايا التي تهم القطاع المصرفي. واحدة من هذه القضايا هي الحاكمية المؤسسية. في الواقع هذا الموضوع يعتبر مهماً بسبب انعكاساته على الأداء المالي للبنوك، الهدف الأساسي من هذه الدراسة هو بيان أثر الحاكمية المؤسسية على الأداء المالي للبنوك التجارية الأردنية خلال الفترة التي تتراوح ما بين 2004 -2013. هذه الدراسة تركز على أربعة متغيرات مستقلة لقياس الحاكمية المؤسسية: حجم مجلس الإدارة، تركيبة مجلس الإدارة، نسبة الملكية، وازدواجية عمل المدير التنفيذي. وسوف يتم قياس الأداء المالي للبنوك من خلال متغيرين هُما: العائد على الموجودات، ونسبة السيولة. بالإضافة لمتغير ضابط هو حجم البنك. بينت النتائج أن الحاكمية المؤسسية منها من لهُ أثر معنوي ذو علاقة طردية مثل : حجم البنك ونسبة الملكية أو علاقة عكسية مثل تركيبة مجلس الإدارة، ومنها من ليس لهُ أثر معنوي، مثل: حجم مجلس الإدارة. من أهم التوصيات التي توصلت لها الدراسة أن تطبيق الحاكمية المؤسسية سيعمل على تعزيز وحماية المساهمين وأصحاب المصالح في البنوك التجارية.

المقدمة

أدى التطور الكبير في قطاع البنوك خلال العقود القليلة الماضية إلى ازدياد الاهتمام بالحاكمية المؤسسية للبنوك في العديد من الاقتصاديات المتقدمة منها و الناشئة، لا سيما بعد الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي حلّت في العديد من الدول مثل أميركا و أوروبا و بعض الدول الأخرى، وخصوصاً لبعض البنوك الكبيرة عام 2007 مثلبنك ليمان برادرز وبنك أوف أميركا وغيرها من البنوك جراء مشاكل الرهن العقاري والفساد والفوائد و التي طالت غيرها من الشركات أيضاً مثل شركة إنرون وشركة ورلدكوم والتي كان من أهم أسباب المشاكل التي أدت إلى انهيارها انتقال الصلاحيات من مجلس الإدارة إلى الإدارة التنفيذية مما أدى إلى حالات العبث والغش بها، وكل من الأخطاء المحاسبية و المعلومات الداخلية غير الصحيحة والتظليل وعدم الالتزام في العمل

الأخلاقي لإدارة هذه الشركات و المخالفات من شركات التدقيق العاملة مع الشركات والبنوك المنهارة وتقدم الحاكمية المؤسسية نظام الإدارة البنوك التجارية في ترشيد القرارات الإدارية المالية وغيرها من القرارات من تفعيل السيطرة و الرقابة عليها بما يحقق أهداف هذه البنوك، ويتيح لها استمرار التواصل مع مصادر تمويلها و التوسع، بحيث تحتوي الحاكمية المؤسسية الطرق و الإجراءات التي من خلالها تتم إدارة البنوك من خلال الدور الموكل لكل من مجلس الإدارة و ما هو عليه من تركيبته و حجمه و نسب الملكية به بالإضافة إلى دور المدير التنفيذي ،بما يضمن تحقيق أهداف البنك و ضمان حقوق المساهمين ،وحماية حقوق المودعين مما ينعكس على أداءها المالي من العائد على الموجودات و نسب السيولة.

و يعد القطاع البنكي في الأردن من القطاعات المهمة جداً وسريعة التطور إذ تقوم هذه البنوك التجارية في تقديم خدماتها للعملاء من تمويل لازم لكل من الأفراد و الشركات ويحشد المدخرات المحلية والأجنبية وتعد رافداً أساسي للدولة من خلال ما يقدر عليها من ضرائب ورسوم تدفعها، ومن هنا فإن التزام البنوك التجارية بالحاكمية المؤسسية يساعدها في تحقيق أهدافها المتعلقة في تحقيق التنمية و دفع عجلة الاقتصاد، وإلى تحسين الأداء المالي بها، و إلى حماية حقوق أصحاب المصالح عامة و المساهمين خاصة، وتحقيق المسؤولية الاجتماعية لها بواسطة تطوير سياسات وإجراءات مناسبة لنشاطاتها .من هنا؛ تأتي هذه الدراسة لتبحث جانباً متخصصاً من أداء البنوك التجارية الأردنية من خلال استقصاء الأثر الناجم عن أثر الحاكمية المؤسسية و المتمثلة في تركيبة مجالسها وحجمها و نسبة ملكيتها وازدواجية عمل مدرائها على هذا الأداء المتمثل في العائد على الموجودات ونسبة السيولة كمؤشرات لقياس الأداء فيها، فإن الباحثة ستقوم بدراسة أثر الحاكمية المؤسسية على أداء البنوك التجارية الأردنية من خلال النظر إلى الواقع المالي لجهاز البنوك الأردني من عام 2004 و حتى عام 2013في هذه الدراسة.

مشكلة الدراسة:

تعد المشكلات التي رافقت التغير في العلوم المالية و الإدارية أرضاً خصبة لتقديم الأبحاث والدراسات و السعي الدائم من قبل الشركات سواء كانت بنوك أو غيرها لتحقيق الأداء

الأفضل مما ينعكس على ربحيتها بشكل ملحوظ ، فتكمن مشكلة هذه الدراسة في أداء البنوك التجارية العاملة في الأردن على نحو دائم و مستمر ، و التي قد تتأثر في الحاكمية المؤسسية فيها مما دعى الكثير من الباحثين لدراسة هذه الآثار .إذ يرى (يوسف،2007 (ظهور الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية ،خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين، وكذلك ما شهده الاقتصاد الأمريكي مؤخراً من انهيارات مالية ومحاسبية خلال عام 2002، بحيث أدى اتساع حجم تلك المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة، وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر للتمويل أقل تكلفة من المصادر المصرفية، ودفع هذا الاتساع و الانفصال إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المديرين، وإلى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية و ترى الباحثة من وجهة نظرها بأن نظم الحاكمية المؤسسية في البنوك تتصف بالضعف مما عايشته من خلال مقابلتها العديد من المدرين في الحقل البنكي و رجوعها إلى عدة تقارير أظهرت بأن رؤساء مجلس الإدارة في هذه البنوك لهم حق السيطرة مما ينعكس على أداءها المالي . و تعتبر الأردن من الدول النامية ، و يعد قطاع البنوك ركناً اقتصاديا هاماً في دفع عجلة التنمية الاقتصادية بها.(صيام،2009(و بناء على ذلك فإن الباحثة في هذا البحث تحاول التعرف على أثر الحاكمية المؤسسية على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية خلال الفترة 2004 و حتى 2013 .و للتحقق هذا الغرض فإن الدراسة ستعمل على الإجابة عن التساؤلات الآتية :السؤال الرئيسي الأول : هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة عناصرها في (حجم مجلس الإدارة, تركيبة مجلس الإدارة ,نسبة الملكية, ازدواجية عمل المدير التنفيذي) على الأداء المالي المتمثل بعناصره (العائد على الموجودات ، نسبة السيولة) في البنوك التجارية الأردنية ؟).

السؤال الرئيسي الثاني :هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة عناصرها في (حجم مجلس الإدارة, تركيبة مجلس الإدارة , نسبة الملكية, ازدواجية عمل المدير

التنفيذي) على الأداء المالي يعزى إلى حجم البنك؟

السؤال الفرعي الأول:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (حجم مجلس الإدارة) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الفرعي الثاني:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (تركيبة مجلس الإدارة) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الفرعي الثالث:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (نسبة الملكية) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الفرعي الرابع:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (ازدواجية عمل المدير التنفيذي) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الفرعي الخامس:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (حجم مجلس الإدارة) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الفرعي السادس:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (تركيبة مجلس الإدارة) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الفرعي السابع:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (نسبة الملكية) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الفرعي الثامن:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة في (ازدواجية عمل المدير التنفيذي) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية؟

السؤال الرئيسي الثاني:

هل يوجد أثر للحاكمية المؤسسية و المتمثلة عناصرها في (حجم مجلس الإدارة, تركيبة مجلس الإدارة, نسبة الملكية, ازدواجية عمل المدير التنفيذي) على الأداء المالي يعزى إلى حجم البنك؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة كونها تتناول موضوعاً هاماً للبنوك التجارية و للمجتمع بشكل عام ألا وهو مفهوم الحاكمية المؤسسية و عناصرها في هذه البنوك التجارية والأداء المالي لها .إذ يعتبر قطاع

البنوك من القطاعات الهامة في الاقتصاد الأردني إذ يعتبر رافداً أساسياً للدولة و مساعداً في عجلة التنمية، وربحيتها تعني الاستمرارية في العمل و الديمومة، كما تنبع أهمية هذه الدراسة من خلال النقاط التالية

الأهمية النظرية: تتمثل فيما يلي

1- يمكن أن تشكل منطلقاً لمزيد من الدراسات اللاحقة حول موضوع هام و حديث ألا و هو الحاكمية المؤسسية في البنوك التجارية .

2- أهميتها الأكاديمية من خلال متغيراتها التي تعتمد على متغيرات حديثة من الجانب النظري و العملي التحليلي . وستحاول هذه الدراسة الكشف عن أثر الحاكمية المؤسسية على أداء البنوك التجارية الأردنية مما قد يساعد إدارة هذه البنوك على توجيه القرارات التنفيذية نحو أداء مالي أفضل .

الأهمية التطبيقية تتمثل فيما يلي : وتكمن في تعميم نتائجها التي من شأنها أن تساهم في تدعيم مفهوم الحاكمية المؤسسية للمصارف الأردنية، ورفع مستوى الاهتمام بها من قبل هذه البنوك التجارية.

1- كما تتمثل في التوصيات التي ستقدمها لإدارة البنوك التجارية الأردنية في مجال الحاكمية المؤسسية مما قد يزيد من أدائها المالي و التشغيلي و انعكاس أثره على كل الأطراف

2- تعتبر هذه الدراسة تحليلية بدرجتها الأولى إذ إنها ستعتمد على قياس الأداء المالي من نسب و أرقام،و وصفية من جهة تنفيذ الحاكمية المؤسسية في قطاع البنوك الأردنية.

الفرضية الرئيسية الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(05.0) α=للحاكمية المؤسسية بعناصرها (حجم مجلس الإدارة، تركيبة مجلس الإدارة، نسبة الملكية،ازدواجية عمل المدير التنفيذي) على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية.

وتتفرع عنها الفرضيات التالية:

- الفرضية الفرعية الأولى:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (حجم مجلس الإدارة) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

- الفرضية الفرعية الثانية:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (تركيبة مجلس الإدارة) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

- الفرضية الفرعية الثالثة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (نسبة الملكية) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

- الفرضية الفرعية الرابعة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (ازدواجية عمل المدير التنفيذي) على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

- الفرضية الفرعية الخامسة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (حجم مجلس الإدارة) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

- الفرضية الفرعية السادسة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (تركيبة مجلس الإدارة) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

- الفرضية الفرعية السابعة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (نسبة الملكية) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

- الفرضية الفرعية الثامنة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية المتمثلة في (ازدواجية عمل المدير التنفيذي) على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

الفرضية الرئيسية الثانية

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى(α=0.05)للحاكمية المؤسسية بعناصرها (حجم مجلس الإدارة، تركيبة مجلس الإدارة، نسبة الملكية،ازدواجية عمل المدير

التنفيذي) على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية يعزى لحجم البنك.

حدود الدراسة

الحدود المكانية : ستجرى هذه الدراسة على البنوك التجارية فقط في الأردن .

الحدود الزمانية : حيث سيتم إجراء هذه الدراسة خلال عام 2014 م

الحدود العلمية : ستقوم الدراسة بالتحقق من أثر الحاكمية المؤسسية في البنوك التجارية في الأردن.

الأدب النظري

مفهوم: مصطلح الحاكمية: هو مصطلح فرض نفسه وأوجد ذاته قصراً وطواعية (السعدني، 161:2005والدافع وراء شيوع هذا المفهوم هو تناغمه مع لفظي العولمة والخصخصة اللذين دار حولهما جدل كبير في بداية ظهورهما (يوسف، 13:2003) ويشير لفظ الحاكمية إلى الترجمة العربية للأصل الإنكليزي للكلمة الذي توصل إليه مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريب الكلمة حيث تم سابقاً إطلاق مصطلحات أخرى مثل الإدارة الرشيدة، الإدارة الجيدة، الضبط المؤسسي، التحكم المؤسسي، الحاكمية المؤسسية، حاكمية الشركات 15ومصطلحات أخرى، إلا أن الأكثر شيوعاً وتداولاً من قبل الكتاب والباحثين هو مصطلح حاكمية الشركات أو الحاكمية المؤسسية. يوسف، 1:2007 (الذي يتكون من مصطلحين هما حاكمية والمؤسسية،و الحاكمية كمفهوم يتضمن العديد من الجوانب التي تطرق لها الباحث (ميخائيل) وكما يأتي

1. الحكمة: ما تقتضيه من التوجيه والإرشاد .
2. الحكم: ما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك
3. الاحتكام: ما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابق
4. التحاكم: طلباً للعدالة خاصة عند انحراف السلطة وتلاعبها بمصالح المساهمين :83). . 2005،ميخائيل)أما المؤسسية فمشتقة من كلمة مؤسسة، وقد تناولت الأدبيات الإدارية والمحاسبية عدداً من التعاريف التي تطرق لها عدد من الخبراء والباحثين .من أوائل من أهتم بهذا الموضوع هي منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية) OECD) حيث قدمت أول تعريف لها عام 1999 بأنها "ذاك النظام

الذي يوضح كيفية إدارة منشآت الأعمال المالية والرقابة عليها) 3.1999,OECD) ."في حين ذهب) Wolfensohn) في تعريفه للحاكمية المؤسسية بأنها ذلك "النظام الذي يدور حول تحقيق العدالة والشفافية ومحاسبة المسؤولية" (15.1999) . Wolfensohn,وهناك من يرى الحاكمية المؤسسية على أنها "إستراتيجية تتبناها الشركة في سعيها لتحقيق أهدافها الرئيسة وذلك ضمن منظور أخلاقي ينبع من داخلها باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وقائمة بحد ذاتها ولها من الأنظمة واللوائح الداخلية والهيكل الإداري ما يكفل لها تحقيق تلك الأهداف بقدراتها الذاتية بعيداً عن تسلط أي فرد فيها وذلك بالقدر الذي لا يتضارب ومصالح الآخرين ذوي العلاقة) .") Williumson 18:1999,ومن وجهة نظر أخرى يرى الكاتبان) Minow&Monks) الحاكمية المؤسسية "علاقة بين 16عدد من الأطراف المشاركة التي تؤدي إلى توجيه وتحسين أداء الشركة). 5:2001,Minow&Monks) ."ويعرف معهد المدققين الداخليين) AII) مفهوم الحاكمية أيضاً بأنها "العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح من أجل توفير الإشراف على إدارة المخاطر ومراقبتها والتأكيد على كفاءة الضوابط لإنجاز أهداف والمحافظة على قيم الشركة من خلال الحاكمية المؤسسية فيها" (5:2002).AII,وهناك ما يشير إلى هذا المفهوم بأنه "نظام الهيكلة،تشغل ومراقبة الشركة مع التوجه لتحقيق أهداف إستراتيجية طويلة الأمد لإرضاء المساهمين، دائنين، الموردين، الزبائن، العاملين، والتوافق مع المتطلبات القانونية والتنظيمية كجزء من حاجات البيئة في) 170 -2005:196 السعدني، (ذهب حين في) Sarkar&Majumdar, 2005:4). والمجتمع تعريفه للحاكمية المؤسسية من خلال نظرته لهذا المفهوم كنظام يتكون من مجموعة من أجزاء يعمل على تفعيل الإمكانات وتوظيف الموارد بطريقة كفؤة ويحدد في تعريفه أن الحاكمية المؤسسية نظام يعمل كمنظومة تفاعلية استهدافية مكونة من ثلاثة أجزاء هي : الجزء الأول: المدخلات Input وهو ما تحتاج إليه حاكمية من مستلزمات وما يتعين توفيره لها من مطالب سواء كانت مطالب تشريعية أو إدارية أو قانونية أو اقتصادية مجتمعة .الجزء الثاني:

تشغيل الحاكمية Operation Governance 17 ويشـــير إلى الجهات المســـؤولة عن تطبيق الحاكمية والمشرفة على هذا التطبيق جهات الرقابة وكل كيان إداري داخل الشـــركة أو خارجها يســـهم في تنفيذ الحاكمية وفي تشـجيع الالتزام بها فضـلاً عن تطوير أحكامها والارتقاء بها .الجزء الثالث: المخرجات Output في الجزء الثالث أرادت الباحثة الإشـارة إلى إن الحاكمية ليسـت هدفاً بحد ذاتها بل هي أداة ووسيلة لتحقيق أهداف يسعى إليها الجميع، إذ إن المخرجات هنا هي مجموعة المعايير والقواعد والقوانين المنظمة للأداء والسـلوك والممارسـات العملية والتنفيذية سـواء في الشـركات أو المصـارف للحفاظ على حقوق أصـحاب المصـالح وتحقيق الشـفافية .كذلك عرف (أبو غزالة) هذا المفهوم بأنه "النظام الذي يتم من خلاله إدارة ورقابة منشـآت الأعمال، كما ينظر للحاكمية على أنها وسـيلة لتعزيز الشـفافية والمسـاءلة". (أبو غزالة، 4:2006 (ومن المفاهيم الواردة أيضاً للحاكمية المؤسـسـية أنها "مصـطلح اقتصـادي حديث نسبياً وهو يعني إخضاع الشركات المساهمة للقوانين المؤسـسـية التي تفرض المراقبة والمتابعة وضـمان أن تتسـم بيانات تلك الشركات وممارستها الإدارية والمالية بأقصى درجات الإفصـاح والشـفافية لحماية لحقوق المساهمين". (المنتدى التعليمي،) 1:2007أما منظمة) OECD) فأعادت النظر في مفهوم الحاكمية المؤسـسـية وخرجت بمفهوم أكثر عمقاً وشـمولية في كثير من الجوانب وأوضـحت بأنه "مجموعة من العلاقات ما بين إدارة الشـركة ومجلس إدارتها ومسـاهميها والجهات الأخرى التي لها اهتمام بالشركة، كما أنها تبين الآلية التي توضح من خلالها أهداف الشـركة والوسـائل لتحقيق تلك الأهداف ومراقبة تحقيقها، ومن ثم فإن لحوكمة المؤسـسـية الجيدة هي التي توفر لكل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الحوافز المناسـبة للوصـول إلى الأهداف التي تصـب في مصـلحة الشـركة وتسـهيل إيجاد عملية مراقبة فاعلة، وبالتالي تساعد الشـركة على اسـتغلال 18 مواردها بكفاءة". (البنوك، 10:2007 (وأخيراً عرف الباحث (إسـماعيل) الحاكمية المؤسسية فأكد على أنها " القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضـل حماية وتوازن بين مصالح مديري الشركة والمساهمين فيها وأصـحاب المصـالح المرتبطة بها" (اسـماعيـل، 1:2008). ومن خلال العرض

السابق للتعريفات التي وردت في الأدبيات المختصة بالموضوع تعددها وعدم اتفاقها على تعريف محدد وجامع مانعكما يقول الفلاسفة ويلاحظ فيها الآتي :أولاً : إن التعريف الأكثر شمولية هو الذي تبنته منظمة (OECD) في عام 2007 وذلك لتغطية أكثر الجوانب للنشاط الإداري والمحاسبي للشركة أو البنك، حيث يشمل استخدام كافة الآليات التي من شأنها الوصول إلى الاستخدام الأمثل لكافة الموارد المتاحة للشركة وإدارتها ضمن نظام رقابة فعال .ثانياً : في حال أخذ التعريفات الأخرى بعين الاعتبار فالحاكمية بوصفها إجراء عملي يشمل متابعة أداء مجلس الإدارة وكافة المستويات الإدارية في الهيكل التنظيمي للشركة و بناءً على ما تقدم فإن الحاكمية المؤسسية هي "مجموعة القواعد والإجراءات والنظم (الإدارية، القانونية، المحاسبية، المالية، الاقتصادية) والتعليمات التي توجه سلوك الشركة وتحكم العلاقة بين كل من الأطراف وبما يؤدي إلى تحسين الأداء ونزاهة السلوكيات والحد من الممارسات الخاطئة فضلاً عن استغلال الموارد بكفاءة و فاعلية من أجل تحقيق أهداف و الشركة".

مبادئ المؤسسية الحاكمية

أولاً : مبادئ منظمة:OECD

تطرق لهذه المبادئ بالشرح والتفصيل مجموعة من الباحثين والمهتمين فضلاً عن المراكز البحثية الدولية وكما يأتي :

1- توفر إطار فعال الحاكمية المؤسسية .
2- حقوق المساهمين .
3- المعاملة المتساوية للمساهمين.
4- دور أصحاب المصالح .
5- الإفصاح والشفافية
6- مسؤوليات مجلس الإدارة.

فالحاكمية المؤسسية تحتاج إلى بيئة تعي هذه المبادئ كي تقوم بتطبيقها بالشكل السليم وتؤتي ثمارها. فالحاكمية دون تفعيل تلك المبادئ لا تعني شيئاً وبالتالي يصبح الجهد ضائعا. مما يتطلب تضافرا للجهود الدولية والإقليمية فضلاً عن المحلية للالتزام بمعايير الحاكمية التي تصدرها تلك المنظمات و الاقتناع بأهمية المعايير والضوابط مما يساعد في عملية تطبيقها.

أهمية المؤسسية الحاكمية

وتأكيد أهميته التي برزت آثاره واضحة من خلال تحقيقه للمنافع الآتية. 1 :تجنيب

الشـــركات حالات الفشـــل الإداري والتعرض للإفلاس والتعثر المالي فضـــلاً عن دورها في تعظيم قيمة الشـــركة في الســـوق وضـــمان بقائها ونموها واســـتمرارها في عالم الأعمال على المســتوى الدولي أو الإقليمي أو المحلي أو عـند العمل في بيئة تـنافســـيـة عـالية. (Reed., 2005:232).تحديد مصير الشـركات فضلاً عن مصير اقتصاديات الدول في العصر الحالي المســـمى بعصـــر العولمة، لأن قواعد الحاكمية والالتزام بها أصبحت أداة قوية لخلق ســـوق تمتاز بالشـــفافية والإفصـــاح عن المعلومات المحاسبية من خلال أدوات رقابية فعالة مسـلطة على مجالس إدارات الشـركات والتزامها بـإعـادة هيكلـة هـذه المجـالس وتفعيـل الـدور الـذي يلعبـه الأعضـــاء غير التنفيـذيين داخـل مجلس الإدارة. (الصـــبـان وســـليمان، 2004 :312- 313. 3).تبرز أهمية الحاكمية المؤسسية لشركات القطاعين العام والخاص بنفس الأهمية، وقد بدت الجهود المبذولة لغرس الحاكمية في مؤســـســـات القطاع العام، أو عندما تعمل تلك الدول على إعداد مؤسسات القطاع العام للخصخصة من خلال توافر الشـــفافية والوضـــوح والدقة في القوائم المالية والعمل بطريقة شـــفافة كي يتمكن أصـــحاب المصـــالح من اتخاذ قرارات صـــائبـة للحصـــول على عـائـد عـادل من الموجودات، وهذه الإجراءات هي لب وجوهر الحاكمية المؤســـســـية. (كاترين وســـوليفان، 2003:2 -3. 4 33).تبرز أهمية الحاكمية من خلال الفصل بين ملكية الشـركة والإدارة ومن ثم بين المســـاهمين وإدارة الشـــركة وكذلك الفصـــل بين مســـؤوليات مجلس الإدارة ومســـؤوليات المديرين التنفيذيين بســـبب ما يخلقه هذا الفصل من فاعلية تتصل بتحديد الرؤيا الإســـتراتيجية ومدى توافق احتياجات ومتطلبات مصـالح المسـتثمرين في الشـركة المســـاهمة. (Estrin., 1998:27 5).للحاكمية دور مهم في جذب الاستثمارات سواء الأجنبية منها أو امحلية وتســـاعد في الحد من هروب رؤوس الأموال وازدياد فرص التمويل فضلاً عن إمكانية الحصول على مصادر أرخص مما يزيد من أهمية الحاكمية بشـــكل خاص بالنســـبة للدول النامية. (يوســـف، 2007:10).ومنجهة نظر أخرى فإن أهمية الحاكمية المؤسسية أن تكون مؤثرة بشـكل مباشـر على جمهور التي يتم نشرها من قبل تلك الشركات. المتعاملين مع إدارات الشـــركات المســـاهمة، من أجل

تحقيق الثقة في المعلومات المالية وغير المالية

دور المؤسسية الحاكمية في البنوك

نظراً للدور الذي تضطلع به المصارف والأهمية الأساسية والمتزايدة لعمل الجهاز المصرفي والذي بات يمثل ركناً من أركان التطور والرقي الاقتصادي لأي بلد، وأحد أكثر أشكال النشاطات الاقتصادية حضوراً ومثاراً للاهتمام ليس فقط من قبل الدارسين والمهتمين بل من قبل متخذي القرارات السياسية والاقتصادية 60 في كل وقت. فهو الأداة التي تزود مختلف القطاعات الاقتصادية برأس المال النقدي والسبيل لتحقيق التنمية الاقتصادية. كل ذلك دفع الحكومات للمحافظة على دور الجهاز المصرفي المهم من خلال التشريعات والقوانين واللوائح التنظيمية والتعليمات التي تضمن الرقابة والإشراف لجعله يتلائم مع الأهداف الاقتصادية العامة للبلدان. وقد أدت الانهيارات المالية إلى إتباع نظرة عملية عن كيفية تطبيق الحوكمة المؤسسية (حاكمية البنوك) في قطاع المصارف لتفادي الأزمات التي عصفت بالكثير من المؤسسات المالية والمصرفية في مختلف الدول المتقدمة منها والنامية. واستدراكا لهذه الانهيارات المالية وتماشياً مع التطورات المصرفية ولدت الحاجة إلى الحوكمة المؤسسية في القطاع المصرفي والتي تعد أمراً غاية في الأهمية لضمان سلامة الجهاز المصرفي. ويؤكد (السعيدي) على المصارف التي ترغب في المحافظة على قدراتها التنافسية في قطاع عالمي يتسم بالحيوية والتجدد الدائمين، أن تواصل الابتكار وتطبيق أفضل ممارسات العمل المصرفي ومنها أطر الحوكمة المؤسسية لكي تتمكن من تلبية الاحتياجات المتجددة و اغتنام الفرص التي تلوح في الأفق. (السعيدي، 1:2008 (ويضيف الباحث (شاكر) أن الممارسات الفاعلية للحوكمة تعد عاملاً أساسياً في كسب ثقة الجمهور بالنظام المصرفي التي تكتسب بدورها أهمية كبرى لتحقيق الأداء الأمثل للقطاع المصرفي والاقتصاد بشكل عام. (شاكر، 1:2008

جانب قانون الشركات وقانون الأوراق المالية قام البنك المركزي باتخاذ العديد من الإجراءات التي تصب مباشرة في تعميق مفهوم الحاكمية المؤسسية في المصارف ومن أهمها) : طوقان، 2007 ،ص 15- 1 67):

الإجراءات الرقابية للتأكد من توافر سياسات وإجراءات ضبط ورقابة داخلية.والتحقق من أهلية أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية ،والمدقق الخارجي لمنا صبهم، واتخاذ ما يلزم من إجراءات لتحقيق ذلك- 2 .إجراءات الرقابة المكتبية لمراقبة ومتابعة الأوضاع المالية للبنوك المرخصة العاملة في المملكة، من خلال تزويد البنك المركزي بالبيانات والمعلومات بشكل دوري ،لتحليل هذه البيانات والوقوف على الوضع المالي والإداري ومعرفة مدى تقيد هذه البنوك بالتعليمات الصادرة عن البنك المركزي- 3 .الإجراءات الرقابية للكشف المبكر عن حالات الضعف، من خلال إجراء زيارات تفتيش ميدانية للبنك، ومراجعة سيا سات الضبط والرقابة الداخلية، وطبيعة أعمال البنوك وممارساتها المالية، ومراجعة خطة العمل وتقارير المدقق الداخلي والخارجي- 4 .الإجراءات العلاجية للتحقق من أن سياسات البنك سليمة ومطبقة ومفهومة وفعالة، واتخاذ أي من الإجراءات التصويبية المناسبة.

المبحث الثاني : الدراسات السابقة و ما يميز هذه الدراسة

الدراسات باللغة العربية أبو زر (2006"):(إستراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية حاكمية الشركات في القطاع المصرفي الأردني - ". هدفت الدراسة إلى تقديم إستراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية حاكمية الشركات في القطاع المصرفي الأردني من خلال الإبلاغ المالي، حيث قامت الباحثة بتحليل العوامل المهنية المؤثرة في حاكمية الشركات، وقامت ببيان دور الإفصاح المحاسبي في تحسين حاكمية الشركات في القطاع المصرفي وذلك من خلال عمل دراسة ميدانية شملت كافة المكلفين بحاكمية الشركات والإدارة لقياس مدى إدراكهم لمتطلبات الحاكمية القانونية والمهنية والأخلاقية. توصلت الدراسة إلى وجود انسجام بين المتطلبات القانونية لعمل المؤسسات المصرفية الأردنية و متطلبات مبادئ الحاكمية المؤسسية الصادرة عن المنظمة الدولية للتعاون الاقتصادي و التنمية، و إلى ضعف إدراك عينة الدراسة لمقومات نظام الحاكمية المؤسسية بالإضافة إلى أن هناك قصورا في التقارير السنوية للمصارف الأردنية تتمثل في عدم التزامها بالإفصاح

عن حاكمية الشركات في ضوء لجنة بازل الصادرة في سنة 1999 . وما يميز دراسة الباحثة أنها تدرس أثر الحاكمية المؤسسية على أداء البنوك التجارية الأردنية (نسبة العائد على الموجودات و نسبة السيولة)،أما دراسة (أبو زر, 2006 (فقد هدفت إلى طرح إستراتيجية مقترحة لتحسين فاعلية حاكمية الشركات في القطاع المصرفي الأردني و تكمن استفادة الباحثة في التعرف 95على متغيراتها و التعرف على أنه يوجد انسجام بين المتطلبات القانونية لعمل المؤسسات المصرفية و متطلبات الحوكمة، و قد توافقت دراسة الباحثة مع هذه الدراسة من خلال تأكيدها على أهمية الحوكمة على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية.

مطرونور(2007":(مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية ."هدفت هذه الدراسة إلى تقييم مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية .ولتحقيق هذا الهدف أجرى الباحثان دراسة ميدانية على عينة من الشركات المساهمة العاملة في القطاعين المصرفي والصناعي عددها 20 شركة،أي ما يعادل حوالي % 32 من حجم مجتمع الدراسة ولقد تم توفير بيانات الدراسة الميدانية عن طريق استبانه شملت أسئلة تغطي ستة محاور رئيسة يغطي كل محور منها مبدأ من المبادئ الستة المتعارف عليها لنظام الحاكمية المؤسسية للشركات.وقد توصل الباحثان إلى جملة من النتائج والتي كان أهمها أن مستوى التزام الشركات المساهمة العامة في القطاعين يتراوح بين قوي وضعيف جداً ، و هناك جوانب خلل في تطبيق النظام تترسخ في عدم التزام مجالس الإدارة كما يجب بقواعد السلوك المهني ، وعدم إشراك القاعدة العامة للمساهمين في اتخاذ

القـــرارات الإســـتراتيجية وحرمـــانهم مـــن الإطـــلاع علـــى محاضـــر اجتماعـــات مجلـــس الإدارة وكـــذلك عـــدم التـــزام الشـــركات بمســـؤوليتها الاجتماعيـــة للبيئـــة التـــي تعمـــل فيهـــا، ولجـــوء بعـــض للحصول على العقود. إدارات تلـــك الشـــركات إلـــى اســـتعمال وســـائل غيـــر مشـــروعة كالرشـــاوى و المحســـوبية فيمـــا أوصـــت الدراســـة بمجموعـــة مـــن التوصـــيات لعـــل أهمهـــا أن تبـــادر جهـــات الرقابـــة والأشـــراف علـــى تلـــك الشـــركات بإصـــدار دليـــل يوضـــح المبـــادئ الأساســـية لنظـــام الحاكميـــة المؤسســـية. و إرشـــادات بتطبيقـــه فـــي الواقـــع العملـــي ومـــن ثـــم تشـــجيع الشـــركات علـــى أعضاء مستقلين ، وذلك على غرار لجان التدقيق الموجودة فيها حاليا.

ثانياً : الدراسات باللغة الإ نجليزية

Gubta,2008) ": Indian banking gsectorCorporate governance in" 101

هد فت ا لدراســـة إلى اختـ بار مدى تطبيق ممارسات الحاكمية المؤ سسية في المصارف الهنـد ية . و بينـت هذه ا لدراســـة نموذج لتحســـين القدرة التنافســـية و تعزيز الكفاءة في القطاع البنكي الهندي ، و تحســـين ثقة المســـتثمرين و الوصـــول لرأس المال المحلي منه أو الأجنبي و تناولت ســـمات ممارســـة الحاكمية . وقد توصـلت الدراسـة إلى أن هذه الممارســـات مازالت في طور التكوين أي في مراحلها الأولى سواء في بنوك القطاع الخاص أو العام ، و أظهرت عدم الالتزام بالمتطلبات اللازمة للحاكمية المؤسسية بالرغم من قناعة هذه المصـــارف بدور ها في تخفيض فرص الاحتيال والغش .وما يميز درا سة الباحثة أنها تدرس أثر الحاكمية المؤســـســـية على أداء البنوك التجارية الأردنية)نســـبة العائد على الموجودات و نســـبة الســـيولة)،أما دراســـة (2008) Gubta,فقـد هـدفـت إلى معرفـةأثر الحاكمية المؤ سسية في المصارف الهندية و كمنت استفادة الباحثة في متغيرات الدراسة و توصـــياتها و نتائجها التي توصـــلت بأنه لا يوجد التزام بمتطلبات الحاكمية المؤســـســـية بها.و قد توصـــلت دراســـة الباحثة إلى نتائج

تدعم هذه الدراسة على مستوى البنوك التجارية الأردنية.

Financial Reform , ownership and performance in Banks " : Uddin , (2011) ."Industry : The Case of Bangladesh

وهدفت الدرا سة إلى بيان دور الإ صلاح المالي و بيان كل من الملكية وانعكاساتها على الأداء في القطاع البنكي في بنغلادش بعد إجراء حزمة من الإصلاحات التي بدأتها الحكومة البنغالية في هذا القطاع، وأخذت الدراسة العديد من المتغيرات التي تتعلق بالملكية وتركيز الملكية في السوق البنكي البنغالي بالإ ضافة إلى الـ سيا سات التنظيمية المتبعة وأثرها في المقام الأول على تعزيز أداء البنوك العاملة في بنغلادش . ولهذا الغرض و في السياق أجريت هذه الدراسة للتحقق من أداء البنوك التجارية العاملة في بنغلادش بعد تنفيذ الإصلاحات المالية، وتم تحليل البيانات من خلال أسلوب تحليل مغلف البيانات)الأسلوب الاستدلالي) استناداً على كل من تكلـ فة الـ دخل و الكـ فاءة، والـ تدابير التقليدية و نسبة القروض المتعثرة و العائد على الأصول كمؤشرات لتقييم أداء هذه البنوك . وأ شارت نتائج الدرا سة إلى أن تكلفة الـ دخل و الكـ فاءة في عينة الدراسة زادت بنسبة 48.37 %و % 28.15على التوالي في عام 2008 مقارنة بعام 2001 ، و بالمثل كانت أيضا القروض المتعثرة و العائد على الأصول أفضل ، مما أدى إلى التحسن في أداء البنوك و تم الاستدلال على النتائج من خلال استخدام نماذج الانحدار المتعدد ، و التي أشارت إلى أن الملكية لها تأثير إيجابي ذو دلالة إحصائية على أداء البنوك في بنغلادش ، و من ناحية أخرى فهناك تأثير ايجابي ذو دلالة إحصائية على كل من كفاءة الدخل و العائد على الأصول في حين وجود اثر سلبي على التكاليف . وما يميز دراسة الباحثة أنها تدرس أثر الحاكمية المؤسسية على أداء البنوك التجارية الأردنية)نسبة العائد على الموجودات و نسبة السيولة)،أما دراسة Uddin (2011) , فقد هدفت إلى بيان مدى الإصلاح المالي و الإداري في القطاع البنكي في بنغلادش و كمنت استفادة الباحثة في متغيرات الدراسة و نتائجها و توصياتها بحيث أظهرت معرفة مدى الإصلاح المالي و الإداري في القـ طاع البنكي في بنغلادش و معرفة تأثيره على البنوك التجارية هناك. و قد توافقت دراسة الباحثة مع هذه الدراسة من خلال عناصر الحاكمية المؤسسية و التي

تمثلت في الملكية في البنوك التجارية الأردنية.

الفصل الثالث: الطريقة والإجراءات

مجتمع وعينة الدراسة :يتكون مجتمع الدراسة من الجهاز المصرفي الأردني، والذي يتكون من البنوك التجارية الأردنية و يبلغ عددها ثلاثة عشر بنكاً، البنوك التجارية الأجنبية و يبلغ عددها تسعة بنوك، البنوك الإسلامية الأردنية و يبلغ عددها ثلاثة بنوك، والبنوك الإ سلامية غير الأردنية و يبلغ عددها بنك واحد، بما مجموعه ستة وعشرون بنكاً.

وتتمثل عينة هذه الدراسة من البنوك التجارية الأردنية ، حيث ستقوم الباحثة بجمع البيانات حول البنوك عينة الدراسة وذلك من أجل اختبار أثر الحاكمية المؤسسية على الأداء المالي في البنوك التجارية الأردنية،من خلال التقارير المالي التي تنشرها هذه المصارف خلال فترة الدراسة 2004-2013.

مصادر جمع المعلومات :المصادر الأولية:التقارير السنوية للبنوك التجارية الأردنية .المصادر الثانوية:الكتب والنشرات والدوريات ، والدراسات السابقة ذات العلاقة بالدراسة.

دراسة النموذج

النموذج الأساسي الذي سوف يُستخدم لدراسة أثر الحاكمية المؤسسية على أداء البنوك التجارية الأردنية، هو على النحو التالي:

$$ROA_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1BORS_{i,t}+\alpha_2BORC_{i,t}+\alpha_3OWNC_{i,t}+\alpha_4OWNI_{i,t}+\alpha_6CEODUL_{i,t}+\alpha_5lnSIZE_{i,t}+\varepsilon_{i,t} \quad (1)$$

$$L_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1BORS_{i,t}+\alpha_2BORC_{i,t}+\alpha_3OWNC_{i,t}+\alpha_4OWNI_{i,t}+\alpha_6CEODUL_{i,t}+\alpha_5lnSIZE_{i,t}+\varepsilon_{i,t} \quad (2)$$

$$ROA_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1BORS_{i,t}+\alpha_2BORC_{i,t}+\alpha_3OWNT_{i,t}+\alpha_6CEODUL_{i,t}+\alpha_5lnSIZEi,t+\varepsilon_{i,t} \quad (3)$$

$$L_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1BORS_{i,t}+\alpha_2BORC_{i,t}+\alpha_3OWNT_{i,t}+\alpha_6CEODUL_{i,t}+\alpha_5lnSIZEi,t+\varepsilon_{i,t} \quad (4)$$

حيث أن:

ROA :هي نسبة العائد على الموجودات.

L: هي نسبة السيولة.

BORS : هي حجم مجلس الإدارة.

BORC: تركيبة مجلس الإدارة.

OWNC: نسبة الملكية للشركات، والتي تشكل أكثر من 5%.

OWNI: نسبة الملكية الفردية،والتي تشكل أكثر من 5%.

OWNT: مجموع نسبة الملكية الفردية والمؤسسية، والتي تشكل أكثر من 5%.

CEODUL : ازدواجية عمل المدير التنفيذي، والذي سوف يتم قياسه بمتغير وهمي (Dummy variable) حيث صفر إذا كان المدير التنفيذي عضواً في مجلس الإدارة و واحد إذا لم يكن عضواً في مجلس الإدارة.

Bank size: هو حجم البنك ويتم قياسه من خلال اللوغريثم الطبيعي لمجموع أصول البنك في نهاية السنة.

$\varepsilon_{i,t}$: ***يمثل الخطأ العشوائي عند وسط حسابي وانحراف معياري صفر.***

والحروف i وt تدل على البنوك والوقت(السنة)(i=1,.....,n)و(t=1,.....,n)على التوالي.

شملت الدراسة 13 بنكاً تجارياً أردنياً خلالالفترة2004-2013.

أخيراً،سوف يتم عرض التقديرات و النتائج وذلك من خلال استخدام تحليل بيانات (Panel analysis)، ومن خلال اختبار الفرضيات، حيث إن ال Panel analysis واسع الاستخدام في تحليل مجالات العلوم الإنسانية بشكل عام، والتحليل الاقتصادي بشكل خاص، الذي يتعامل مع ثنائي الأبعاد (سلاسل زمنية، و تحليل قطاعي). لذلك بالعادة يتم تجميع البيانات خلال سنوات الدراسة لنفس الشركة بشكل فردي و للقطاع المراد دراسته بشكل كلي، حيث يعمل على زيادة عدد المشاهدات. علماً بأن استخدام ال Panel analysis تعطي نتائج أفضل من استخدام السلاسل الزمنية أو التحليل القطاعي (cross-section or time-series). وهنالك فوائد عديدة لاستخدام ال Panel analysisمنها تعطي مشاهدات أكثر، تقلل وتتحكم باختلافيه التباين، يقلل الارتباط بين المتغيرات، و ويعطي درجات حرية أعلى.

سوف نستخدم أسلوب الانحدار(Period Sur)والقيمة التقديرية لمجمع المربعات(EGLS) وذلك عن طريق الاستعانة ببرنامج التحليل الاقتصادي (E-views)، حيث أن أسلوب الانحدار (Period Sur) يقوم بتصحيح كلاً من اختلافيه التباين (Heteroskedasticity)، و ارتباط المشاهدات (Correlation of observation). مع الملاحظة

أن مواصفات ال SUR يشار إليه أحياناً أنه مقدر باركز (Parks estimator). حيث يستخدم عندما يكون عدد الشركات قليلة (العينة) مقارنة بعدد السنين.

الجدول رقم(10)يقدم لنا ملخص لأهم نتائج التحليل الوصفي للمتغيرات المراد دراستها، حيث سيبين الوسط الحسابي، الانحراف المعياري، أكبر قيمة، و أقل قيمة.

التحليل الوصفي:

جدول رقم(10)

التحليل الوصفي للمتغيرات التابعة، والمتغيرات المستقلة

المتغيرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	أعلى قيمة	أدنى قيمة	عدد المشاهدات
ROA	0.015907	0.011427	0.116066	-0.001658	133
L	0.291565	0.077803	0.553124	0.125896	133
BROS	10.69231	1.622736	14.00000	7.000000	133
OWNC	0.671255	1.580425	14.16000	0.000000	133
OWNI	0.471744	2.937883	31.80000	0.000000	133
TOWN	1.142998	3.303584	31.95900	0.282500	133
CEODUL	0.192308	0.395638	1.000000	0.000000	133
SIZE	21.04202	1.203299	24.08083	17.49741	133

ROA: العائد على الموجودات،Lنسبة السيولة،BROS: حجم مجلس الإدارة،OWNC: نسبة الملكية المؤسسية،OWNI: نسبة الملكية الفردية،TOWN: نسبة الملكية المؤسسية مضافاً لها نسبة الملكية الفردية،CEODUL: ازدواجية عمل المدير التنفيذي،SIZE: حجم الشركة.

حيث إن الإحصاءات تعكس:

- إن الوسط الحسابي للعائد على الموجودات، ونسبة السيولة هي 0.015907، و 0.291565 وانحراف معياري 0.011427، و 0.077803 على التوالي، و هذا يعني وجود تذبذب في أداء البنوك التجارية الأردنية. علماً بأن أعلى قيمة هي 0.116066، و0.553124، بينما كانت أقل قيمة على التوالي 0.001658-، و 0.125896

- الوسط الحسابي لحجم مجلس الإدارة هو 10.69231. والانحراف المعياري 1.622736، والتباين بين أقل قيمة وأعلى قيمة كانت مداها بين 7 و 14، و هذا يعني على وجود تذبذب في حجم مجلس الإدارة، وهذا التذبذب مرتبط بحجم البنك.

- الوسط الحسابي لنسبة الملكية المؤسسية ونسبة ملكية الأفراد على التوالي هي، 0.671255، و 0.471744، والانحراف المعياري 1.580425، و 2.937883، وأعلى قيمة كانت على التوالي هي 14.16000، و 31.80000، بينما أدنى قيمه كانت هي 0.000000، و 0.000000، وهذا يدل على وجود تفاوت في نسب الملكية بين المؤسسات و الأفراد.- الوسط الحسابي لازدواجية عمل المدير التنفيذي هي 0.192308 ، والانحراف المعياري 0.395638، وأعلى قيمة وأدنى قيمة على التوالي كانت على النحو التالي 1.000000 ، 0.000000، حيث تم التعبير عن متغير ازدواجية عمل المدير التنفيذي من خلال متغير وهمي (Dummy variables)، وذلك بإعطاء صفر إذا كان عضواً في مجلس الإدارة وواحد إن لم يكن عضواً فيه.

- الوسط الحسابي لحجم البنوك التجارية الأردنية كانت 21.04202، حيث تم التعبير من خلال اللوغاريثم الطبيعي ((Log (size)، والانحراف المعياري 1.203299، وكانت أعلى قيمة وأدنى قيمة على النحو التالي 24.08083، و 17.49741، وهذا التذبذب ناتج عن حجم الأصول للبنك.

في الجدول رقم (11) نوضح النتائج التقديرية للنموذج رقم (1) مستمده بناءً على 130 مشاهدة (سنوات، وشركات). نموذج رقم (1)

$$ROA_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1 BORS_{i,t}+\alpha_2 BORC_{i,t}+\alpha_3 OWNC_{i,t}+\alpha_4 OWNI_{i,t}+\alpha_6 CEODUL_{i,t}+\alpha_5 lnSIZE_{i,t}+\varepsilon_{i,t} \quad (1)$$

جدول رقم(11)

النتائج التقديرية للنموذج رقم (1)

العائد على الموجودات (ROA)

Variable	Coefficient	t-Statistic	Probability
SIZE	0.027056	13.293874	***0.0000
BROS	0.043271	0.854712	0.3944
BORC	0.072843	2.867273	***0.0000
DUALITY	0.098562	0.265354	0.1769
INDIVIDUAL	0.918899	3.46728	0.1511
CORPORATION	-1.437048	6.884843	0.0911*
R-Squared	0.563018		
Adjusted R^2	0.557496		
Durbin-Watson Sts.	1.982614		
F-Statistic	179. 1638		0.0000***

ROA: العائدعلى الموجودات،BROS: حجم مجلس الإدارة،OWNC: نسبةالملكيةالمؤسسية،OWNI: نسبةالملكيةالفردية،CEODUL: ازدواجيةعمل المديرالتنفيذي،SIZE: حجم الشركة.

***،**،*تشير على أن المتغير ذوقيمة معنوية عند مستوى1%،5%،و 10%على التوالي.

علماً بأن $ROA_{i,t}$ تمثل أداء البنك، وهي عبارة عن نسبة العائد على الموجودات (ROA).

الجدول رقم (11) نوضح النتائج التقديرية للنموذج رقم (2) مستمدة أيضاً بناءً على 130 مشاهدة (سنوات، وشركات). نموذج رقم (2)

$$L_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1 BORS_{i,t}+\alpha_2 BORC_{i,t}+\alpha_3 OWNC_{i,t}+\alpha_4 OWNI_{i,t}+\alpha_6 CEODUL_{i,t}+\alpha_5 \ln SIZE_{i,t}+\varepsilon_{i,t} \quad (2)$$

جدول رقم(12)

النتائج التقديرية للنموذج رقم (2)

نسبة السيولة(L)

Variable	Coefficient	t-Statistic	Probability
SIZE	0.036952	16.317395	0.0000***
BROS	0.091314	2.079541	0.0000***
BORC	0.034072	1.105055	0.2823
DUALITY	-0.043941	-1.086066	0.2959
INDIVIDUAL	-0.011855	-0.938715	0.2560
CORPORATION	-0.02379	-2.964243	0.0000***
R-Squared	0.672148		
Adjusted R^2	0.665457		
Durbin-Watson Sts.	2.006960		
F-Statistic	214.8024		0.0000***

Lنسبة السيولة،BROS: حجم مجلس الإدارة،OWNC: نسبةالملكيةالمؤسسية،OWNI: نسبةالملكيةالفردية،CEODUL: إزدواجية عمل المدير التنفيذي،SIZE: حجم الشركة.

***،**،*،تشير على أن المتغير ذو قيمة معنوية عند مستوى1%،5%،و10%على التوالي.

علماً بأن $L_{i,t}$ تمثل أداء البنك، وهي عبارة عن نسبة السيولة (L).

الجدول رقم (12) نوضح النتائج التقديرية للنموذج رقم (3) مستمده أيضاً بناءً على 130 مشاهده (سنوات، وشركات). نموذج رقم (3)

$$ROA_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1BORS_{i,t}+\alpha_2BORC_{i,t}+\alpha_3OWNT_{i,t}+\alpha_6CEODUL_{i,t}+\alpha_5lnSIZEi,t+\varepsilon_{i,t} \quad (3)$$

جدول رقم(13)

النتائج التقديرية للنموذج رقم (3)

العائد على الموجودات (ROA)

Variable	Coefficient	t-Statistic	Probability
SIZE	0.041053	15.123815	0.0000***
BROS	0.023271	0.651215	0.5144
BORC	0.072848	2.867273	0.0002***
DUALITY	0.093526	1.861257	0.0872*
TOWN	0.911062	2.41703	0.0799*
R-Squared	0.535212		
Adjusted R^2	0.523018		
Durbin-Watson Sts.	1.937425		
F-Statistic	165.7215		0.0000***

ROA: العائد على الموجودات،BROS: حجم مجلس الإدارة،TOWN: نسبة الملكية المؤسسية مضافاً لها نسبة الملكية الفردية ،CEODUL: ازدواجية عمل المدير التنفيذي،SIZE: حجم الشركة.

*،**،***تشير على أن المتغير ذو قيمة معنوية عند مستوى1%،5%،و10%على التوالي.

علماً بأن $ROA_{i,t}$ تمثل أداء البنك، وهي عبارة عن نسبة العائد على الموجودات (ROA).

الجدول رقم (13) نوضح النتائج التقديرية للنموذج رقم (4) مستمده أيضاً بناءً على 130 مشاهده (سنوات، وشركات). نموذج رقم (4)

$$L_{i,t}=\alpha_0+\alpha_1 BORS_{i,t}+\alpha_2 BORC_{i,t}+\alpha_3 OWNT_{i,t}+\alpha_6 CEODUL_{i,t}+\alpha_5 lnSIZEi,t+\varepsilon_{i,t} \quad (4)$$

جدول رقم(14):النتائج التقديرية للنموذج رقم (4)

نسبة السيولة (L)

Variable	Coefficient	t-Statistic	Probability
SIZE	0.042181	15.412381	0.0000***
BROS	0.031618	2.629691	0.0000***
BORC	0.04051	1.141813	0.3483
DUALITY	-0.069415	-1.074014	0.5635
TOWN	-0.029624	-2.583192	0.0196**
R-Squared	0.618529		
Adjusted R^2	0.605253		
Durbin-Watson Sts.	1.977132		
F-Statistic	179.3827		0.0000***

L: العائد على نسبة السيولة،BROS: حجم مجلس الإدارة،TOWN: نسبةالملكيةالمؤسسيةمضافاًلهانسبةالملكيةالفردية،CEODUL: ازدواجية عمل المدير التنفيذي،SIZE: حجم الشركة.

،**،**،تشير على أن المتغير ذو قيمة معنوية عند مستوى1%،5%،و10%على التوالي.

لذلك سيتناول هذا الفصل النتائج التي توصلت إليها الدراسة،وتفسيرها،كما يعرض التوصيات التي انبثقت عن الدراسة،وفيما يلي عرض للنتائج التي توصلت إليها الدراسة

بـالاعتمـار البيـانـات الموجودة في الجـداول التالية:-

النتائج:

2/5: فحص الفرضيات و النتائج

سنقوم بدراسة أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع وهو العائد على الموجودات. حيث قامت الباحثة بتقسيم نسبة الملكية إلى ملكية مؤسسية، وملكية فردية.

جدول رقم (**15**): أثر حجم مجلس الإدارة على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROS	0.043271	0.854712	0.3944
R-Squared	0.563018		
Adjusted R^2	0.557496		
Durbin-Watson Sts.	1.982614		
F-Statistic	179.1638		0.0000***

الفرضية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحجم مجلس الإدارة على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

تظهر النتيجة من خلال الجدول رقم (15) أنه لا يوجد أثر لحجم مجلس الإدارة على العائد على الموجودات، لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**16**): أثر تركيبة مجلس الإدارة على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROC	-0.072843	-2.867273	0.0000***
R-Squared	0.563018		
Adjusted R^2	0.557496		
Durbin-Watson Sts.	1.982614		
F-Statistic	179.1638		0.0000***

الفرضـــية:ل ا يو جد أثر ذو دلالة إحصـــائية لتركيبة مجلس الإدارة على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

هنـا اســـتخـدمنـا المتغير الوهمي (Dummy variables) حيـث كـان صـــفر إذ المحتوي تركيبـة مجلس الإدارة على عضـــو تنفيـذي، وواحـد إذا إحتوت تركيبـة مجلس الإدارة على عضو تنفيذي.

وتشـــير النتيجة على أنه هنالك أثر لتركيبة مجلس الإدارة على الـعا ئد على الموجودات (علاقـة طرديـة). لـذلـك ســـوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جـدول رقم (**17**): أثر ازدواجيـة عمـل المـدير التنفيذي على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
DUALITY	0.098562	0.265354	0.1769
R-Squared	0.563018		
Adjusted R^2	0.557496		
Durbin-Watson Sts.	1.982614		
F-Statistic	179.1638		0.0000***

الفرضية:لا يو جد أثر ذو دلا لة إحصائية لازدواجية عمل المدير التنفيذي على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية،لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

هنا استخدمنا المتغير الوهمي (Dummy variables) حيث كانت صفر إذا لم يكُن المدير التنفيذي يشغل أيضاًموقع رئيس مجلس الإدارة، وواحد إذا كان المدير التنفيذي يشغل أيضاً موقع رئيس مجلس الإدارة.

جدول رقم (**18**): أثر نسبة ملكية المؤسسات على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
CORPORATION	-1.437048	6.884843	0.0911*
R-Squared	0.563018		
Adjusted R^2	0.557496		
Durbin-Watson Sts.	1.982614		
F-Statistic	179.1638		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنسبة الملكية للمؤسسات على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

وتشير النتيجة على أنه إذا زادت نسبة الملكية للمؤسسات سير تفاعل عائد على الموجودات (علاقة طردية). لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جدول رقم (**19**): أثر نسبة ملكية الأفراد على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
INDIVIDUAL	0.918899	3.46728	0.1511
R-Squared	0.563018		
Adjusted R^2	0.557496		

Durbin-Watson Sts.	1.982614		
F-Statistic	179.1638		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنسبة الملكية الفردية على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.تشـــير النتيجة على أنـــــــه لايوجدأثرلنسبةالملكيةالفرديةعلىالعائدعلى الموجودات،لذلكسوفيتمقبولالفرضيةالعدمي

جدول رقم (**20**): أثر حجم البنك على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BANK SIZE	0.027056	13.293874	0.0000***
R-Squared	0.563018		
Adjusted R^2	0.557496		
Durbin-Watson Sts.	1.982614		
F-Statistic	179.1638		0.0000***

الفرضـية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحجم البنـك على العـائـد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

وتشـــير النتيجة على أنه إذا زاد حجم البنك ســيرتفع العـائـد على الموجودات (علاقـة طردية). لذلك ســوف يتم رفض الفرضــية العدمية.

سنقوم بدراسة أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع وهو العائد على الموجودات. حيث قامت الباحثة بجمع نســبة الملكية المؤسسية والفردية.

جدول رقم (**21**): أثر حجم مجلس الإدارة على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROS	0.023271	0.651215	0.5144
R-Squared	0.535212		
Adjusted R^2	0.527464		
Durbin-Watson Sts.	1.937425		
F-Statistic	165.7215		0.0000***

الفرضية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بمستوى لحجم مجلس الإدارة على العائد على الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

النتيجة من خلال الجدول رقم (21) تظهر أنه لا يوجد أثر لحجم مجلس الإدارة على العائد على الموجودات،لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**22**): أثر تركيبة مجلس الإدارة على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROC	-0.072848	-2.867273	0.0002**
R-Squared	0.535212		
Adjusted R^2	0.527464		
Durbin-Watson Sts.	1.937425		
F-Statistic	165.7215		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتركيبة مجلس الإدارة على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

هنا استخدمنا المتغير الوهمي (Dummy variables) حيث كان صفر إذا لم تحتوي تركيبة مجلس الإدارة على عضو تنفيذي ، و

وا حد إذا احتوت تركي بة مجلس الإدارة على عضو تنفيذي.

لذلك تشـــير النتيجة على أن تركيبة مجلس الإدارة لـه أثر على العـائـد على الموجودات (علاقــة طرديــة). لــذلــك ســـوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جـدول رقم (**23**): أثر ازدواجيـة عمـل المـدير التنفيذي على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
DUALITY	0.093526	1.861257	0.0872*
R-Squared	0.535212		
Adjusted R^2	0.527464		
Durbin-Watson Sts.	1.937425		
F-Statistic	165.7215		0.0000***

الفرضــية:لا يو جد أثر ذو دلا لة إحصـــائ ية لازدواجية عمل المدير التنفيذي على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية،لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**24**): أثر نسبة الملكية الكلية (المؤسسات، والأفراد) على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
CORPORATION	0.911062	2.41703	0.0799*
R-Squared	0.535212		
Adjusted R^2	0.527464		
Durbin-Watson Sts.	1.937425		
F-Statistic	165.7215		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنسبة الملكية للمؤسسات على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

تشير النتيجة على أنه إذا زادت نسبة الملكية الكلية (المؤسسات، و الأفراد)،سيرتفع العائد على الموجودات (علاقة طردية). لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جدول رقم (25): أثر حجم البنك على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BANK SIZE	0.041053	15.123815	0.0000***
R-Squared	0.535212		
Adjusted R^2	0.527464		
Durbin-Watson Sts.	1.937425		
F-Statistic	165.7215		0.0000***

الفرضية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحجم البنك على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

تشير النتيجة على أنه إذا زاد حجم البنك سيرتفع العائد على الموجودات (علاقة طردية). لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

سنقوم بدراسة أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع وهو نسبة السيولة. حيث قامت الباحثة بتقسيم نسبة الملكية إلى ملكية مؤسسية، وملكية وفردية.

جدول رقم (**26**): أثر حجم مجلس الإدارة على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROS	0.091314	2.079541	0.0000***
R-Squared	0.672148		
Adjusted R^2	0.665457		
Durbin-Watson Sts.	2.006960		
F-Statistic	214.80241		0.0000***

الفرضية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحجم مجلس الإدارة على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

النتيجة من خلال الجدول رقم (26) تظهر أنه يوجد أثر لحجم مجلس الإدارة على نسبة السيولة ، والعلاقة طردية. لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جدول رقم (**27**): أثر تركيبة مجلس الإدارة على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROC	0.034072	1.105055	0.2823
R-Squared	0.672148		
Adjusted R^2	0.665457		
Durbin-Watson Sts.	2.006960		
F-Statistic	214.80241		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتركيبة مجلس الإدارة على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

هنا استخدمنا المتغير الوهمي (Dummy variables) حيث كان صفر إذا لم تحتوي تركيبة مجلس الإدارة على عضو تنفيذي، وواحد إذا احتوت تركيبة مجلس الإدارة على عضو تنفيذي.

تشير النتيجة على أنه ليس هنالك أثر لتركيبة مجلس الإدارة على نسبة السيولة ،لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**28**): أثر ازدواجية عمل المدير التنفيذي على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
DUALITY	-0.043941	-1.086066	0.2959
R-Squared	0.672148		
Adjusted R^2	0.665457		
Durbin-Watson Sts.	2.006960		
F-Statistic	214.80241		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية، لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

هنا استخدمنا المتغير الوهمي (Dummy variables) حيث كانت صفر إذا لم يكُن المدير التنفيذي يشغل أيضاً موقع رئيس مجلس الإدارة ، و واحد إذا كان المدير التنفيذي يشغل أيضاً موقع رئيس مجلس الإدارة.

تشير النتيجة على أنه ليس هنالك أثر لازدواجية عمل المدير التنفيذي، لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**29**): أثر نسبة ملكية المؤسسات على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
CORPORATION	-0.02379	-2.964243	0.0000***
R-Squared	0.672148		
Adjusted R^2	0.665457		
Durbin-Watson Sts.	2.006960		
F-Statistic	214.80241		0.0000***

الفرضية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنسبة الملكية للمؤسسات على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

تشير النتيجة على أنه إذا زادت نسبة الملكية للمؤسسات ستنخفض نسبة السيولة (علاقة عكسية). لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جدول رقم (**30**): أثر نسبة ملكية الأفراد على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
INDIVIDUAL	-0.011855	-0.938715	0.2560
R-Squared	0.672148		
Adjusted R^2	0.665457		
Durbin-Watson Sts.	2.006960		
F-Statistic	214.80241		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنسبة الملكية الفردية على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

تشير النتيجة على أنه ليس هنالك أثر لنسبة الملكية الفردية على نسبة السيولة،لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**31**): أثر حجم البنك على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BANK SIZE	0.036952	16.317395	0.0000***
R-Squared	0.672148		
Adjusted R^2	0.665457		
Durbin-Watson Sts.	2.006960		
F-Statistic	214.80241		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحجم البنك على العائد الموجودات في البنوك التجارية الأردنية.

تشير النتيجة على أنه إذا زاد حجم البنك سترتفع نسبة السيولة (علاقة طردية). لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

سنقوم بدراسة أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع وهو نسبة السيولة. حيث قامت الباحثة بجمع نسبة الملكية المؤسسية والفردية.

جدول رقم (32): أثر حجم مجلس الإدارة على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROS	0.031618	1.029691	0.0000***
R-Squared	0.618529		

Adjusted R^2	0.605253		
Durbin-Watson Sts.	1.977132		
F-Statistic	179.3827		0.0000***

الفرضية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحجم مجلس الإدارة على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

النتيجة من خلال الجدول رقم (32) تظهر أنه لا يوجد أثر لحجم مجلس الإدارة على العائد على الموجودات ، لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

تشير النتيجة على وجود علاقة طردية ما بين حجم مجلس الإدارة ونسبة السيولة ، أنه إذا زاد حجم مجلس الإدارة سوف ترتفع نسبة السيولة. لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جدول رقم (**33**): أثر تركيبة مجلس الإدارة على العائد على الموجودات

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BROC	0.04051	1.141813	0.3483
R-Squared	0.618529		
Adjusted R^2	0.605253		
Durbin-Watson Sts.	1.977132		
F-Statistic	179.3827		0.0000***

الفرضية: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتركيبة مجلس الإدارة على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

هنا استخدمنا المتغير الوهمي (Dummy variables) حيث كان صفر إذ المتحتوي تركيبةمجلس الإدارة على عضو تنفيذي،

وواحد إذا إحتوت تركيبة مجلس الإدارة على عضو تنفيذي.

لذلك تشـــير النتيجة على أن تركيبة مجلس الإدارة ليس لها أثر على نسبة السيولة. لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**34**): أثر ازدواجية عمل المدير التنفيذي على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
DUALITY	-0.069415	-1.074014	0.5635
R-Squared	0.618529		
Adjusted R^2	0.605253		
Durbin-Watson Sts.	1.977132		
F-Statistic	179.3827		0.0000***

الفرضـــية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصـــائية لازدواجية عمل المدير التنفيذي على نســـبة السـيولة في البنوك التجارية الأردنية،لذلك سوف يتم قبول الفرضية العدمية.

جدول رقم (**35**): أثر نسبة الملكية الكلية (المؤسسات، والأفراد) على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
TOWN	-0.029624	-2.583192	0.0196**
R-Squared	0.618529		
Adjusted R^2	0.605253		
Durbin-Watson Sts.	1.977132		
F-Statistic	179.3827		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لنسبة الملكية الكلية (المؤسسات، والأفراد)، على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

تشير النتيجة على أنه إذا زادت نسبة الملكية الكلية (المؤسسات، و الأفراد)، سترتفع نسبة السيولة (علاقة عكسية). لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

جدول رقم (**36**): أثر حجم البنك على نسبة السيولة

Variable	Coefficient	t-Statistic	Prob.
BANK SIZE	0.042181	0.512381	0.0000***
R-Squared	0.618529		
Adjusted R^2	0.605253		
Durbin-Watson Sts.	1.977132		
F-Statistic	179.3827		0.0000***

الفرضية:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لحجم البنك على نسبة السيولة في البنوك التجارية الأردنية.

تشير النتيجة على أنه إذا زاد حجم البنك سترتفع نسبة السيولة (علاقة طردية). لذلك سوف يتم رفض الفرضية العدمية.

التوصيات

بناءً على النتائج التي توصلت إليها الباحثة توصي بما يلي استنادا إلى أسئلة الدراسة :

1 -يجب على البنوك التجارية الأردنية التركيز و العمل على تطوير مفهوم الحاكمية المؤسسية، وذلك من أجل تعزيز أدائها .

2- التركيز على أن يكون هنالك أعضاء في مجلس الإدارة من الذين عندهم تركز في الملكية، بمعنى 5% وأكثر نسبة حصة الملكية، سواءً أفراد أو مؤسسات لما له أثر ايجابي على أداء البنوك .

3-المؤسسات التي عندها نسبة ملكية 5% وأكثر لها تأثير معنوي على أداء البنك، لذلك

يجب أن يكون هذا الحافز للبنوك لزيادة حصة المؤسسات لزيادة أدائها .

المصادر العربية

أ- الكتب

1- أبو زيد, محمد المبروك, ذ1 "التحليل المالي شركات وأسواق مالية" ط2 دار المريخ للنشر, الرياض -السعودية,2009.

2- ال ادم, يوحنا عبد واللوزي ,سليمان," دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المنظمات", ط1 ,دار المسيرة للنشر والتوزيع عمان -الأردن, 2000.

3- بن حبتور, عبد العزيز صالح,"الإدارة ألاستراتيجيه إدارة جديدة في عالم متغير", ط1, دار المسيرة للنشر والتوزيع, عمان,2004.

4- حداد, اكرم,وهذ لول,مشهور," النقود والمصارف مدخل تحليلي ونظري, ط1, دار وائل للنشر والتوزيع, عمان - الأردن , 2005.

5- الحسيني, فلاح حسن عداي, والدوري, مؤيد عبد الرحمن," إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر, دار وائل للنشر, عمان, 2000.

6- حشاد, نبيل," دليلك الى التطبيق العملي لبازل 2- في المصارف - موسوعة بازل 2-", ج3 بيروت _ لبنان, 2005.

7- حماد, طارق عبد العال," حوكمة الشركات_ المفاهيم, المبادئ, التجارب, تطبيقات الحوكمة في المصارف", الدار الجامعية, مصر,2005

8- خليل, عطا الله وراد, والعشماوي, م عبد الفتاح," الحوكمة المؤسسية", مكتبة الحرية للنشر والتوزيع, القاهرة_ مصر,2008.

9- خان, محمد يونس,وغرايبه,هشام صالح," الادارة المالية",ط2,مركز الكتب الأردني , عمان- الأردن,1995.

10- الدوري,زكريا مطلك," الإدارة الإستراتيجية",بغداد,2003.

11- راتشمان,دايفيد, وآخرون ," الإدارة المعاصرة", ترجمه رفاعي محمد رفاعي ومحمد سيد احمد , دار المريخ للنشر, الرياض- السعودية , 2001.

12- الرواي, خالد وهيب, وسعادة,يوسف," التحليل المالي للقوائم المالية والإفصاح

المحاسبي", دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة, عمان- الأردن , 2000.

13- رضوان, سمير عبد الحميد , " المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعه أدواتها - دراسة مقارنة بين النظم الموضعية وإحكام الشريعة الإسلامية",ط1,دار النشر للجامعات, القاهرة- مصر ,2005.

14- روهيل, جانيس.م,وبراج,اندرسون ستيفن . م," وظيفة المراقب المالي ودور المحاسب الإداري", ترجمة احمد محمد زامل, ج 2, مركز البحوث, السعودية , 2001.

15- السيسي, صلاح الدين, " الحسابات والخدمات المصرفية الحديثة", دار الوسام , بيروت - لبنان 1998.

16- السيسي, صلاح الدين حسن," نظم المحاسبة والرقابة وتقييم أداء في المصارف والمؤسسات المالية", ط1 , دار الوسام للطباعة والنشر, بيروت - لبنان, 1998.

17- الشريفات, خلدون إبراهيم," الإدارة والتحليل المالي ", دار وائل للنشر, عمان- الأردن, 2001.

18- الشماع,خليل محمد حسن," الإدارة المالية", ط2 , مطبعة الزهرا, بغداد, 1974-1975.

19- الشماع, خليل محمد حسن," الإدارة المالية", ط4, مطبعة الخلود, بغداد, 1992.

20- الشماع, خليل محمد حسن, وحمود, خضير كاظم, " نظرية المنظمة" ط3, دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة, عمان - الأردن, 2007.

21- الصبان, محمد سمير , و سليمان, محمد مصطفى, " الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات" الدار الجامعية, الإسكندرية, 2004-2005.

22- العامري, محمد علي إبراهيم, " الإدارة المالية", الزوراء للطباعة, بغداد,2001.

23- فهد,نصر,حمود,مزنان," اثر السياسات الاقتصادية في إدارة المصارف التجارية", ط1, دار صفا للنشر والتوزيع, عمان- الأردن,2008.

24- فيربر,اسماي" كل شيء عن البورصة",ط1, مكتبة جرير للنشر والتوزيع, الرياض- السعودية,2007.

25- السوقية المضافة للشركات"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عمان العربية ، عمان ، الأردن .

26- - الكيلاني ، قيس أديب ،" ." العلاقة بين تركيبة الملكية و تركيبة رأس المال في الشركات الصناعية الأردنية : دراسة تطبيقية للفترة2004 - 2008" ، كلية الإدارة و الاقتصاد ، جامعة الموصل ، مجلة تنمية الرافدين ،المجلد 32 ، العدد 100 ، ص 177-188 .

27- - مطر، محمد ونور، عبد الناصر، 2007، " مدى التزام الشركات المساهمة العامة الأردنية بمبادئ الحاكمية المؤسسية، المجلة الأردنية في أدارة الأعمال، المجلد، 3، العدد،1، ص ص 46-71.

28- -موقع وزارة الصناعة و التجارة الالكتروني ، تاريخ الدخول 12/19/ 2013قانون الشركات الأردني http://www.mit.gov.jo/

29- موقع البنك المركزي الأردني،www.cbj.gov.jo

ب- البحوث Researches

1- ابو العطا، نرمين، " حوكمة الشركات سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية"، مركز المشروعات الخاصة القاهرة مصر العربية، 2001.

2. بن عبود، علي احمد ثاني ، " مبادئ تقييم الأداء المؤسسي باستخدام أسلوب ومنطق رادار "، الأساليب الحديثة في قياس الأداء الحكومي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مارس / 2007

، أيلول ، 2003.

12.فوزي، سميحة،"تقييم حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية"، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، القاهرة،مصر العربية،ورقة عمل (82)،2003

13. القشي،ظاهر،"الحاكمية المؤسسية بين المفهوم وإمكانية تطبيقها على ارض الواقع"، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، القاهرة مصر العربية،4-26/أيلول/2005

14. مازن،شريف عبد الحميد،"مؤشرات الأداء الأساسية "ندوة الأساليب الحديثة في قياس الأداء الحكومي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية،مارس/2007

15. الماضي،محمد المحمدي،"مداخل قياس الأداء في القطاع الخاص وتطبيقاتها على

القطاع العام و الحكومي " الأساليب الحديثة في قياس الأداء الحكومي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية،مارس /2006

16. مبروك،عادل،"مدخل المعايير الأساسية أسلوب الأداء المتوازن"،ندوة الأساليب الحديثة في قياس الأداء الحكومي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية مارس/2006

17. مطر،محمد،"دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تعزيز وتفعيل التحكم المؤ سسي "، جمعية المحا سبين القانونيين الأردنيين،المؤتمر العلمي لمهني الخامس تحت شعار التحكم المؤسسي واستمرارية المنشأة،عمان-الأردن،أيلول 2003

18.ميخائيل،اشرف حنا،"تدقيق الحسابات وإطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات" ، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات ، القاهرة - مصر العربية، 24-26/أيلول /2005

19. الوردات ، خلف عبد الله،" التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات"، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، القاهرة - مصر العربية،24-26/أيلول/2005

20. اليافي، موفق،" من اجل تعزيز حوكمة الشركات في لبنان " ، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة - مصر العربية،2003

ج: الدوريات PERIODICALS

1- أبو غزالة ، طلال ،وشركاه،"دليل حوكمة الشركات"، المجمع العربي للمحاسبين القانونيين ، عمان،2006

2- البنوك،دليل الحاكمية المؤسسية (التحكم المؤسسي)للبنوك في الأردن" المجلد السادس والعشرون - العدد السادس - تموز -آب-2007.

3- السياري ، جريدة الرياض ،العدد13748،السعودية،2006.

4- المستقبل،" إدارة المخاطر في المصارف و المؤسسات المالية"،العدد1639،لبنان ،2004.

5- النشرة الاقتصادية ،"الحوكمة المؤسسية الطريق إلى الإدارة الرشيدة"، المجلد 35،بنك -علاوين ، رائد عبد الهادي ، 2013 " اثر تغير هيكل الملكية على تذبذب الأسعار السوقية لأسهم الشركات المساهمة العامة"" ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة عمان العربية ، الأردن ، عمان

ثالثاً: المصادر الأجنبية:

BOOKS: .a

Abiola, James (2012): Corporate Governance in Nigerian Banking Sector and Relevance of Internal Auditors, **British Journal of Arts and Social Sciences**, Vol 5, No 1, pp 66-74.

Adewuyi, A. O. And Olowookere, A. E. (2009). Impact of Governance Instruments on the Productivity of Nigerian Listed Firms. **The Icfai University Journal of Corporate Governance**, VIII (3), 51-74.

Akoum, Ibrahim. "Governance & Globalization an Economic&Financial Approach" **union of Arab Banks**, Beirut .Lebanon.2004.

David, Fred, "**strategy management**", concepts & cases, 8th ed.prentice-hall, Inc., 2001.

Estrin, S., "**Corporate Governance**, estate owned enterprisesand privatization. In Paris, OECD, proceeding, 1998.

Gladstone, David, "**Venture Capital Inversing**", new jersey, prentice - Hall

", **Journal ofbusiness Ethics**, No. 37, 2002

Robins, Jemes and Wlersema, Management F. "Assures Based

.

IIA ,the **Institute of Internal Auditor** , Standards for the professional practice frameworkofinternal Auditing, 2130, August2th 2002. www.theiia.erg.

Wolfensohn , President of the World Bank ,as quoted by on article In **financial Times**, June 21 , 1999.www.theiia.erg.

Williamson , q.E, the Mechanism of Governance. **OxfordUniversity Press**. 1999.www.theiia.org.

تجديد عوامل النهوض بالخطاب الديني لتنمية الأوطان وسلامة كينونتها

الدكتور / أحمد بن ادريس بوخريص

الحمد لله رب العالمين أمر عباده بالتفقه في الدين ,وصولا الى الحقيقة وعلم اليقين وذلك بالدرس والتحصيل والبحث والحفظ المتين,حفاظا على ارث الأنبياء والمرسلين "العلماء ورثة الانبياء "

والصلاة والسلام على من جعله عالم الغيب والشهادة اماما للعلماء العاملين ,وانزل عليه قرأنا مجيدا هو ينبوع الحكمة لأصحاب الدرجات العلى من المؤمنين :"يرفع الله الذين أمنوا منكم والذين أتوا العلم درجات "(سورة المجادلة الأية "11"صلى الله عليه وعلى أله وصحبه وذريته الى يوم الدين ,دعا الى الله بالحكمة والموعظة الحسنة وسن لوارثيه ومحبيه بأن يسكلوا نفس الصراط المستقيم دعوة وتربية وتوجيها وارشادا.

ولذلك يكون لزاما على كل المؤسسات الدينية العلمية المتخصصة في سائر المعمور الاحشذا لهمم العلماء والعالمات بأن يبذلوا أقصى الجهود في تربية الأمة وتوجيهها نحو الأقوم والأحسن والأرشد وفاء بمسؤولياتهم الملقاة على عاتقهم ومشاركة منهم في التنمية البشرية المنشودة وايجاد مواطن منتج صالح لتنمية المستدامة ولا يحصل ذلك الا بالحكامة الرشيدة والتخطيط المستنير للمحافظة على السلم المجتمعي وكينونته الاقتصادية والاجتماعية على خارطة سلامة الاوطان بين اطراف الأسرة الانسانية .

واننا لنفتخر ونعتز أيما اعتزاز بما تقوم به المؤسسات والمراكز البحثية العلمية بالمملكة الأردنية الهاشمية الشريفة دام لها الحفظ والسلم والأمان من عمل مبرور مشكور تخطيطا وتنفيدا ونصحا وتوجيها خاصة من اقامة هذه المؤتمرات والندوات الدولية لتنوير العقول واماطة الاثام على الحقائق التي يجب أخذها بعين الاعتبار وايجاد الحلول الكفيلة لإنتاج مجتمعات راقية متقدمة وتعزيز تنميتها و تحب السلم والسلام والتعاون والتعايش في انسجام تام وان ما تقوم به بهذه الدولة المباركة واقامتها لهذا المؤتمر العالمي للعلماء والباحثين والاكاديميين انطلاقا من ان الدين الاسلامي دين السلام والسلم الاجتماعي واحياء الحضارة الاسلامية لتكون اساس البناء و التطور والتقدم والوقوف سدا منيعا في وجه التيارات الهدامة ونشر ثقافة المحبة و التسامح والتراحم بين الانسانية جمعاء

وا ما طة الاذى عن الحـ قائق التي تم تزيفـ ها تحقيقا لرسالة الدين الاسلامي وتنوير العقول بالنور المحمدي والمحجة البيضـاء التي تركنا عليها سيدينا المصطفى الحبيب صلوات ربي وسـلامه عليه ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هـالـك.....اللهم اهـدنـا فيمن هـديـت...امين مولانا رب العالمين .....

وان اختياري لعنوان محاضرتي ...

(عوامل النهوض بالخطاب الديني لتنمية الأوطان وسلامة كينونتها)

انـه لمن المعروف سـلفـا لـدى البـاحثين والـدارسـين والأكـاديميين ان كـل خطـاب يستقي ادلته من مصادره الاساسية, والخطاب الديني كما هو معلوم لدى الخاص والعام انه يسـتقي ادلته من مصـادر التشـريع اهمها كتاب الله عز وجل المعين الذي لاينضـب ابدا ,والسـنة النبوية الصـحيحة ,واثار الصـحابة والسـلف الصـالح وأقوالهم وقصـص الحكماء الربانين العارفين بالله وأقوالهم التي تتفق مع منهج القرأن والسنة المطهرة بل دعائمه الاساسية.

وتتميز مصادر الخطاب الديني بسلامة اقوالها ,وعدم مصادمتها للفطرة الانسانية السليمة ,والعقل الواعي والنظريات العلمية الحديثة ,وأهم عناصـر نجاح الخطاب الديني اسـتقاء معلوماته من القرأن والسـنة واقوال السـلف الصـالح دون غيرها من المصـادر كالقصـص الواهية والاسـرائيليات التي صـادمت القرأن والسـنة ,والاحاديث الموضـوعة على رسـول الله صلى الله عليه وسلم .

ومن فضل الله عز وجل على الامة المحمدية أن حفظ كتابها من التحريف والتغيير , قال اللـه تعـالى :(انـا نحن نزلنـا الـذكر وانـا لـه لحافظون).

وقد قيض الله علماء عاملين مخلصين لحفظ السنة المطهرة ,وتميز صحيحها من ضعيفها من موضـوعها ودون في كل صـنف من هذه الاصـناف مؤلفات شـتى حتى لا يكون عذر لعالم يخالف هذه الامور .

والعالم الحصـيف رجل يشـخص العلة امامه ,ويهيئ لها الشـفاء المناسـب من كلام الله ورسـوله وبذلك يجئ نصـحه للمريض ,رحمة تذهب العناء , ونورا يهدي السبيل ..

وكلما كان الدليل قويا سـاطع البراهين كان أحرى أن يتلقاه المستمعون بالقبول والايجاب ,أما اذا كان الموضـوع غير مدعما بالادلة

القوية اصـــابه الخور والنقص ,ومن تم ينهار الموضـــوع في عقول المســـتمعين ,ولا يجد العالم ادلة أقوى من الادلة المســـتقاة من القرأن الكريم والاحاديث الصـــحيحة للنبي صلى الله عليه وسلم .

وذلك هو النفع العظيم ,واذا احســـن العالم الاســـتدلال بها ازاح كل شـــبهة , واخرس كل معارض ,فلا دليل بعد كلام الله , تعالى (ومن اصـــدق من الله قيلا) (ومن اصـــدق من الله حديثا)

ويؤكد الشـيخ الغزالي رحمه الله بقوله : ثروة هائلة من نصوص الكتاب والسنة تكون رصيدا عنده لأي رأي وافد أو مرض عارض....

وكذلك احاطة تامة بطبيعة البيئة واحوالها الجلية والخفية وظروفها القريبة والبعيدة فان الداعية الحكيم هو الذي يبلغ رســـالته بتلك الطريقة ,فيســـوق من الحق الالهي ما يقوم العوج الانســـاني بلباقة وفقه ويرســـل من العظات ما يكون رأيا حاســـما لما يحســـه الناس في انفسهم من حدة واضطراب وذلك هو نهج القرأن في بناء الامم واقامة النهضات .....

ان الخطاب الديني له اهمية قصوى في حياة الافراد والمجتمعات فما نجاح السـلف الصـالح في اداء واجبهم الـديني والانســـاني في تبليغ رسالة الله ورسوله الا بوجود علماء من غير وجود ازمة علمية فاهمين لايات القرأن واحاديث النبي صـــلى الله عليه وســـلم غير جامدين على النصوص وغير متعصبين لفكر معين ويحملون الناس على اعتناقه , وان كان غير مناســـب لطبيعة احوالهم وبيئتهم ,حقيقـة علموا وفهموا معـاني مقـاصـــد الشـــريعة وفقه الواقع وفقه المناط وســـبل فهم حيث ثم مصلحة الناس فتم شرع الله ....

التجديد في الخطاب الديني ....

كثر الحديث هذه الايام عن التجديد للخطاب الديني ...ولكن لا بد من معرفة حقيقة هذا التجديد اقول ان التجديد في حقيقته ألية عمل , ومن تم فان قيمته الكبرى ترجع الى أساسه الذي يقوم عليه ,ومادته التي يصطبغ بها ,فلفظ التجديد في اللغة مصـــدر:جدد والجديد خلاف القديم ومنه :جدد وضـوءه او عهده أو ثوبه :أي صـــيره جديدا واســـتجد الشيء صار جديدا واستجد الشيء استحدثه وصيره جديدا والجديدان الليل والنهار ...

والتجديد في الا صطلاح :لا يخرج عن المعنى اللغوي ويمكننا تعريفه بأنه استحداث أمر لموجب شرعي فالتجديد الذي نقصده هنا هو ما يكون الناس بحاجة اليه ويقره الشرع كما ان التجديد والتطور له مفهومه الخاص عند كل قوم ,وعند كل معتقد , فالتجديد عند أهل الغرب يختلف مفهومه عن المفهوم السائد عند المسلمين ,فالتجديد هو التطور النافع وهو سنة الحياة وضمان استمرارها على نحو يمنع التخلف ويوفر النجاح وكل جديد مستحدث ينبغي معرفة حكمه الشرعي وموقف الاسلام منه بصورة واضحة الدلالة والمعاني مدعمة بالدليل عن طريق أهل الذكر من العلماء المتخصصين قال تعالى (فأسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون)....

هذا هو التجديد بمفهومه العام الشامل يتضمن ما فيه نفع وما فيه ضرر ,فالتجديد يعني التطور الذي هو الانتقال من طور الى أخر (قال تعالى :ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لأتبعتم الشيطان الا قليلا)

والمراد بالتجديد تحديث الاوصول والثوابث الدينية والفكرية لتتمشى مع تطور الحياة فلولا منهج التجديد دوما لهذه الثوابث لطمست ومحيث اصولها ,وضاعت معالمها ,فالتجديد يعطي الثوابت قوة ومناعة ,ويحي فيها املا جديدا للعمل في بيئة فكرية جديدة وعصر تطوري جديد فالتجديد في الفكر يجمع دوما ما بين الاصالة والمعاصرة في شق عمل فكري متكامل ,شامل لكل مناحي الحياة الثقافية والاجتماعي والاقتصادية , والسياسية .....

والتجديد في الاسلام فريضة حث عليها وهي اساس لنهضته وبنائه فقد حث على التعليم والتعلم وجعل العلماء ورثة الانبياء والانبياء لا يورثون درهما ولا دينارا وانما يورثون العلم والعلم هو الامل لسعادة البشرية فهو واجب عينيا والحياة لا تستقيم الا به ,وما لايتم الواجب الا به فهو واجب , وهذا هو اللائق بأمة طلب العلم فيها فريضة ,وأول أية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (أقرأ باسم ربك الذي خلق)

ولكي يتحقق التجديد في الفكر الاسلامي , يجب اتباع منهج الاسلام في التجديد والذي دعا الى :

1.1.- القضاء على الأمية :

الدول الاسلامية منذ سنين عديدة هي تسلك هذا المسلك للنهوض بالمجتمع والقضاء على الامية .وهو منهج ديني فعله الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم في السنة الثانية للهجرة بعد عزوة بدر الكبرى حيث جعل فدية اطلاق الاسير محو امية عشرة من ابناء المسلمين ...

2.1- تنوع التعليم:

بحيث يشمل كافة المجالات النظرية والعلمية والتقنية فيشمل الدينية والدنيوية بل الاطلاع والمعرفة بالعلوم الانسانية والانفتاح على لغة العصر من العلوم التقنية والتكنولوجية والتكوين والتدريب المهني وفتح أفاق استراتيجيات النهوض بالتنمية المستدامة والانتفاع بالرأ سمال اللامادي فالإ سلام نبع فياض لكل العلوم ويفسح المجال للنبوغ العبقرية .لكي تبلغ أعلى مستويات الدراسة والتخصص.دون ان يكون هناك عائق مادي او معنوي يعترض ذلك التقدم .

ويقول ابن عبد البر النمري الاندلسي القرطبي رحمه الله.. قديما قسم العلم الى ثلاثة اقسام فقال: العلوم عند جميع أهل الديانات الثلاثة :**1**- علم اعلى **2**- علم ا سفل **3**- علم اوسط

فالعلم الأعلى عندهم: علم ا لدين ا لذي لا يجوز الكلام فيه بغير ما أنزل الله في كتبه وعلى السنة انبيائه ورسله صلوات الله عليهم نصا.

والعلم الاوسط :هو معرفة علوم الدنيا التي يكون معرفة الشئ منها بمعرفة نظيره ,ويستدل عليه بجنسه ونوعه,كعلم الطب والهندسة .

والعلم الاسفل : هو أحكام الصناعات ,وضروب الاعمال مثل :السباحة والفروسية وهي اكثر من ان يجمعها كتاب أو يأتي عليها وصف ,وانما تحصل بتدريب الجوارح فيها.

وقد اشار القران الكريم الى وجوب التخصص العلمي في مجالات الحياة قال الله تبارك وتعالى :وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في

الدين وليـنذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلم يحذرون)

هذه الاية تشـــير الى ان الاســـلام يفتح باب الاجتهـاد على مصـــراعيـه ,ويجعلـه احـد الوسائل الهامة لتجديد فكر الامة ,لتواكب كل العصـــور ,وهو من فروض الكفاية كما دلت عليه الاية السالفة الذكر.

وحث عليه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وســـلم في قوله لمعاذ بن جبل رضـــي الله عنه حين ارســـله واليا الى اليمن :وبم تحكم ؟قال :بكتاب الله :فان لم تجد ؟قال بســـنة رســـول الله .قال فان لمتجد؟قال اجتهد رأي قال :الحمد لله الذي وفق رســـول رســـول الله لما يحبه الله ورسوله .

فالصـــحابة رضـــوان الله عليهم قد وجدت منهم الاحكام التي تدل على هذا الاتجاه الاجتهاد في صلاة التروايح ,ولم يكن في زمن رســـول الله صـــلى اله عليه وســـلم ولا في خلافة ابي بكر رضـــي الله عنه وذلك لانه الاجتماع ...تغيير نحو الافضـــل ,على ضـــوء الواقع الجديد

ان المتفحص في أيات الذكر الحكيم وســـنة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم يرى دعوة صـــريحـة الى التطوير والتغيير والحـداثـة والتحديث ,والاصلاح ومقاومة الفساد ,ويتبين ذلك فيما يأتي :

اولا: دعوة الاســـلام في كثير من النصـــوص القرأنيـة والســـنـة النبويـة الشـــريفـة الى الاجتهاد والتجديد

ثـانيـا: مقـاومـة الجمود والتقليـد .والايمـان بمواكبـة التطور .ومواصـــلـة التقـدم ,وأن الشريعة لا تضيق بجديد , ولا تعجز عن ايجاد حل لأي مشـــكلة ,وانما العجز ســـببه عقول بعض المسلمين و ضعف عزائمهم وهمتهم , وان الاجتهاد أصبح في عصرنا فريضة وضرورة يوجبها الدين ويحتمها الواقع فبابه مفتوح لأهله بشـــرطه ,ســـواء كان اجتهادا ابداعيا انشـــائيا ,فرديا ام جماعيا ,جزئيا ام كليا ولا يملك احد اغلاقه او حجبه .

فالفكر الاســـلامي لديه من المؤهلات التي تجعلـه يحتضـــن الافكـار المســـتحـدثـة ,ويســـتوعـب ارقى نظريـات الفكر وتطورات الحضارة .

يقول المفكر الدكتور (بول دي ركلا): لســـت بمغال اذا صرحت وقلت ان الاسلام مفتح بابه على مصـــراعيه ,وهو واســـع الأرجاء ,ليتلقى

الرقى الحديث الذي انتجته الأجيال الطويلة فتعاليمه الرفيعة ستبقى خالدة ومضاءة الأنوار تكشف كل مدنية تتمخض عنها العصور .

فالدين كفيل بتهديب الأخلاق ,وصلاح الأعمال ,وحمل النفوس على طلب السعادة ,فلكي يتحقق الاصلاح لا بد وأن يكون هناك قواعد وأسس سليمة ,تقوم على بناء الانسان ,روحا وعقلا وجسدا وبناء ذاته عقيدة وأخلاقا ,وتعزيزه بالعلم وتمكينه بالإيمان ,وتثبيته بالأخلاق , وحقيقة ان الاصلاح لا يتحقق الا من خلال احياء المفاهيم والقيم الذاتية وهذا هو الشرط الأصلي لتجاوز الأزمة ,وبذلك يتحقق الاصلاح..

والاسلام يحتوي على كل مبادئ الديمقراطية من العدالة الاجتماعية والمساواة بين البشر واطلاق الحيات ومنع الغش والرشوة والمحسوبية ,وايضا تاريخ الاسلام احتوى على نماذج عدة كان لها دور فعال في اصلاح المجتمع

من مهام التجديد في الخطاب الديني الوسطية والاعتدال

يبرز التجديد في الفكر الاسلامي وسطية الاسلام التي تدعو الى كل ما سبق عرضه من دعوى الاسلام الى الرحمة والابتعاد عما يشق على الناس ,وهذا ما عناه القرأن الكريم واراده في قوله:(وقولوا للناس حسنا) وهو منهج من منهاجه ,ودافع من دوافعه ,وسمة من سماته ,وذلك للاعتبارات الأتية : ان التوافق هو الأليق والأكثر ملاءمة لرسالة صفتها الخلود وشأنها العموم والوسطية والاعتدال تعنى العدالة فلقد وصف الله سبحانه وتعالى امة الاسلام بقوله:(وكذلك جعلنكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا ليعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وان كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع ايمنكم ان الله بالناس لرءوف رحيم)

ان الوسطية علامة الخيرية ,فالصلاة الوسطى خير الصلوات ,ولذلك خصت بالأمر بالمحافظة عليها وواسطة العقيدة ,افضل لأمن العالم والسلم الدولي فهي تعمل على تحقيق الامن والامان لكل البشر ,فدعوة الاسلام الى الاعتصام بالكتاب والسنة أمان للبشرية من الفساد والشر في الدنيا , ومن سوء العاقبة

والمنقلب يوم الحساب .ان الوسطية دليل القوة ,فمرحلة الشباب تمثل مرحلة العطاء في حياة الانسان ,تتوسط بين المرحلتين وهما الطفولة والكهولة .

مظاهر الوسطية في الاسلام:

الوسطية تعني الاعتدال وعدم التفريط او الافراط في أي شيء,واعطاء جوانب الحياة حقها ,ومن مظاهرها ايضا:

اولا:في مجال العقيدة (التوسط بين النقل والعقل)

فالاسلام يخاطب المخالفين بحوار هادف بالحكمة والموعظة الحسنة ويرفض الغلو والتطرف

تانيا :في مجال الانسانية تكريم الانسان وتفضيله على ما خلق

ثالثا: في مجال الشريعة (التوسط بين العبادة والعمل)

رابعا :في مجال الاخلاق (وسط بين المثالية والواقعية)

خامسا: الوسطية في الاقتصاد:(التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة)

ومنهج الوسطية هو احد دعائم التجديد الذي يضمن للمسلمين وحدة الاتجاه ,كما يضمن لهم صلاحية هذا المنهج لكل زمان ومكان ,ومنهج جعل الحضارة الاسلامية متميزة بعناصرها الايمانية والانسانية على كل حضارات العالم ,ففيها من قوة الجذب والتأثير ما لم يكن لحضارة سواها على مر تاريخ البشرية كله ,وحسبنا دليلا ناصعا على ذلك أن الحضارة قد استطاعت ان تعم اكثر من نصف الارض المسكونة في اقل من نصف قرن من الزمان يوم كان المسلمون حريصين على تطبيق المنهج بدقة واخلاص. وبناء على ما سبق نستنتج ان منهج التجديد في الاسلام منهج عام رباني في مصدره وغايته ,اذ أنه يزود الانسان بمجموعة من الحقائق والمعايير والقيم الثابتة التي توجه عمله واسهامه , بل وتعينه على عمارة الأرض. وقد رأينا ان وسطية الاسلام تجمع بين العقيدة والشريعة ,في بناء الكيان الانساني للانسان ,ليتمشى الاسلام مع الطبيعة العالمية والاسلام لم يكن يوما ما وسيلة لحمل الناس على اعتناقه بالقهر والاكراه ,في أي صورة من الصور كما أنه لم يكن يوما ما وسيلة للقهر

العقلي ,ولم يضـــق بمخالفيه ذرعا مع العلم أنه يخالفهم في المنهج والعقيدة بل اعتبر هذه المخالفة ضـــرورة من ضـــروريات الفطرة الانسانية ,وغرضا من أغراض الارادة العليا في الحياة :قال تعالى (ولو شـاء ربك لجعل الناس امـة واحـدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين) والاســـلام احتضـــن الرســـالات والديانات كلها من قبله , وقرر مع و حدة الا له و حدة العق يدة وو حدة الدين الذي أرســـل الله به رســـله جميعا ,فكل الرســـل جاءوا بدين واحد هو الاســـلام ,اســـلام القلب لله وحده بلا شـــريك ,هذا هو أســـاس العقيدة الذي لا يتبدل .اما الشـــريعة فهي تنظم حيـاة الجمـاعـة بنظـام محكم قـابـل للتطور ,تبعا لم صحلة الب شرية ودرجة نموها وبذلك نســتنتج مما ســبق ان الاســلام يدعو الى التجديد الذي يواكب التقدم العلمي من خلال طرق عدة منها :

1.1 اصـــلاح المجتمع بالرجوع الى المفاهيم الاسلامية الصحيحة

2.1 وضـــع طرق حكيمة للنهوض بفكر الأمة وتزكية نفوس افرادها .

3.1 تهذيب الأفكار من خلال تطهير العقول من العبث الفكري, وأثاره السلبية والمعنوية

4.1 اعلان مبدأ وســـطية الدين والتي عمت العالم ونشـــرت الأمن والســـلام بين شـــعوب العالم اجمع.

5.1 تجديد روح الحياة والقوة في المناهج الاسلامية واصلاحها .

6.1 تحقيق الاصـالة والاسـتقلالية لفكر الامة والتشـــبع بتطهير الباطن بالاخلاص ورجاء القبول.....

هذا لأن التغيرات الحاصلة في العالم عاصفة هوجاء فليس ثمة مصـدات لها فهي تفرض نفسها باستمرار وعلى نحو متجدد ,فالعلاقة بالغرب اصبحت متشابكة جدا وتشمل كافة اوجـه الحيـاة بمـا فيهـا الرصـيـد الرمزي والثقافي,ويجري ذلك على نحو غير مسـبوق وربما على نحو مخالف للتوقعات بفضـــل ما وصلته الحداثة الغربية ولربما تبدو المسألة لا تقبل هروبا او انسياقا وانما النظر الى الحداثة من موقف حضـــاري منفتح وواقع لنواقص الحداثة ,وكذلك اهمية الابداع الذاتي ودورنا الايجابي في بناء وعي حداثي يســـتند الى روح العصـــر ويســـتمد نســـقه من تجربتنا

الحضارية ,وذلك لأن الحداثة الحضارية حققت طفرات شملت المعرفة والعلم والادب والوعي وأنساق القيم وتقسيم العمل والفن وقيام المؤسسات العقلانية ومناهج التفكير والتضامن الاجتماعي لأن لكل ثقافة طريقتها في التعبير عن تطلعاتها بكامل ارادتها أي باستقلالها الحضاري واحترامها لذاتها .

فان منهج الوسطية والاعتدال لا يكون عبر تطبيق تجارب الاخرين واستنساخها ,وانما يكون عبر تجربة ابداعية فريدة منبثقة عن الظرف المعيش ,وقادر على ارساء متجدد للمعرفة وسياق ملائم للمكونات الفعلية للمجتمع ,وعلى استخدام مناهج أكثر فاعلية او تطويرها لتحديد المشكلات التي يعانيها المجتمع المسلم ومعالجتها عبر فكر حر ابداعي خلاق يتجاوز الايديولوجيات العابثة ومن تم امكان ولادة المجتمع المسلم الحديث الذي لا يعبر الا عن ذاته التاريخية وشروطه الذاتية ,مستخدما من الادوات والطرائق والاساليب في ايجاد السبل الكفيلة بضمان حضارة راقية حضارة دعائمها مبادئها بالاساس (خير امة اخرجت للناس) وبذلك يتم التصالح مع الذات والكيان الوجداني لمجتمع اسلامي حضاري حداثي شعاره التسامح والمحبة والاخاء والتعاطف والتراحم والتكافل مع بني الانسان في سائر المعمور وهذا باب ضمان للسلم العالمي وتأكيد التقدم العقلاني لحقوق الانسان وهذا نموذج لصور الحداثة التي يراد تعميمها على مختلف الثقافات والتجارب الحضارية .

ان البحث العلمي بانفتاحه على العلوم الانسانية كان له الدور الأساس في بلورتها واعطاءها الصبغة العقلانية لما تفتضيه مخرجات الفكر الانساني عبر العصور. فمن خلال انسجامه مع مستوى الذهنية العامة في طريقتها في تكوين التصورات والانطباعات المتنوعة،وادراك القضايا العامة ,وتحريك المشاعر والانفعالات ,وتقديم اعرق وأسمى حضارة عرفتها البشرية انها الحضارة الاسلامية

وقد يدخل في تزاوج بينهما تبعا للمناهج التي تختلف حركتها في النفس من خلال التأثيرات المضمونة في علاقتها بالحس والعقل والوجدان، وفي نوعية الأسلوب وصلته بالأجواء المهيمنة على الواقع والكلمات المتحركة في أسلوب المنهج التعليمي ليصدر

عنه خطاب متماسك جدير بالتحليل مما يليه من حركة الرصد المستمر للمتغيرات في الأحداث والأشخاص والعلاقات والمواقف والمواقع.

ان ذلك هو الخط العام الذي لا بد للخطاب الاسلامي من أن يتمثل به ,في حركة تجدد دائم في الشكل والمضمون والحركة والمنهج والصوت والصدى ’لأن الانسان الذي يتوجه الخطاب اليه في عقله وقلبه ورغباته ومخاوفه .هو مخلوق متحرك من موقع حركة الارادة في ذاته ,متغير تبعا للمؤثرات التي تترك أثارها المختلفة على كيانه ,ما يجعله بعيدا عن الاستقرار الذاتي الذي يربطه باللون الواحد والمضمون المحدد ,والشكل الخاص ,والمنهج الثابت ,وهذا هو الذي يفرض التوازن بين خصوصية الخطاب وخصوصية الانسان لتعزيز تقدم نموذجي فعال ذا أهمية لبناء عقول المجتمعات وايجاد سبل استثمارها للإنتاج المحلي ذا صبغة وموا صفات عالمية قابلة للترويج في السوق العالمي جالبة لمداخيل تحفظ كرامة أفراد مجتمعاتنا ناهيك عن التميز والحرص على المواكبة لتعزيز اقتصاد غير قابل لريع ومكس وبدون تكبد خسائر مبنية على السباق المحموم والدجل الممقوت في أخلاقنا الاسلامية .

وربما كان هذا الخط هو ما يقصده علماء البلاغة في تعريفهم للبلاغة الكلام ,أنها (مطابقة الكلام لمقتضى الحال) ,حيث يريدون بذلك ,أن الكلام البليغ الذي يصل بالمتكلم الى هدفه في اجتذاب الانسان الأخر الى مضمون لتكوين قناعاته على ذلك الأساس , هو الكلام الذي يتوازن في المعنى والواقع ,بحيث تتطابق الفكرة مع الحاجة ,والاسلوب مع الذهنية ,ولن يتحقق ذلك الا اذا كان يملك ثقافة اللغة في خصوصيتها الافرادية والتركيبية الدلالية والايحائية والايمائية ,وأساليبها التعبيرية وكان يحيط بالإضافة الى أسرارها . وثقافة الواقع على مستوى الانسان والظروف والأجواء والأوضاع وحركة التغيير السائدة في عالم اليوم المتحضر والمتقدم بشكل مباشر أو غير مباشر الى عقل الانسان وقلبه من أقرب طريق وأقوم سبيل ...والله من وراء القصد ...وعلى الله قصد السبيل ...

الخاتمة

يتبين مما سبق ان التجديد في الخطاب الديني لتعزيز التنمية أو أي مسارات أخرى حياتية للمجتمعات حسب فقه الواقع النموذج المستمد من مقاصد الشريعة أمر مطلوب في كل زمان ومكان لمواكبة العصر ومسايرة الحوادث ,غير أن التجديد يجب أن يكون مقيدا بضوابط يتميز بها المجدد ,وتحكم الأمر المراد التجديد فيه ,حتى لا يتعدى الناس على الثوابت والقطعيات بحجة التجديد .